

ترجمة العلامة عبد الرزاق عفيفي وفتاويه

تأليف

الشيخ الدكتور وليد بن إدريس المنيسي



Islamic University of Minnesota
الجامعة الإسلامية بنيسوتا



حقوق الطبع محفوظة لكل مسلم يرغب في طباعتها
للتوزيع المجاني

الناشر

دار الجامعة الإسلامية بولاية مينيسوتا للنشر والتوزيع
الطبعة الأولى ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٨ م



المقدمة

الحمد لله الذي جعل في كل زمان بقايا من أهل العلم يدعون مَنْ ضَلَّ إلى الهدى وينهونه عن الردى، وينفون بسُنَّة رسوله صلى الله عليه وسلم الجهالة والردى.

فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضال تائه قد هدوه! فما أحسن آثارهم على الناس وما أقبح آثار الناس عليهم! [١].

والصلاة والسلام على إمام العلماء وقدوتهم القائل: «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء» [٢].

أما بعد:

فما أعظم فجيعة العالم الإسلامي يوم الخميس الخامس والعشرين من شهر ربيع الأول سنة خمس عشرة وأربعمائة وألف للهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم، وما أفدح خسارته يومئذ! وهو اليوم الذي قُبِضت فيه روح الإمام العلامة الفقيه الأصولي المفسر النحوي البارِع في جميع العلوم الزاهد الورع الشيخ أبي أحمد عبد الرزاق بن عفيفي بن عطية النوبي الشنشوري المالكي الأزهري السلفي عن اثنين وتسعين عاماً قضى شطرها بمصر وشطرها بنجد ينشر العلم ويفتي المسلمين ويدعو إلى الله تعالى في البلدين كليهما، ويخرج

[١] هذه الافتتاحية مقتبسة من رسالة السُّنَّة للإمام أحمد التي أرسلها إلى مسدد بن مسرهد ونص الرسالة بترجمته في طبقات الحنابلة لأبي يعلى.

[٢] رواه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص.

﴿ ٦ ﴾

ترجمة الشيخ عبد الرزاق عفيفي وفتاويه =

على يديه أكابر العلماء العاملين يواصلون مسيرته في الدعوة إلى الله على بصيرة. وقد كان - رحمه الله - شديد الغيرة على عقيدة السلف الصالح، حريصاً على نشرها بكل سبيل والدفاع عنها بكل سلاح، يزين ذلك كله بتواضعه الجرم وزُهدِه في حطام الدنيا وسخائه بما في يده؛ لذلك عظم المصاب به..

ولله در شيخنا العلامة صالح بن فوزان - وهو أحد تلاميذ المترجم - حيث يقول: «إن شيخنا الشيخ عبد الرزاق عفيفي - يرحمه الله - شخصية علمية فذة، فهو شيخ المدرسين وقادة العلماء السلفيين في هذا الوقت، فله الفضل بعد الله على كل متعلمي هذا الجيل ممن تخرجوا في الدراسات الشرعية في التفسير والحديث والعقيدة والأصول.. إلى أن يقول:... والآن وقد لقي ربه مَنْ ذا سيسد ثلمته؟

سيدكرني قومي إذا جد جد همهم في الليلة الظلماء يفتقد البدر^[١]

وقد كنتُ وأنا بالإسكندرية قبل قدومي إلى المملكة أسمع الثناء العطر على الشيخ عبد الرزاق - رحمه الله - من تلاميذه هناك خاصة شيخنا الشيخ عبد العزيز بن علي البرماوي - رحمه الله - الذي كان لا يفتأ يُحدِّثني عن جهاد الشيخ عبد الرزاق في نشر السُّنة والعقيدة السلفية بالإسكندرية مدة مُقامه بها، وكيف أنه كان يذهب إلى مساجد الصوفية يأمرهم بالتوحيد واتباع السُّنة وينهاهم عن الشرك والبدع مما جعله لا يسلم من أذاهم حتى وصل الأمر إلى أن رفعوا شكاوى ضده

[١] من مقالة للشيخ صالح بن فوزان.

إلى المحاكم.

ثم إني عندما عزمتُ على القدوم إلى المملكة أرسل معي الشيخ البرماوي -رحمه الله- رسالة إلى الشيخ عبد الرزاق يوصيه فيها بي خيراً، فلما دخلتُ على الشيخ عبد الرزاق وأعطيتُهُ الرسالة - وكان ذلك في شهر جمادى الأولى سنة ١٤١٠ هـ - قرأها متهلل الوجه، ثم طفق يسألني عن أحوال الشيخ البرماوي وأحوال الدعوة بالإسكندرية، وأظهر لي من الحفاوة والإكرام ما يليق به - وإن لم أكن له بأهل - ثم ردَّ إليَّ الرسالة ولازلتُ محتفظاً بها، ثم إن الشيخ عبد الرزاق ألح عليَّ أن أتغدى عنده من الغد - وكان معي أحد إخواني - فقال: أنت وصاحبك، فقلت له: إني أرجع متأخراً من الدوام والمسافة بعيدة فقال: ولو، سوف أنتظركما، فلما كان من الغد قدمنا على الشيخ فإذا به قد فتح باب منزله وجلس على كرسي قريباً من الباب، والطعام بالداخل مُعدَّ على المائدة، فقابلنا بالترحيب كعادته، ولم تخلُ جلسة الطعام من فائدة علمية، وذلك أن الشيخ ناول كلاً منَّا صحناً ليغرف فيه وغرف الشيخ لنفسه صحناً ثالثاً، فسألته: هل يحصل فضل الاجتماع على الطعام الوارد في قوله صلى الله عليه وسلم: «خير الطعام ما تكاثرت عليه الأيدي» وإن لم يكن الاجتماع على نفس الإناء؟ فأجاب قائلاً: المقصود بالحديث الاجتماع على مائدة واحدة، ولا يُشترط الاجتماع على نفس الصحن.

ثم إني طلبتُ من الشيخ أن يحدد لنا موعداً نزوره فيه، فحدد لنا يوم السبت بعد صلاة المغرب من كل أسبوع.

فكنتُ أتردد على الشيخ -رحمه الله- في هذا الموعد مع بعض إخواني يشرح لنا فيه عبارة غامضة في كتاب، أو يُجيب على استفتاءاتنا، وقد طلبتُ من الشيخ أن أقرأ عليه في كتاب معين، فقال: الأحسن أن تقرأ أنت وحدك وما غمُص عليك أشرحه لك، فلازمتُ الشيخ -رحمه الله- نحو أربع سنوات يتخللها انقطاعات بسبب سفر الشيخ ومرضه وغير ذلك.

وقد كنتُ حريصاً على تسجيل هذه الجلسات المباركة مع الشيخ -رحمه الله- تسجيلاً صوتياً على شريط إلا أن الشيخ -رحمه الله- رفض ذلك رفضاً قاطعاً ولم يأذن لنا فيه، فكنتُ أكتب خلفه الفتاوى المهمة فكان كثيراً ما ينهاني أيضاً عن الكتابة خلفه، ويقول: لقد كان الإمام ابن حزم ينتقد الإمام ابن القاسم؛ لأنه كان يكتب كل ما يقوله الإمام مالك، وكان ينزهه بقوله: هو حمار مالك يكتب كل ما يقول، إلا أن الشيخ -رحمه الله- كان يُعقِّب على هذه الحكاية بقوله: كان ابن حزم بذيء اللسان، يقع في العلماء، وبالرغم من هذا فإني كنتُ أكتب خلف الشيخ أحياناً كثيرة حتى تجمّعت لدي مجموعة كبيرة من فتاوى الشيخ الخاصة. والشيخ -رحمه الله- كان يتميز بدقة العبارة والتأني في الإجابة بحيث إن إجابته كانت إجابة من يملي إملاءً مما يسهل على مَنْ يرغب في الكتابة خلفه أن يكتب يُسر مع المحافظة على عبارة الشيخ غالباً.

وبعد وفاة الشيخ عبد الرزاق -رحمه الله- ترجم له جماعة من تلاميذه تراجم موجزة في هيئة مقالات في الصحف، والمجلات، أو محاضرات ألقوها، أو تراجم خاصة أرسلوها إلى ولده الأستاذ محمود - حفظه الله - الذي أعطاني

نسخة منها، بالإضافة إلى عدد من الحكايات التي سمعتها مشافهةً من الشيخ عبد الرزاق نفسه ومن بعض تلاميذه.

فرايتُ أنه من الوفاء للشيخ -رحمه الله- والعرفان لجَمِيلِهِ أن أجمع شتات ذلك في كتاب واحد بعد ترتيبه وتهذيبه، فاستخرتُ الله - تعالى - وشرعتُ في هذا العمل، إذ لم يشكر الله مَنْ لا يشكر الناس، وأوَّلَى الناس بالشُّكر هم الأنبياء وورثتهم من علماء الأُمَّة، فلهم مِنَّةٌ قد طَوَّقوا بها رقاب الخَلْق.

ومما شجعني على مواصلة هذا العمل رغبة الإخوة المسؤولين عن دار الفضيلة للنشر الذين أخذوا على عاقبتهم نشر تراث الشيخ -رحمه الله- ، ومما شجعني على ذلك أيضاً أنني وجدتُ كثيراً من الفضلاء قد أَمَلُوا هذا الأمل واستنشدوا مَنْ كان لديه شيء من تراث الشيخ أن ينشره لتعم به الفائدة؛

فمن ذلك: ما قاله الشيخ الدكتور محمد لطفي الصباغ في آخر ترجمته الخطية للشيخ عبد الرزاق: «إن حياة شيخنا المباركة تستحق أن تُكْتَبَ فيها مؤلفات»، ولستُ أدَّعي أن هذه الكلمة قد وَفَّتْ فقيدنا العظيم حقه من الترجمة، ولكنها كلمة وفاء وعرفان بالجميل، رحمه الله وغفر له وأحسن جزاءه.

ومن ذلك أيضاً: ما قاله الشيخ يوسف المطلق بمجلة الدعوة [العدد ١٤٥٨] قال - حفظه الله - : «وإننا نرجو أن تُنشر فتاواه الخاصة بسجل يُستفاد منه زيادة على فتاوى مشايخنا وعلمائنا، وعلى رأسهم سماحة عالم الأُمَّة الشيخ عبد العزيز بن باز (وإنَّا لله وإنَّا إليه راجعون)» أ.هـ.

ومن ذلك أيضاً: ما قاله الأستاذ محمد عبد الله الشريف عضو مجلس الشورى في جريدة الرياض الصادرة يوم ١ / ٤ / ١٤١٥ هـ: «إن من حق الشيخ عبد الرزاق عفيفي على طلبته الذين تتلمذوا على يديه ونهلوا من معرفته وعلمه: أن يقوموا بجمع تراثه العلمي، ومؤلفاته، ورسائله، وفتاويه، وسيرته، وينقحوها ويطبعوها ليستفيد منها كل طالب علم لأنه - رحمه الله - كان يتصف حتى بالزهد عن طباعة المؤلفات» أ.هـ.

وتحقيقاً لبعض ما رغب فيه هؤلاء الأفاضل شرعْتُ في هذا العمل مستعيناً بالله تعالى على إتمامه، وعلى أن يخرج بالصورة اللائقة بالترجم - رحمه الله - .

وقد قسمت هذا الكتاب إلى قسمين:

أ - قسم للترجمة، جعلته مرتباً على فصول كما ستجده - إن شاء الله - .

ب - وقسم للفتاوى الخاصة.

والجدير بالذكر أني لم أذكر في قسم الفتاوى إلا ما سمعته من الشيخ - رحمه الله تعالى - بأذني، وكتبته عنه بقلم، ولم أكتب فيه شيئاً لم أسمع به بنفسه من فم الشيخ عبد الرزاق عليه سحائب الرحمة.

وقد أوردتُ عقب هذه المقدمة صورة ورقة بخط المترجم - رحمه الله - يوصي فيها بقبول شهادة العبد الفقير كاتب هذه السطور لتحصل الثقة - إن شاء الله - فيما أرويه عن الشيخ من الفتاوى.

وأختم هذه المقدمة بنداء أوجهه إلى طلبة العلم في هذا العصر الذي ابتُلينا

فيه بظاهرة غريبة هي إهمال الترجمة، والتأريخ للمعاصرين ولمشايخهم إهمالاً عجيباً لا نظير له في أي عصر من العصور السابقة، فقد دأب أسلافنا على تصنيف تواريخ خاصة بكل بلد على حدة كتاريخ دمشق، وتاريخ بغداد، وتاريخ نيسابور ونحوها، وتواريخ عامة للقرون كخلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، وسلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، وطبقات للحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة، والقراء، والنحاة مما يطول ذكره.

ثم يجيء مَنْ بعدهم فيذيل على تواريخهم وطبقاتهم، لكنه من المؤسف الآن أنك ترى مئات من الأعلام في أنحاء العالم الإسلامي تُقبَضُ أرواحهم؛ هذا مَقْرءٌ، وهذا مُحَدَّثٌ، وهذا نحوي، وهذا زاهد عابد، فتموت معهم أخبارهم ولا يجدون من تلاميذهم ومحبيهم مَنْ يتصدى لنشر فضائلهم، حتى إن المرء - وَمَنْ جَرَّبَ عرف - يعاني الأمرين حين يبحث في الأسانيد المتأخرة عن ضبط اسم عَلمٍ، أو تاريخ مولده، أو وفاته، أو تعريف بمشايخه وتلاميذه، ولو أن كل طالب علم ذَكَرَ ما يعرفه عن أحوال مشايخه لتجمّع من ذلك ما يُكمل بعضه بعضاً وتتم به الفائدة.

فإن قال قائل: ما فائدة التراجع، والتعرف على سِير الرجال؟

قلت: لها فوائد كثيرة؛ منها:

- ١ - حصول الثقة لدى مَنْ يأتي بعدهم في علومهم ومؤلفاتهم وفتاواهم.
- ٢ - تثبيت قلوب المؤمنين بسماع قصص أتباع الرسل كما ثبت الله تعالى

رسوله بأن قصَّ عليه من قصص الرسل، قال تعالى: ﴿وَكُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُنَبِّئُ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ [١].

٣ - الاقتداء بهم والسَّير على طريقتهم.

٤ - الوفاء لهم وشكر إحسانهم بالتسبب في الترحم عليهم والانتفاع بعلمهم عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم: «لا يشكر الله مَنْ لا يشكر الناس» [٢]، وقوله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ» [٣].

٥ - التعريف باتصال الأسانيد المارة بهم وصحتها سواء أسانيد القرآن الكريم وقراءاته، أو أسانيد الحديث النبوي، أو أسانيد غيره من العلوم والكتب. وأختم مقدمتي هذه بحمد الله تعالى، والصلاة والتسليم على رسوله الأمين وعلى آله وصحبه ومَنْ سار على نهجه إلى يوم الدين.

وكتبه

أبو خالد وليد بن إدريس بن عبد العزيز بن منيسي

الإسكندري الحنبلي

عفا الله عنه

الرياض ١٠ / ١١ / ١٤١٧ هـ

[١] سورة هود، الآية: ١٢٠.

[٢] رواه أبو داود، والترمذي، انظر: صحيح أبي داود للشيخ الألباني، الحديث رقم ٤٠٢٦.

[٣] رواه مسلم، باب من سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أو سَيِّئَةً [٦٧٤].

بسم الله الرحمن الرحيم

نشهد بحمد الله المودع والمؤدع
أخ / عبد الحميد عثمان رجل فاضل وعلم نملأه رولده بالمستشفى
يحتاج إلى عملية جراحية بالعين، ويحتاج إلى مساعدة مالية

١- وليد إدريس عبد العزيز

٢- عادل مرسي رفاعي
الشاهدان المذكوران من إخواني السلفيين الثقات الصادقيين اللهجة والمعروفين
لدي بالخير والمعروف، فأرجو أن يُقبل قولهم وتُحقق رغبتهم فيهما شهدوا به.
والله الموفق، ١٤١٠/٩/٦ هـ
كتبه وشهد به / عبد الرزاق عفيفي

بسم الله الرحمن الرحيم

نشهد نحن الموقَّعون أدناه..

أن الأخ / عبد الحميد عثمان رجل فاضل وعلى خلق وولده بالمستشفى
يحتاج إلى عملية جراحية بالعين، ويحتاج إلى مساعدة مالية..

١ - وليد إدريس عبد العزيز

٢ - عادل مرسي رفاعي

الشاهدان المذكوران من إخواني السلفيين الثقات الصادقيين اللهجة والمعروفين
لدي بالخير والمعروف، فأرجو أن يُقبل قولهم وتُحقق رغبتهم فيهما شهدوا به.

والله الموفق، ١٤١٠/٩/٦ هـ

كتبه وشهد به / عبد الرزاق عفيفي

الفصل الأول

سيرته بمصر

المرحلة الأولى: في شنشور.

المرحلة الثانية: في القاهرة.

المرحلة الثالثة: في شبين الكوم.

المرحلة الرابعة: في الإسكندرية.

الفصل الأول

سيرته بمصر

اسمه ونسبه: هو أبو أحمد عبد الرزاق بن عفيفي بن عطية النوبي الشنشوري المالكي الأزهري السلفي.

قضى الشيخ رحمه الله نصف عمره تقريباً بمصر..

ويمكن تقسيم حياته بمصر إلى أربع مراحل:

١ - المرحلة الأولى: من مولده سنة ١٣٢٣ هـ إلى حين حصوله على الثانوية الأزهرية، وقد قضى هذه المرحلة في قريته شنشور.

٢ - المرحلة الثانية: بعد حصوله على الثانوية سافر إلى القاهرة للدراسة في الأزهر، وظل هناك حتى حصل على شهادة العالمية سنة ١٣٥١ هـ، ثم شهادة التخصص في فقه المالكية والأصول سنة ١٣٥٥ هـ، وشهادة العالمية (بكسر اللام) تُعادل في وقتنا هذا (البكالوريوس أو الليسانس)، وشهادة التخصص تُعادل (الماجستير أو الدكتوراه).

٣ - المرحلة الثالثة: بعد حصوله على شهادة التخصص عُيِّنَ مُدرِّساً بالمعهد الأزهري بشبين الكوم سنة ١٣٥٦ هـ، وظل الشيخ مُقيماً بشبين الكوم بضع سنوات.

٤ - المرحلة الرابعة: انتقل الشيخ إلى الإسكندرية وعمل بها مُدرّساً بالمعاهد الأزهرية إلى جانب رئاسته لجماعة أنصار السُّنة بالإسكندرية نائباً عن الشيخ حامد الفقي الرئيس العام للجماعة، ثم تم اختياره -رحمه الله- رئيساً عاماً لجماعة أنصار السُّنة خلفاً للشيخ حامد الفقي رحمه الله، وظل الشيخ عبد الرزاق بالإسكندرية يدعو إلى التوحيد والسُّنة، ويحارب البدع وأهلها إلى أن قدم إلى المملكة العربية السعودية في عهد الملك عبد العزيز ليواصل سيرته في الدعوة إلى الله تعالى، ونشر العلم النافع.

وسوف ننقل في هذا الفصل بُدْأً من سيرته -رحمه الله- بكل مرحلة من هذه المراحل عمّن عاصر الشيخ فيها.

المرحلة الأولى

في شنشور

شنشور هي القرية التي وُلِدَ فيها الشيخ عبد الرزاق بن عفيفي بن عطية النوبي، وهي قرية تابعة لمركز أشمون بمحافظة المنوفية بمصر.

وكانت ولادته - رحمه الله - سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة وألف للهجرة، وممَّنْ ينتسب إلى شنشور من الأعلام خطيب الجامع الأزهر الشيخ عبد الله بن محمد الشنشوري شارح الرحبية، المتوفى سنة ٩٨٣ أو ٩٩٩ هـ.

وأسرة الشيخ أسرة كريمة تُعدّ من أعيان البلد وأفاضلها تُعرَف بعائلة النوبي. وقد ذكر الشيخ محمد لطفي الصباغ أن الشيخ عبد الرزاق حَدَّثَهُ حديثاً طويلاً عن والده - رحمه الله - وما كان يتحلّى به والده من الصفات الكريمة.

وقد درس الشيخ في قريته شنشور المرحلتين الابتدائية الأزهرية، والثانوية الأزهرية حتى نهايتها.

ومن المعروف أن الدراسة في الأزهر في عهد الشيخ كان تنقسم إلى: المرحلة الابتدائية، ثم الثانوية، ثم الجامعية، وكان يُشترط للالتحاق بالأزهر في عهده الشيخ: حفظ القرآن الكريم كاملاً حفظاً متقناً، ثم يظل يمتحن في القرآن إلى نهاية دراسته، ويبدأ في المرحلة الابتدائية بحفظ مُتون متنوعة في جميع العلوم؛

منها: ألفية ابن مالك يبدأ في حفظها بالصف الأول الابتدائي، ثم يدرس قطر الندى، وشذور الذهب في النحو في الصفوف التالية، ثم شرح ابن عقيل، ثم شرح الأشموني.

وكانت دراسة الفقه كذلك تتدرج مع الطالب حسب المذهب الفقهي الذي يختاره؛ فينتقل من كتاب مختصر إلى كتاب أوسع فأوسع، وهكذا في كل العلوم، فلا يكاد الطالب يتخرج من المرحلة الثانوية الأزهرية في ذلك العهد إلا وقد صار مُتَبَحِّرًا في جميع الفنون، حافظًا لعدد كبير من المتون المعتمدة في كل علم.

ثم توالى المؤامرات على الأزهر بدعوى تيسير المناهج، وإدخال العلوم الدنيوية على حساب العلوم الشرعية حتى صار المستوى إلى ما هو عليه الآن، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

المرحلة الثانية

في القاهرة

انتقل الشيخ -رحمه الله- بعد إتمامه المرحلة الثانوية إلى القاهرة للدراسة بالقسم العالي بالأزهر.

وممَّنَّ التقى به من العلماء في هذه الفترة العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر، والشيخ حامد الفقي، وغيرهما.

وذكر الشيخ عبد الله بن جبرين - حفظه الله - ^[١] أن الشيخ عبد الرزاق أدرك الشيخ محمد عبده، والشيخ محمد رشيد رضا؛

قلت: أما محمد عبده فلم يدركه الشيخ عبد الرزاق قطعاً؛ حيث تُوفي محمد عبده في السنة التي وُلد فيها الشيخ عبد الرزاق سنة ١٣٢٣ هـ ^[٢].

وأما الشيخ رشيد رضا فتُوفي سنة ١٣٥٤ هـ، وكان عمر الشيخ عبد الرزاق وقتها إحدى وثلاثين سنة، وكانا مقيمين بالقاهرة. والله أعلم.

هذا؛ وقد حدَّثني الشيخ عبد الرزاق -رحمه الله- عن شيخ الشيخ عبد المجيد

[١] في مجلة الدعوة، العدد ١٤٦١ تاريخ ١٤١٥/٥/١.

[٢] الأعلام للزركلي، ج٦، ص٢٥٢.

الشرنوبلي^[١] وقال لي: هو صاحب أخصر شرح على ألفية ابن مالك، وأنه من أساتذته الذين استفاد من علمهم أثناء دراسته بالأزهر.

ومما حدّثني الشيخ عبد الرزاق عن فترة دراسته في القاهرة أنه كان طالباً في القاهرة أيام الحرب العالمية الأولى، فكان الطلبة يهجمون على محلات الصاغة اليهود بالقاهرة، وكان اليهود في هذا الوقت أذلاء، ما يجروّ أحدهم على الجلوس أمام محله، بل يهربون إلى بيوتهم ويغلقون الأبواب عليهم، وكان هذا في عهد الملك فؤاد واستمر كذلك إلى عهد فاروق.

قال الشيخ عبد الرزاق رحمه الله: «كان اليهود أسياداً مادياً لكنهم أُرذال أخلاقياً، يُمكنون الفُسّاق من نسائهم ليكسبوا مالاً». أ.هـ.

وقد ظل الشيخ بالقاهرة حتى حصل على شهادة العالمية سنة ١٣٥١ هـ ثم شهادة التخصص في فقه المالكية والأصول سنة ١٣٥٥ هـ.

وإليك صورة عن هاتين الشهادتين:

[١] هو عبد المجيد الشرنوبلي المالكي الأزهري المصري أبو محمد، وُلد في شرنوب التابعة لدمنهور، وأخذ عن إبراهيم السقا، ومحمد عlish، وحسن العدوي، وعبد الرحمن الشربيني، والشمس الإنابلي. من مؤلفاته: إرشاد السالك إلى ألفية ابن مالك، وشرح العشماوية في فقه المالكية، وشرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني.

تُوفي -رحمه الله- سنة ١٣٤٨ هـ.

وله ترجمة في: شجرة النور الزكية، والأعلام الشرقية لزكي مجاهد ص ٣٤٥، ج ٢، والأعلام ج ٤ ص ١٤٩.

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي جعل في هذه الأمة من العلماء

من فلاح سائر عباده في هذا

العلماء الذين هم من أئمة الدين في هذه الأمة من فلاح سائر عباده في هذا

العلماء الذين هم من أئمة الدين في هذه الأمة من فلاح سائر عباده في هذا

العلماء الذين هم من أئمة الدين في هذه الأمة من فلاح سائر عباده في هذا

العلماء الذين هم من أئمة الدين في هذه الأمة من فلاح سائر عباده في هذا

الحمد لله الذي جعل في هذه الأمة من العلماء

من فلاح سائر عباده في هذا

الحمد لله الذي جعل في هذه الأمة من العلماء

من فلاح سائر عباده في هذا

الحمد لله الذي جعل في هذه الأمة من العلماء

من فلاح سائر عباده في هذا

صورة شهادة التخصص

المرحلة الثالثة

في شبين الكوم

وممَّنْ كان معاصراً للشيخ عبد الرزاق بشبين الكوم في هذه الفترة: الشيخ مناع خليل القطان الذي كان تلميذاً للشيخ في معهد شبين الكوم الأزهري، وها هو يصف هذه الفترة من حياة الشيخ قائلاً:

عُيِّن شيخنا مدرساً بالمعهد الديني بشبين الكوم التابع للأزهر سنة ١٩٣٧ م = سنة ١٣٥٦ هـ.

توثقت علاقته بمدير المعهد آنذاك «الشيخ عبد الجليل عيسى» فكان موضع شُوراه.

قام بتدريس مادة الحديث المقررة في المرحلة الثانوية «صفوة صحيح البخاري»؛ فكان أستاذاً متميزاً بترتيب الموضوع، وجودة العرض، وحُسن التعليق، ورجاحة العقل، ويُسجِّل النابهون من طلاقة إضافاته العلمية على هامش الكتاب المقرر.

اتَّفَقَتْ معه الجمعية الشرعية بشبين الكوم - برئاسة الشيخ أحمد الزيات - على أن يُلقِي درساً أسبوعياً منتظماً في مسجدِها، فكان هذا الدرس مدرسة يجتمع فيه الجم الغفير للاستماع والنقاش والحوار.

كان يغشى المساجد الأخرى من وقت لآخر لإلقاء دروس فيها.

وأخذ يجول في البلاد المتعددة لأداء رسالته، وحيث كانت معظم المساجد لا تخلو من البدع، ويجهل عامة الناس مسائل العقيدة الصحيحة، فقد ركّز - غفر الله له - على الجوانب العقديّة والعودة إلى منابع أصولها الصافية، والتمسك بالسنة الصحيحة، وما كان عليه أمر المسلمين في القرون المشهود لها بالخير، وإذا تعذّر عليه التغيير سعى إلى إقامة مسجد خاص يقوم عليه مَنْ هداهم الله ويتخذون منه منطلقاً للدعوة، وله في هذا مواقف شتى.

المرحلة الرابعة

في الإسكندرية

وممن كان معاصراً للشيخ عبد الرزاق بالإسكندرية في هذه الفترة: الشيخ حسن محمد إسماعيل - من علماء الأزهر - وكان تلميذاً للشيخ في المعهد الأزهري بالإسكندرية.

ومما قاله في وصف سيرة الشيخ عبد الرزاق:

كان يمشي في الطرقات فيجد البناء يرتفع على الأرض فيذهب إلى صاحب البيت، ويطلب أن يشاركه في المصاريف مُقابل أن يجعل الدور الأرضي في البناء مسجداً، وبهذا كان يبني في المعهد دعاة، ويبنى في الشارع مساجد.

وكان يوم من أيام صيف عام ١٩٤٢م = ١٣٦١هـ مرَّ فضيلة الشيخ برجل يبني بيتاً كبيراً وفي أول دور فقال له شيخنا - بعد أن بدأه محيياً مجيئاً بالسلام - : هل لك شريك في هذا العمل - يقصد بناء البيت - ؟، فقال الرجل: هو لي وحدي، ورثت الأرض عن أبي وأقوم الآن بالبناء، فرد عليه الشيخ: هل تسمح لنا بتأجير الدور الأرضي لتتخذ مسجداً على أن نعطيك ما تشاء؟ فقال الرجل - وكان كبير السن وقوراً - : أنا لا أمانع في ذلك أبداً، وبدون أجر البتة، بل وسأرعى هذا بنفسني، وكان الرجل يُدعى الحاج عبده، وكان رجلاً فاضلاً، ولقد صدق الحاج

فأكمل البناء، وأدخل الماء، والكهرباء، وبنى بالمسجد كل ما يلزم..

وبعد إتمام بناء المسجد افتتح الشيخ المسجد بصلاة العصر، وكان هذا المسجد أقرب المساجد من ورشة أبي فسَّهْل لي الذهاب والإياب، وبعد انتهاء صلاة العصر الأولى بالمسجد أخذ فضيلة الشيخ يعطينا التوعية اللازمة، وقصَّ علينا قصة إسلام سلمان الفارسي وجعلها نبراساً لنا يضيء لنا الطريق، وفي هذا اليوم ختم الدرس قائلاً: استمعتم إلى قصة سلمان الفارسي الذي كان صغيراً ولم يقتنع بما يعبد أبواه؛ إذ كانوا من المجوس يعبدون النار، فقال الشيخ: أنتم أسعد حظاً من هذا وهو غلام، وقال لنا: ولدتُم على الإسلام وتربيتُم على الإسلام، والآن تدرسون الإسلام، فما مدى هذه السعادة التي أعطاكم الله إياها! ألا تحسون من قلبي هذا أنكم محظوظون في جميع أطوار حياتكم؟؛ إذاً فلا بد من أن تُكرِّسوها للدعوة إلى عبادة مَنْ وهبكم كل هذه النعم.

وفي هذا الأسبوع الذي افتتح فيه المسجد جاء من القاهرة خبر أثلج صدورنا جميعاً وزاد من فرحتنا، وذلك أن اللجنة المركزية لجماعة أنصار السنة المحمدية اجتمعت في القاهرة واختارت - بإجماع الأصوات - فضيلة الشيخ الفاضل عبد الرزاق رئيساً لجماعة أنصار السنة المحمدية بالقطر المصري، وتوافدت الوفود على مدينة الإسكندرية تُهنئ شيخنا الجليل بهذا المنصب الحبيب إلى نفوسنا جميعاً، وسرَّنا جميعاً أن هذا الاختيار قد جاء بإجماع الأصوات، وكانت الوفود القادمة من أنحاء القطر المصري تحمل الهدايا لفضيلة الشيخ الذي كان بدوره يقوم بتوزيعها على مستحقيها. أ.هـ.

نماذج من كتابات الشيخ عبد الرزاق أثناء إقامته بالإسكندرية

وإذا كان الشيخ - يرحمه الله - من مواليد عام ١٩٠٤م - ١٣٢٣هـ، وقد تخرّج في الأزهر الشريف، ومُنح الشهادة العالمية عام ١٩٣٢م - ١٣٥١هـ، ثم مُنح شهادة التخصص في الفقه وأصوله، وعمل مُدرّساً بالأزهر الشريف، حتى كان العدد الأول من المجلة حيث حرر فيه مقالين يستطيع القارئ أن يلمس في الشيخ - يرحمه الله - وهو لا يزال بعد شاباً في الثالثة والثلاثين من عمره، يتمتع بالنظر الثاقب، والفهم الدقيق، والأسلوب المعبر، فهذه كلمات يصف بها علماء السلف من هذه الأمة، وإني لأرجو أن تكون تلك الكلمات وصفاً له - يرحمه الله تعالى - .

قال - يرحمه الله - : «فالعالم منهم يجد نفسه - وقد أنعم الله عليه بنعمة العلم، وعهد إليه أن يبلغه الناس - مضطراً إلى القيام بهذا العبء؛ فلا يعتريه في نشر الثقافة الدينية والمبادئ الإسلامية فتور ولا خور، ولا يُقَعِّده عن البلاغ رغبة ولا رهبة ولا خوف من سلطان؛ لأن القلب الذي أُشْرِبَ حلاوة الإيمان يكتسب قوة روحية، وحصانة دينية، ونوراً ربانياً، فلا يجد أحد إلى إغوائه سبيلاً، فمهما جاهد الشيطان هذا المخلص فلن يُتاح له أن يُوهن عزيمته أو يمس عقيدته، وإن قلباً قد صُيغ بصبغة الله وتشبّع بتعاليم الإسلام حتى ملكت سويداءه كيأبى أن

يخضع لسلطة قاهر، أو يرهب بطش جبار في الجهر بكلمة الحق بعدما خضع لسلطان ربه واشتد خوفه منه، وعلم أنه ملك قهار جبار بيده نواصي العباد..

وإن ذلك ليخلق منه سيفاً مصلتاً، وناراً متأججة يقذف بها ما عادى الله وبارزه بعضيان، لا يخاف في الله لومة لائم..

كان العلماء بذلك قوامين على الدين حفظاً، ونشراً، وبلاغاً، ونصيحةً، وإرشاداً، وكانوا خير قدوة للناس ومثلاً علياً في إصابة الحق وتأنيده، وكشف الباطل وإزهاقه قولاً وعملاً، يقصدهم الناس ليكشفوا لهم وجه الصواب بما ورثوه عن نبيهم صلى الله عليه وسلم، فيجدوا لديهم ما يروي غليلهم، ويزيل شُبُهَتَهُمْ، ويزيد يقينهم وإيمانهم وتعلقهم بشريعة سيد المرسلين»^[١].

الفصل الثاني

هجرته إلى المملكة العربية السعودية

أ - الأعمال التي قام بها في المملكة.

ب - دور الشيخ - رحمه الله - في هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء.

هجرته إلى

المملكة العربية السعودية

قال الشيخ أبو عبد الرحمن بن عقيل الظاهري:

لا أزال أذكر احتجاج الإمام أبي محمد ابن حزم في رسالته الميزان التي فاضل بها بين الأندلس والقيروان - وقد أوردتها المقرئ كاملة في نفح الطيب، وعَنُون لها بالوصف لا بالاسم - على أنها في فضل أهل الأندلس، ثم طبعها الدكتور المنجد عن هذا الأصل بهذا العنوان في رسالة مستقلة.

وقد احتجّ في هذا الفصل على أن مَنْ كان من غير أهل الأندلس وقد عاش فيها ومات بها فهم - أي الأندلسيون - أَوْلَى به، وهو معدود من مفاخرهم ما دام من الأعلام الثقافية والعلمية.

وَمَنْ كان أصلاً من أهل الأندلس ثم استبدلها بدار أخرى عاش فيها ومات عندهم فهم أَوْلَى به.

قال أبو عبد الرحمن: وعلى هذا القانون تفخر سعوديتنا بعلامتها الإمام سماحة الشيخ عبد الرزاق عفيفي قدس الله روحه، ونور ضريحه، ولقاه ربه الروح والريحان والرضوان، وأدخله فسيح جناته، فقد اختار الرياض بلده ومثواه في النصف الأخير من عمره المبارك، وهو النصف الناضج المليء بالعلم والعطاء.

ولم يأت الشيخ عبد الرزاق - رحمه الله - إلى المملكة ليكون سلفياً وليكون موظفاً؛ بل كان منهجه العلمي في الرياض هو منهجه العلمي بمصر قبل أن يدور بخلده أنه يأتي للسعودية، بل عندما كانت مصر أكثر خيراً وقبل أن تتدفق عندنا ينابيع الذهب الأسود.

وكان نشر «العلو للعلي الغفار»^[١] للحافظ الذهبي - مِنْ كُتُب السلف - من أوائل تحقیقاته المطبوعة القليلة، وذلك عندما كان بمصر بشبين الكوم، وكان زملاؤه من أمثال الشيخ محمد عبد الوهاب بحيري، ومحمد بن راشد، وابن يابس يَقْصُونَ أخباره وهو بمصر يُخَرِّج التلاميذ أكثر مما يُخَرِّج الكتب، فذكروا عنه علماً، وعقلاً، وعفة، وسلفية.

ووصلت أخباره لسماحة الشيخ محمد بن إبراهيم فحرص على استقدامه. وكانت السعودية مقر السلفية، وناشرة علم ابن تيمية، وزينتها الحرمان الشريفان؛ فرغب الشيخ عبد الرزاق في السعودية لهذه الأشياء لأنه سلفي بعقله ووجدانه.

وجاء إلى السعودية على علمه وسجيته لم يجتذبه طمع في مال أو جاه أو منصب، وعلم الله نيته فانقادت له كل أسباب العزّ الديني، وهو لم يطلبها.

[١] قلت: رجع شيخنا الألباني في مختصره الكتاب أن اسمه (العلو للعلي العظيم). (العباسي).

الأعمال التي قام بها في المملكة العربية السعودية

جاء في مقدمة فتاوى اللجنة الدائمة للشيخ أحمد بن عبد الرزاق الدويش في ترجمته للشيخ عبد الرزاق:

«ثم نُدب للعمل بالمملكة العربية السعودية للتدريس بالمعارف السعودية عام ١٣٦٨هـ، ثم عمل مُدرّساً بدار التوحيد بالطائف، ثم نُقِلَ منها بعد سنتين إلى معهد عنيزة العلمي في شهر محرم عام ١٣٧٠هـ، ثم نُقِلَ إلى الرياض في آخر شهر شوال عام ١٣٧٠هـ للتدريس بالمعاهد العلمية التابعة لسماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، ثم نُقِلَ للتدريس بكليتي الشريعة واللغة العربية، ثم جعل مديراً للمعهد العالي للقضاء عام ١٣٨٥هـ، ثم نُقِلَ إلى الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء عام ١٣٩١هـ، وعُيِّن بها نائباً لرئيس اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء مع كونه عضواً في مجلس هيئة كبار العلماء بالمملكة.

وقد رزقه الله مواهب: من قوة الحافظة والملاحظة، وفقه النفس، وكرس جهده لطلب العلم خارج أروقة الأزهر، وعُني بعلوم اللغة، والتفسير، والأصول، والعقائد، والسُّنة، والفقه حتى أصبح إذا تحدّث في علم من هذه العلوم ظن السامع أنه تخصصه الذي شغل فيه كامل وقته، وقد كان له عناية خاصة في دراسة أحوال الفرق؛ وهذه الأمور جعلت طلاب العلم يقصدونه في كل وقت ويسمعون منه، وانتفع بعلمه خلق كثير، وقد شارك في أعمال التوعية في مواسم الحج، وكان

-رحمه الله- يشرف على رسائل بعض الدارسين في الدراسات العليا، كما كان يشترك مع لجان مناقشة بعض الرسائل، ويلقي بعض الدروس في المساجد لطلبة العلم».

ويقول الشيخ محمد بن لطفي الصباغ:

«ثم هاجر إلى المملكة العربية السعودية في سنة ١٣٦٨ هـ، فدرّس في المعارف، ثم في دار التوحيد في الطائف، وكان الملك عبد العزيز قد استدعى شيخنا الشيخ محمد بهجة البيطار ليكون مديراً له، فعمل فقيداً فيه، ثم انتقل إلى نجد فدرّس في الرياض، وعنيزة، ولما أنشئت كلية الشريعة في الرياض كُلف القيام بالتدريس فيها، ولما جئت للتدريس في كليتي الشريعة واللغة عام ١٣٨١ هـ - ١٣٨٢ هـ وكان لي شرف لقائه والاجتماع به..

وكان من أقدر الأساتذة على نقل المعلومات إلى أذهان الطلاب، يسطر المسألة المعقدة ويوضحها، وما ذلك إلا لتمكنه من العلم؛ لأن الإنسان عندما تكون المعلومة واضحة في ذهنه يستطيع أن ينقلها بيُسْر إلى الآخرين مهما كانت دقيقة وصعبة.

ثم أنشئ المعهد العالي للقضاء في سنة ١٣٨٥ هـ، وكان الشيخ من المخططين لمناهجه، وعيّن مديراً له، قد تخرّج على يديه عدد كبير من العلماء.

ثم انتقل إلى دار الإفتاء عام ١٣٩١ هـ فكان عضواً في اللجنة الدائمة للبحوث العلمية، ونائباً لرئيسها وبقي فيها حتى وفاته - رحمه الله رحمةً واسعة - وكان

أيضاً عضواً في هيئة كبار العلماء.

وقد أشرف على عدد من الرسائل الجامعية للماجستير والدكتوراه وناقش عدداً آخر منها.

ويقول الشيخ مناع بن خليل القطان:

«انتقل الشيخ من مصر سنة ١٣٦٨ هـ، للعمل بالمعارف السعودية، فدرّس في عينة، وفي دار التوحيد بالطائف، وهي نواة التعليم الديني في المملكة العربية السعودية.

وحين عهد الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود - يرحمه الله - إلى سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ بإنشاء الرئاسة العامة للكلّيات والمعاهد العلمية سنة ١٣٧٠ هـ، وقع اختيار سماحته على فضيلة الشيخ عبد الرزاق عفيفي ليسهم في ذلك بما عُرف عنه من علم، وثاقب رأي، وقربه إليه وجعله موضوع مشورته.

وما لبث الأمر طويلاً حتى طُلبت بأمر خاص أنا والأستاذ الهراس سنة ١٣٧٣ هـ للتدريس في هذه المؤسسة العلمية التي بارك الله فيها، وآت أكلها الطيب - ولا تزال بحمد الله - باسم جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

وعندما توفرت الدواعي لإنشاء دراسات عليا، ورفع مستوى القضاء أنشئ المعهد العالي للقضاء سنة ١٣٨٤ هـ، وتولى الفقيه - غفر الله له - إدارة المعهد، ووضع مع لجنة متخصصة مناهجه، وقام بالتدريس فيه، وأشرف على رسائل

طلابه.

وفي سنة ١٣٩١ هـ انتقل إلى إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، وصار عضواً في هيئة كبار العلماء ونائباً لسماحة والدنا وشيخنا الشيخ عبد العزيز بن باز في رئاسة اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء.

وكان - يرحمه الله - عضواً في اللجنة التي وضعت مناهج الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة كما كنتُ عضواً فيها، وسهرنا سوياً الليالي المتتابعة لإنجاز هذا العمل».

ويقول الشيخ زهير الشاويش:

«.. وانتقل إلى السعودية ضمن بعثة علمية قام بإحضارها أستاذي العلامة الشيخ محمد بن عبد العزيز المانع رحمه الله، وبعد سنتين اختاره مفتي البلاد الشيخ محمد بن إبراهيم ليكون معه في الرئاسة العامة للمعاهد والكلديات. ثم تولى رئاسة المعهد العالي للقضاء، وبعدها انتقل إلى إدارة البحوث العامة والإفتاء حيث كان الرفيق الأقرب إلى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - حفظه الله - ، ووجوده في هذه اللجنة أثرى ما أُصدرت من فتاوى».

ويقول الدكتور صالح بن سعود آل علي عضو مجلس الشورى:

«جاء به الملك عبد العزيز مؤسس هذا الكيان وموحد هذه المملكة.. جاء به مع علماء آخرين من داخل المملكة وخارجها لينفذ بهم ومن خلالهم سياسته الصارمة في محاربة الجهل واقتلاع جذوره بعد أن خيم ردياً من الزمن على

أجزاء هذه الجزيرة.

فقد كان الشيخ عبد الرزاق عفيفي -رحمه الله- من ضمن مجموعة من العلماء الذين عملوا في دار التوحيد، درس، وحاضر، ووعى، ثم لما أمر الملك عبد العزيز -رحمه الله- بفتح المعاهد العلمية كان الشيخ عبد الرزاق من أوائل مَنْ جاء للتدريس فيها، وكان مع الشيخ محمد بن إبراهيم مفتي الديار السعودية آنذاك، ومع الشيخ عبد اللطيف بن إبراهيم عليهم جميعاً رحمة الله، كان معه خير معين على السير بهذه المعاهد والكليات من بعد ذلك نحو تحقيق الرسالة المنوطة بها.

تولى التدريس بعد دار التوحيد في المعاهد العلمية، ثم في كلية الشريعة واللغة العربية بالرياض، وكذا في المعهد العالي للقضاء الذي أُسِنِدَتْ إليه إدارته فيما بعد إضافةً إلى التدريس فيه.

وجاء في مجلة الفرقان [العدد ٥٤، ص ١٩]:

«ثم انتدب للعمل في المملكة العربية السعودية منذ عام ١٣٦٨ هـ - ١٩٤٩ م وقد قام بالمشاركة مع الشيخ محمد علي عبد الرحيم -رحمه الله- الرئيس السابق لجماعة أنصار السنة المحمدية بتأسيس المعاهد العلمية بالمملكة، ثم شارك في تأسيس كلية الشريعة واللغة العربية بالرياض، ثم رأس المعهد العالي للقضاء، وحين تأسست هيئة كبار العلماء كان أحد أعضائها ثم أصبح نائباً لرئيس اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة».

ويقول الشيخ عبد الله الشهراني:

ثم في عام ١٣٦٨ هـ ذهبت بعثة تابعة لمديرية المعارف برئاسة الشيخ (محمد بن مانع) - رحمه الله عليه - للتعاقد مع بعض المدرسين للتدريس في المدارس السعودية التي افتُتحت لتوها آنذاك.. فكان صاحب الفضيلة الشيخ عبد الرزاق عفيفي - رحمه الله - أحد أوائل مَنْ تم التعاقد معه، وما ذلك إلا للسمعة الطيبة التي عُرف بها الشيخ، فقد كان داعية من أبرز دعاة أنصار السُّنة المحمدية هناك، مُدافعاً عن عقيدة السلف الصالح، مُحارباً للبدع.

وقدّم - رحمه الله - إلى هذه البلاد مع عدد من المشايخ الفضلاء؛ منهم: الشيخ محمد حسين الذهبي صاحب كتاب «التفسير والمفسرون»، والشيخ عبد المنعم النمر - عليهما رحمة الله - ، والشيخ يوسف السبع أستاذ اللغة العربية في جامعة أم القرى سابقاً.

وكانت أول مدرسة دُرّس فيها هي (دار التوحيد) بالطائف، وقد استمر فيها سنتين إلى أن فُتِح (معهد عيزة العلمي) فانتقل إليه عام ١٣٧٠ هـ في شهر محرم، ثم لما كان في شهر شوال من العام نفسه انتقل إلى (المعاهد العلمية بالرياض) إلى أن افتُتحت (كلية الشريعة) فيها وفي (كلية اللغة العربية)، وهكذا ظل يدرّس فيهما حتى أنشئ (المعهد العالي للقضاء) عام ١٣٨٥ هـ، فكان أول مدير له، ويشرف عليه، ويلقي فيه محاضرات ودروساً، ويشرف - كذلك - على بعض الرسائل العلمية التي يتقدم بها طلاب المعهد.

ثم في عام ١٣٩١ هـ انتقل إلى (الرئاسة العامة للإفتاء) حيث عُيِّن نائباً لرئيس

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء التي تم تشكيلها برئاسة فضيلة الشيخ إبراهيم بن محمد بن إبراهيم - حفظه الله - ثم برئاسة سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز المفتي الحالي للمملكة - حفظه الله وأمدّ في عمره ونفع به الإسلام والمسلمين - ، وفي الوقت نفسه كان عضواً في (هيئة كبار العلماء)، وإضافةً إلى ذلك كان يُشرف على كثير من الرسائل الجامعية» أ.هـ.

دور الشيخ عبد الرزاق عفيفي في هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

لقد كان للشيخ عبد الرزاق -رحمه الله- دور بارز في هيئة كبار العلماء منذ تأسيسها؛ فقد كان الشيخ -رحمه الله- رئيساً لهيئة كبار العلماء بالمملكة في بعض الدورات كما يتضح من توقيعه الذي أوردنا صورته ص [] نقلاً عن مجلة البحوث الإسلامية العدد ٢٨ ص ٣٢٢.

كذلك كان للشيخ -رحمه الله- وجهات نظر على بعض قرارات الهيئة؛ فكان يديها ويسجلها كما يتضح من توقيعه الذي أوردنا صورته ص [] نقلاً عن مجلة البحوث الإسلامية العدد ٣١، ص ٣٨٠ - ٣٨٢.

وقد حدثني الشيخ عبد الرزاق -رحمه الله- أنه كان يرى بدعية افتتاح المجلس بالقرآن الكريم، وأنه لفت نظر أعضاء الهيئة إلى ذلك عندما افتتحوا جلسة لهم بالقرآن الكريم.

كما كان الشيخ -رحمه الله- يعد بعض الأبحاث التي تُقدم للهيئة لتناقشها وتصدر حولها ما تراه من قرارات، ولعل من أنفس البحوث التي قدمها الشيخ: بحثه حول البورصة؛ حيث شرح فيه أنظمة البورصة ومعاملاتها، ثم ألحق دقائق مسائلها بأشباهها ونظائرها في كتب الفقه الإسلامي بما يدل على متانة فقهه، وسعة إحاطته بالمعاملات العصرية.

وكذلك في اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء كان الشيخ نائباً لرئيس اللجنة لسماحة الشيخ إبراهيم بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، ثم نائباً لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز، وواحدًا من أربعة أعضاء شاركوا في إصدار آلاف الفتاوى وعشرات الأبحاث بحيث يصح أن ننسب للشيخ عبد الرزاق ربع ما صدر عن اللجنة من أبحاث وفتاوى في غاية النفاسة، وقد عمّ النفع بها في جميع أرجاء العالم الإسلامي.

وقد حدثني الشيخ بعد الرزاق - رحمه الله - أنه كان يختلف مع أعضاء اللجنة في مسائل قليلة منها: مسألة إدراك الركعة مع الإمام بإدراك الركوع؛ فكان الشيخ عبد الرزاق يرى أن المأموم لا يدرك الركعة مع الإمام إلا بالفاتحة كما هو مذهب الإمام البخاري وغيره، فكان الشيخ عبد الرزاق لا يُوقَّع على الفتاوى الصادرة من اللجنة في هذه المسألة.

وحدثني الشيخ عبد الرزاق أيضاً أنه قد كتب مقالاً في هذه المسألة قديماً بمجلة الهدى النبوي انتصر فيه لعدم إدراك الركعة بالركوع..

وإليك نماذج من مشاركات الشيخ في هيئة كبار العلماء:

نماذج من مشاركات

الشيخ في هيئة كبار العلماء

«.. بيع الليرة السورية أو اللبنانية بريال سعودي، ورقاً كان أو فضة أو أقل من ذلك أو أكثر، وبيع الدولار الأمريكي بثلاثة أريلة سعودية أو أقل أو أكثر، إذا كان ذلك يدّاً بيد، ومثل ذلك في الجواز بيع الريال السعودي الفضة بثلاثة أريلة سعودية ورق أو أقل أو أكثر يدّاً بيد لأن ذلك يعتبر بيع جنس بغير جنسه، ولا أثر لمجرد الاشتراك في الاسم مع الاختلاف في الحقيقة.

ثانياً: وجوب زكاتها إذا بلغت قيمتها أدنى النصابين من ذهب أو فضة أو كانت تكمل النصاب مع غيرها من الأثمان والعروض المُعدّة للتجارة إذا كانت مملوكة لأهل وجوبها.

ثالثاً: جواز جَعْلها رأس مال في السِّلْم والشركات.

والله أعلم، وبالله التوفيق، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم».

بيع الليرة السورية أو اللبنانية بريال سعودي ورقاً كان أو فضة أو أقل من ذلك أو أكثر وبيع الدولار الأمريكي بثلاثة أريلة سعودية أو أقل أو أكثر إذا كان ذلك يدّاً بيد ومثل ذلك في الجواز بيع الريال السعودي الفضة بثلاثة أريلة سعودية ورق أو أقل أو أكثر يدّاً بيد لأن ذلك يعتبر بيع جنس بغير جنسه ولا أثر لمجرد الاشتراك في الاسم مع الاختلاف في الحقيقة.

ثانياً : وجوب زكاتها إذا بلغت قيمتها أدنى النصابين من ذهب أو فضة أو كانت تكمل النصاب مع غيرها من الأثمان والعروض المُعدّة للتجارة إذا كانت مملوكة لأهل وجوبها.

ثالثاً : جواز جعلها رأس مال في السلم والشركات. والله أعلم، وبالله التوفيق، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

هيئة كبار العلماء

رئيس الهيئة الثالثة

مفتي

عبد الرزاق عفيفي

في درجة

عبد العزيز بن باز

عبد العزيز بن باز

عبد العزيز بن باز

عبد العزيز بن باز

عبد العزيز بن باز

عبد العزيز بن باز

عبد العزيز بن باز

عبد العزيز بن باز

عبد العزيز بن باز

عبد العزيز بن باز

عبد العزيز بن باز

عبد العزيز بن باز

عبد العزيز بن باز

عبد العزيز بن باز

عبد العزيز بن باز

وجهة نظر^[١]

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه، وبعد:

فلما كانت الأوراق النقدية لا قيمة لها في نفسها، ولم تكن قيمتها مُستمدة من مجرد إصدار الدولة لها وحمايتها إياها، وإنما قيمتها فيما أكسبها ثقة الدول بها، وجعلها مع سَن الدولة لها قوة شرائية، وأثماناً للسلع، ومقياساً للقيم، ومستودعاً عاماً للادخار، ولما كان الذي أكسبها ذلك وجعلها صالحة للحلول محل ما سبقها من العملات المعدنية هو ما استندت إليه من الغطاء ذهباً أو فضة أو ما يُقدَّر بهما من ممتلكات الدولة أو إنتاجها أو احتياطها أو أوراق مالية أو أوراق تجارية.. لَمَّا كان الأمر كذلك كانت الأوراق النقدية بدلاً عما حلت محله من عملات الذهب أو الفضة التي سبقتها في التعامل بها، وكانت تابعة لهما، فما كان منها متفرعاً عن ذهب فله حُكم الذهب، وما كان منها متفرعاً عن فضة فله حُكم الفضة، وعلى هذا تجب فيها الزكاة كأصلها، ويُقدَّر فيها النصاب بما قدَّر به في أصلها ويجري فيها الزكاة كأصلها، ويجري فيها ربا الفضل والنسيئة مع اعتبار أن ما كان منها متفرعاً عن فضة حسب الأصل جنس، وما كان متفرعاً عن ذهب في الأصل جنس، ولا يجوز بيع الورقة النقدية بما تفرعت عنه من الذهب أو الفضة.. مع التفاضل ويعتبر قبْض الأوراق النقدية في حكم قبْض ما حلت محله من الذهب أو الفضة، هذا وليس بلازم أن يكون في خزينة الدولة ذهب أو فضة بالفعل ما دامت خاماتها وسائر إمكانياتها التي تقدر بوحدتها السابقة من الذهب

[١] انظر: مجلة البحوث الإسلامية العدد ٣١، من ص ٣٨١ - ٣٨٢.

أو الفضة قائمة محققة تقوم مقامها في استمرار الثقة بالأوراق النقدية في دولة الإصدار وغيرها من الدول، وليس بلازم أيضاً أن تسلم مؤسسة النقد ذهباً أو فضة لحامل الورقة النقدية مقابل ما فيها ما دامت الأوراق النقدية تؤدي وظيفتها وتقوم بما أنشئت من أجله، فإن لولي الأمر أن يتصرف في غطاء الأوراق النقدية أيّاً كان الغطاء فيما يعود على أمتة بالمصلحة من وجوه تنمية الثروة والترفيه عن الرعية حتى لا تبقى معطلة في خزانة الدولة أو مُعرّضة للتبديد والتهريب في أيدي الأفراد.

وبهذا يُعرّف أن عدم وجود الغطاء في خزانة الدولة بالفعل، وعدم رد المقابل لحاملها لا يعتبر إلغاء للغطاء ولا إبطالاً له ما دام الغطاء الذي هو روح العملة وسر الثقة بها موجوداً قائماً ممثلاً فيما يثبت ملاءة الدولة وقوة إمكانياتها، ويكسب الثقة فيها في الداخل والخارج من كل ما يُقدّر بوحدها التي كانت الدولة تتعامل بها قبل إصدار الأوراق النقدية، وإن وجود وحدة متفق عليها كالذهب مثلاً تُقاس بها موجودات وإمكانيات الدول ليُعرف بها مدى ملاءة كل دولة بالنسبة للأخرى ينافي وجود غطاء لأوراق الدولة النقدية وإن تنوّع، كما أنه لا ينافي وجود وحدة خاصة بكل دولة تتصل بعملتها المعدنية السابقة - وقد سُئل سعادة محافظ مؤسسة النقد أسئلة منها: ما هو في الموضوع ومن اختصاصه، كالأسئلة المتعلقة بالغطاء وبالسر في ارتفاع سعر العملة وانخفاضها، فسلم وجود الغطاء وإن تنوّع وأن من الدول ما لها احتياطي ومنها ما ليس لها احتياطي أو لها احتياطي ضعيف، ومنها ما ليس من اختصاصه بل من اختصاص الهيئة كالسؤال:

هل الأوراق النقدية عملة قائمة بنفسها أو بدل عن غيرها، فإن الجواب عن هذا السؤال من اختصاص الهيئة بعد سؤالها عن مقدمات اقتصادية يُبنى على الجواب عنها حكم الهيئة بأن الأوراق النقدية عملة قائمة بنفسها أو بدل عن غيرها حالة محلها.

وهنا أسئلة أخرى لم تُوجّه إلى سعادة محافظ المؤسسة إما لضيق الوقت وقد كان من الممكن أن يُستدعى في جلسة أخرى، وإما لاكتفاء الأكثرية بالإجابة عن بعض الأسئلة، وبالرجوع إلى ما كتب الأعضاء من الأسئلة وجُعِل عند فضيلة الأمين والمقارنة بينها وبين الأجوبة يتبين ما ذكرت من عدم توجيه كل الأسئلة لسعادة المحافظ.. والله الهادي إلى سواء السبيل، وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم في ١٦ / ٤ / ١٣٩٣ هـ.

عضو هيئة كبار العلماء

عبد الرزاق عفيفي

نموذج من توقيعه كرئيس الدورة في هيئة كبار العلماء

اختلاف مطاع الأمانة من هذه — — — — — قرارات هيئة كبار العلماء



نموذج من توقيع الشيخ ، وهو رئيس لإحدى دورات هيئة كبار العلماء

قرار هيئة كبار العلماء رقم ٢ وتاريخ ١٣/٨/١٣٩٢ هـ

في مسألة اعتبار اختلاف مطالع الأئمة من عدمه^[١]

الحمد لله والصلاة والسلام على مَنْ لا نبي بعده محمد وعلى آله وصحبه..

وبعد:

فبناءً على خطاب المقام السامي رقم ٢٢٤٥١ وتاريخ ٦/١١/١٣٩١ هـ المتضمن إحالة موضوع الأئمة إلى هيئة كبار العلماء نظراً إلى أن الموضوع عند دراسة مجلس رابطة العالم الإسلامي في جلسته المنعقدة في ١٥ شعبان عام ١٣٩١ هـ وإطلاعها على قرار اللجنة الفقهية المنبثقة من المجلس قررت الموافقة على القول بعدم اعتبار اختلاف المطالع إلا أن بعض أعضاء المجلس التأسيسي رأى التريث في الأمر وزيادة البحث والتقصي في هذا الموضوع.

بناءً على ذلك عُرض على مجلس هيئة كبار العلماء في دورتها الثانية المنعقدة في شهر شعبان ١٣٩٢ هـ ما أعدته اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في موضوع إثبات الأئمة المشتغل على الفقرتين التاليتين:

أ - حكم اعتبار اختلاف المطالع وعدم اعتباره.

ب - حكم إثبات الهلال بالحساب.

وكذا قرار رابطة العالم الإسلامي الصادر منها في دورتها الثالثة عشرة المنعقدة في شهر شعبان عام ١٣٩١ هـ، ومرفقة بحث اللجنة الفقهية المشكلة من بعض

[١] انظر: مجلة البحوث الإسلامية، العدد ٢٨، من ص ٣٢١، ٣٣٣.

أعضاء مجلس الرابطة في الموضوع، وبعد دراسة المجلس للموضوع وتداول الرأي فيه قرر ما يلي:

أولاً: اختلاف مطالع الأهلّة من الأمور التي علّمت بالضرورة حسّاً وعقلاً، ولم يختلف فيها أحد، وإنما وقع الاختلاف بين علماء المسلمين في اعتبار اختلاف المطالع من عدمه.

ثانياً: مسألة اعتبار اختلاف المطالع من عدمه من المسائل النظرية التي للاجتهاد فيها مجال، والاختلاف فيها وفي أمثالها واقع ممّن لهم الشأن في العلم والدين، وهو من الخلاف السائغ الذي يؤجّر فيه المصيب أجريّن: أجر الاجتهاد، وأجر الإصابة، ويؤجّر فيه المخطئ أجر الاجتهاد، وقد اختلف العلم في هذه المسألة على قولين:

فمنهم من رأى اعتبار اختلاف المطالع..

ومنهم من لم ير اعتباره..

واستدل كل فريق بأدلته من الكتاب والسنة، وربما استدل الفريقان بالنص الواحد كاشتراكهما في الاستدلال بقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾^[١]، وبقوله صلى الله عليه وسلم: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته..»^[٢] الحديث، وذلك لاختلاف الفهم في النص وسلوك كل منهما طريقاً في الاستدلال به، وعند بحث هذه المسألة في مجلس الهيئة، ونظراً لاعتبارات

[١] سورة البقرة، الآية: ١٨٩.

[٢] أخرجه البخاري [١٩٠٩]، ومسلم [١٠٨٠].

قدّرتها الهيئة، ولأن هذا الخلاف في مسألة اعتبار اختلاف المطالع من عدمه ليس له آثار تخشى عواقبها، وقد مضى على ظهور هذا الدين مدة أربعة عشر قرناً لا نعلم منها فترة جرى فيها توحيد الأمة الإسلامية على رؤية واحدة.. فإن أعضاء الهيئة يرون بقاء الأمر على ما كان عليه وعدم إثارة هذا الموضوع، وأن يكون لكل دولة إسلامية حق اختيار ما تراه بواسطة علمائها من الرأيين المشار إليهما في المسألة؛ إذ لكل منهما أدلته ومستنداته.

ثالثاً: أما ما يتعلق بإثبات الأهلّة بالحساب فبعد دراسة ما أعدته اللجنة الدائمة في ذلك، وبعد الرجوع إلى ما ذكره أهل العلم فقد أجمع أعضاء الهيئة على عدم اعتباره لقوله صلى الله عليه وسلم: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته..»^[١] الحديث، ولقوله صلى الله عليه وسلم: «لا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه..»^[٢] الحديث.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

[١] سبق تخريجه.

[٢] أخرجه البخاري [١٩٠٦]، ومسلم [١٠٨٠، ١٠٨١].

الفصل الثالث

منزله عند أعلام عصره وثناؤهم عليه

أما منزلة الشيخ عند علماء مصر قبل قدومه إلى المملكة العربية السعودية فيكفي في ذلك أن الشيخ عبد الرزاق - رحمه الله - كان من المؤسسين لجماعة أنصار السنة بمصر، وكان نائباً للشيخ محمد حامد الفقي من سنة ١٣٦٥هـ، وكانت له عنده المنزلة الأثيرة، وبعد وفاته انعقدت آراء علماء أنصار السنة على اختيار الشيخ عبد الرزاق رئيساً للجماعة سنة ١٣٧٩هـ.

وقد كان الشيخ عبد الرزاق - رحمه الله - قد اختير عضواً في هيئة كبار العلماء التي أنشأتها جماعة أنصار السنة بمصر قديماً، وكان من أعضاء هذه الهيئة العلامة المحدث الفقيه الشيخ أحمد محمد شاكر - رحمه الله - والشيخ محمد عبد الحلیم الرمالي، والشيخ حامد الفقي.. وغيرهم من الأعلام.

وبعد قدوم الشيخ عبد الرزاق - رحمه الله - إلى المملكة كانت له منزلة لا تدانيها منزلة عند سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله (١٣١١ - ١٣٨٩هـ) وقد حدثني شيخنا صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ - نائب وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف - أن جدّه الشيخ محمد كان يقول عن الشيخ عبد الرزاق: «هذا الرجل ذهب خالص»، وأنه كان يعرض القضية قبل تعيينهم على الشيخ عبد الرزاق فإن رأى الشيخ عبد الرزاق أهليتهم

للقضاء عينهم الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ وإلا فلا.

وقد ذكر شيخنا عبد الله بن قعود - عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة سابقاً - : أن الشيخ عبد الرزاق أول قدومه إلى المملكة أعطاه الشيخ ابن إبراهيم كتاب الإنصاف للمرداوي في الفقه الحنبلي، وطلب منه أن يقرأه فقال الشيخ عبد الرزاق: «لقد قرأته فلم أر مؤلفه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم من أول الكتاب إلى آخره إلا ثلاث مرات»؛ فكانت هذه الحادثة من أسباب إعجاب الشيخ ابن إبراهيم بالشيخ عبد الرزاق - رحمهما الله تعالى - .

ويقول الشيخ الدكتور محمد لطفي الصباغ مبيناً منزلة الشيخ عبد الرزاق عند الشيخ ابن إبراهيم: «وكان الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله مفتي المملكة يُقدِّره ويستشيرُه، ويعتمد عليه في كثير من الأمور تقديراً لعلمه الواسع، ورأيه الصائب، وإخلاصه الجَم».

والفضل يعرفه ذووه، وكذلك كان الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز حفظه الله وأطال عمره^[١].

ويقول الشيخ الدكتور عبد الله التركي - وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية والأوقاف - : «فقد فقدنا عالماً فاضلاً، مريباً لأجيال من العلماء وطلاب العلم، إنه شيخنا فضيلة الشيخ عبد الرزاق عفيفي، والذي تُوفي يوم الخميس الماضي الخامس والعشرين من ربيع الأول عام ١٤١٥ هـ - رحمه الله وأكرم مثواه - ، لقد

[١] عن ترجمة خطية محفوظة عند الأستاذ محمود بن الشيخ عبد الرزاق.

فقدنا بفقدّه عالماً فاضلاً».

قضى كل حياته في سبيل العلم تحصيلاً وتعليماً، نفع الله به عدداً كثيراً من الطلاب الذين تتلمذوا عليه، أو تتلمذوا على طلابه.

لقد عاصر - رحمه الله - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية منذ نواتها الأولى، واستمر عطاؤه لها إلى أن توفاه الله يوم الخميس الماضي، وكان من أبرز الذين أفادوا الجامعة في كلياتها ومعاهدها.

ولقد أدرك سماحة شيخنا الشيخ محمد بن إبراهيم - رحمه الله رئيس الكليات والمعاهد ومؤسسها بثاقب نظره وبُقدرته في معرفة الرجال - ما يتصف به هذا العالم الفذّ الشيخ عبد الرزاق عفيفي من علم وبُعد نظر وقُدرة على معالجة الأمور؛ فقَرَّبَه - رحمه الله - وعرف مكانته، ومكَّن له لإفادة الباحثين والعلماء.

ولقد استمر عطاؤه في الكليات والمعاهد بعد وفاة سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم - عليه رحمة الله - ، ثم في مجال الإفتاء والدعوة في رئاسة البحوث العلمية، والإفتاء والدعوة والإرشاد، وكان فيها من المقربين لسماحة والدنا وشيخنا الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز حفظه الله، ومدَّ في عمره في نشر العلم والدعوة إلى الله والدفاع عن دينه^[١].

ويقول الشيخ صالح الأطرم - عضو هيئة كبار العلماء - : «وكان سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم - رحمه الله عليه - يعتمد رأيه في المناهج وفي الكتب

ويقول الشيخ الدكتور عبد الله العجلان - وكيل الرئيس العام لتعليم البنات لشؤون الكليات الجامعية - : «إن الفقيه الراحل يحتل الصدارة بين أساتذة الكليات والمعاهد العلمية بالمملكة وذلك بعلمه، وأدبه وأخلاقه، وسداد رأيه، وحسن تعامله، وكونه قدوة حسنة قولاً وعملاً، وقد عرفته صديقاً حميماً ومستشاراً مخلصاً لمفتي المملكة السابق الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، كما عرفته أستاذاً ماهراً، وبحراً زاخراً بمختلف علوم التفسير، والعقيدة، والفقه، والأصول، وغيرها من جوانب العلوم الشرعية، واللغة العربية، وعرفته كذلك محدثاً واعظاً، ومرشداً جم المعرفة غزير العلم، متواضعاً، كثير الزهد والتقشف مقبلاً على الله في جميع أقواله وأعماله، وإن كان يرحمه الله لم يترك لنا أثراً علمية تتفق مع مقامه الرفيع وعلمه الغزير فإنه يُعتبر أستاذ جيل كامل من علماء المملكة»^[٢].

وحول منزلته عند سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز - المفتي العام للمملكة - يقول الشيخ أبو عبد الرحمن بن عقيل الظاهري: «وكان سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز أكثر تعلقاً به لما جرّبه من غزير علمه، ورجاحة عقله، وعفته وتورعه، فلم يأذن له بالاستراحة وقد أناف على التسعين واحتنكته أمراض عديدة، فالتزم الشيخ عبد الرزاق جانب الحسبة ما دامت قوته العقلية لم تضعف، فكان يذهب

[١] مجلة الدعوة، العدد ١٤٦٠ تاريخ ٢٤/٤/١٤١٥هـ.

[٢] جريدة عكاظ ٢٧/٣/١٤١٥هـ.

إلى مكتبه يدف على العجل»^[١].

منزلته عند الشيخ الألباني: ويكفي ما وصفه به شيخنا العلامة ناصر الألباني - حفظه الله تعالى - بأنه: «من أفاضل العلماء، ومن القلائل الذي نرى منهم سمت أهل العلم وأدبهم، ولطفهم وأناتهم وفقههم»^[٢].

وقد كان للشيخ عبد الرزاق منزلة كبيرة عند الملك عبد العزيز آل سعود رحمه الله: «وكان للشيخ - رحمه الله - أيام الملك عبد العزيز درس كل يوم أربعاء، وكان الملك يحضره، وكان الشيخ يستخدم ذلك الدرس في النصيح الطيب للملك ويسعد الملك بذلك»^[٣].

والشيخ - رحمه الله - كان داعياً متميزاً يحرص على حضور دروسه ومجالسه الكثير، ومما يذكر أنه كان للشيخ أيام الملك عبد العزيز - رحمه الله - درس كل يوم أربعاء وكان الملك يحضره^[٤].

وحول منزلته لدى الملك فيصل بن عبد العزيز رحمه الله يقول أبو عبد الرحمن بن عقيـل: «وأبى الملك فيصل - رحمه الله - إحالة أمثال الشيخ عبد الرزاق عفيفي إلى التقاعد وأوصى بأن يظل منبعاً ثراً مدى حياته»^[٥].

[١] جريدة الجزيرة ١٢/٤/١٤١٥هـ.

[٢] المسلمون ١٨/٤/١٤١٥هـ.

[٣] مجلة الأصلة، العددان الثاني عشر والرابع عشر.

[٤] الفرقان، العدد ٥٤.

[٥] الجزيرة ١٢/٤/١٤١٥هـ.

ويقول الشيخ زهير الشاويش - صاحب المكتب الإسلامي للنشر - : «عرفت أستاذنا وفقيد الأمة الإسلامية قبل خمسين سنة، وتوثقت صلتني به منذ أربعين سنة على أمتن ما تكون الصلة، وبفضله وكرمه تغمدته الله برحمته، ومنذ عرفته حتى يوم فقدته ما رأيت منه إلا العلم الغزير والأخلاق السامية، والنبرة الصادقة، والألفاظ العطرة، والعقل الراجح والورع الحقيقي والترفع عن سفاسف الأمور، والصبر عند الملمات، مما لا تكاد تجده مجموعاً عند غيره من الرجال، كان عالماً عاملاً بنشر العقيدة الصحيحة، والتربية السليمة والأخلاق المحمدية فكان مدرسة فريدة في جمع الناس على الخير»^[١].

ويقول الشيخ الدكتور محمد لطفي الصباغ: «.. وإني منذ طفولتي إلى هذه الساعة وأنا أعاشر العلماء، أتتلمذ على أيديهم، وأتلقى منهم وأباحثهم، ولا والله لم ألق عالماً مثله في سعة اطلاعه، ودقة استحضاره وحفظه، وسلامة منهجه، واستقامة حياته، وجولان ذهنه، وقدرته على إعطاء الحكم الدقيق في المسألة المطروحة، ومعاصرته لأحداث زمانه».

ويقول الشيخ الدكتور مناع خليل القطان: «عُرف بسعة علمه، وعمق فهمه، فكان زملاًؤه المدرسون يعتبرونه مرجعاً لهم».

ويقول الشيخ عبد الله بن حافظ الحكمي - مدير مكتب المفتي العام - : «وإن من آخر مَنْ فقدتهم الأمة الإسلامية الوالد الشيخ عبد الرزاق عفيفي عضو هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية سابقاً ونائب رئيس اللجنة الدائمة

للبحوث العلمية والإفتاء، ولستُ بصدد الترجمة له فقد كفيت ذلك ولكن للتعريف ببعض سيرته - رحمه الله - من واقع اتصالي به؛ حيث قيض لي العمل قريباً منه في رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - سابقاً - كما شرفني - رحمه الله - بالإشراف في المرحلة الأولى من رسالتي لنيل درجة الدكتوراه قبل أن تتابه الأعراض المرضية والمتاعب الصحية في آخر حياته، لقد عرفت في فضيلته الدقة العلمية والمتابعة والاستيعاب الواسع لجوانب المباحث المطروحة متميزاً - رحمه الله - بدقة فهمه لمختلف مسائل العلم الشرعية واستيعابه للأصول والقواعد التي تصدر عنها الأحكام، وسرعة استحضاره لكلام أهل العلم من قراءاته في المراجع المختلفة»^[١].

ويقول الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ - عضو هيئة كبار العلماء - : «الشيخ أحد الأعلام الفضلاء الذين هياً الله لهم فرصة تربية الأجيال، وهو أحد العلماء الذين عُرفوا بالجد والاجتهاد والإخلاص في أداء الواجب، وهو ذو علم واسع وله اطلاع في الحديث، والتفسير، والفقه وأصوله، واللغة العربية، وقد تخرج على يديه أفواج كثيرة، ويذكر له طلابه إخلاصه ومحافظته على أداء الواجب وجده واجتهاده، ولقد كان الشيخ عبد الرزاق عفيفي يلقي دروساً بعد العشاء في مسجد الشيخ محمد بن إبراهيم في التفسير، وكانت دروسه نافعة وتوجيهاته قيّمة، وعُرف بسعة علمه، وحُسن تربيته وتوجيهه وإخلاصه وهو - رحمه الله - مثال للعالم العامل، فالشيخ - غفر الله له - عُرف بتوجيهه وتأثيره

وعظته وبخاصة في التعليم فما زال طلابه الذين تلقوا العلم على يديه يعرفون له جده واجتهاده وقدرته على إيصال المعلومة لأذهان الطلاب مما يدل على تمكنه وحرصه غفر الله لنا وله ولجميع موتى المسلمين»^[١].

ويقول الشيخ إبراهيم بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ - وزير العدل سابقاً - :
«الشيخ - يرحمه الله - مَمَّنْ عُرِفَ علمه وفضله وورعه، وهو أول مَنْ عمل في المعاهد العلمية، وكان وجوده فيها كسباً لها لما له من سعة علم وإطلاع وخبرة وفهم، وهي الآن خسرت خيرة الرجال والعلماء في الداخل والخارج، وقد لازمْتُ الشيخ طويلاً واستفدتُ منه كثيراً»^[٢].

ويقول الشيخ عبد العزيز بن عبد المنعم - أمين هيئة كبار العلماء - : «درّسني الشيخ في دار التوحيد عام ١٣٦٨هـ، ثم درّست في المعهد العالي للقضاء عندما كان مديراً له، وعملتُ معه في التدريس بالمعاهد، وكان - يرحمه الله - مثلاً للعالم الباذل لجهدده وفي دقته في الفتاوى، والبحوث العلمية، كما كان دمث الأخلاق، طيباً، والكل يألفه ويحبه، ومن حُسْنُ خلقه نال ثقة الشيخ محمد بن إبراهيم وكان يأنس برأيه فيما يتعلق بالمناهج»^[٣].

ويقول د. صالح بن غانم السدلان: «كنتُ معجباً جداً بطريقة الشيخ عبد الرزاق في التدريس حيث المادة العلمية لديه - يرحمه الله - خالية من الحشو،

[١] المسلمون ٤/٤/١٤١٥هـ، عكاظ ٢٧/٣/١٤١٥هـ.

[٢] المسلمون ٤/٤/١٤١٥هـ.

[٣] المسلمون ٤/٤/١٤١٥هـ.

مرتبة، مركزة، متسقة، معروضة بأسلوب شيق قشيب»^[١].

ويقول الشيخ علي الرومي - رئيس محكمة التمييز - : «كان الشيخ أول مَنْ باشر في المعهد العلمي بالرياض منذ أول يوم لافتتاحه في عام ١٣٧١ هـ وله اطلاع واسع - يرحمه الله - في الفقه والحديث والتفسير والتاريخ، وله علم في الجغرافيا وغيرها»^[٢].

ويقول معالي الدكتور عبد الملك بن دهيش - الرئيس العام لتعليم البنات - : «إن الأمة الإسلامية فقدت برحيل فضيلة الشيخ عبد الرزاق عفيفي واحداً من علمائها الأجلاء الذين أثروا بغزير علمهم المكتبة الإسلامية مشيراً أن فضيلته درس العلم من منابعه حتى نال الشهادة العالمية من الأزهر، وتدرج في سلك التدريس بدءاً بدار التوحيد بالطائف ثم في كليتي الشريعة واللغة العربية بالرياض قبل أن يُعيّن مديراً للمعهد العالي للقضاء.

وأضاف: أن فضيلته كان زميلاً لوالدي - يرحمه الله - الذي كان كثير الشناء عليه مشيداً بعلمه الغزير»^[٣].

ويقول الشيخ محمد السبيل - الرئيس العام لشؤون الحرمين الشريفين - : «والفقيد الراحل ليس خسارة على المملكة فحسب، إنما لكل الأمة الإسلامية، وها هو يرحل عنّا بعد سنوات طويلة قضّاها في نشر تعاليم الدين الإسلامي

[١] المصدر نفسه.

[٢] المصدر نفسه.

[٣] عكاظ، ٢٧/٣/١٤١٥ هـ

الحنيف، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وقد تعلم على يديه العديد من طلبة العلم، وكان حليماً وقوراً لا يخلو مجلسه من طلبة العلم»^[١].

ويقول الشيخ صالح بن عبد الرحمن الأطرم: «صفات الشيخ عبد الرزاق عفيفي - رحمه الله - صفات العلماء الأفذاذ الذين مضوا، وسجل التاريخ لهم ما يبقى من المحاسن إلى يوم القيامة، والذين شملهم قول الرسول صلى الله عليه وسلم: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصوراً»^[٢] لأنهم ورثة الأنبياء، والأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، وإنما ورثوا العلم، تعليماً وتدويناً، والشيخ عبد الرزاق عفيفي - رحمه الله - جمع العلم والعقل فيا سعادة من جمع العلم والعقل، إذ لا يُستغنى بأحدهما عن الآخر؛ فالعقل يزن به ما يقول ويفعل، ويتأمل في العواقب والعلم الشرعي يعرف به أحكام التصرفات في الأقوال والأفعال، والشيخ عبد الرزاق - نفع الله به - في جميع مستويات الدراسة النظامية منذ أن بدأت النهضة العلمية النظامية في المملكة العربية السعودية مع أنه شارك في خلق التدريس في مسجد سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ - رحمه الله - أول ما قدم إلى الرياض في سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة وألف وعند الملك عبد العزيز غفر الله له وأصلح عقبه»^[٣].

[١] المصدر نفسه.

[٢] رواه البخاري، كتاب المناقب [٣٦٤٠، ٤٧٥٩]، ومسلم [١٠٣٧].

[٣] الدعوة ٢٤/٤/١٤١٥ هـ.

الفصل الرابع

شهادة العلماء له بِسَعَةِ علمه وَتَجَرُّه في جميع الفنون

يقول الشيخ محمد لطفي الصباغ: «وكان إذا تكلم في فن من فنون العلم ظنَّ السامع أنه لا يُحسِّن غيره، وأنه متخصص فيه وحده، كان موسوعي المعرفة، كان مُحدَّثًا كبيراً قَلَّ أن يخفى عليه حديث، وكانت له مقدرة متميزة في تخريج الحديث والحكم عليه، وقد يرى في بعض الأحاديث من الرأي الصحيح ما لا تجده عند غيره سواء في تحديد درجته أم في فهمه والوقوف على دلالاته.

وله عناية خاصة بكتب الرجال؛ وقد بلغ من عنايته أنه فقد جزءاً من كتاب من كتب الرجال فكتبه بخطه وجلّده، ولما رآه بعض الولوعين بحِفْظ آثار عظماء العلماء استهداه هذا الجزء فأهداه إياه بحضوري.

وكان مفسراً عظيماً؛ وإن أنسَ لا أنسَ دروسه الرائعة في تفسير القرآن التي كان يلقيها في مسجد الشيخ محمد بن إبراهيم في دخنه في الرياض، وكنت ملازماً لها - وذلك من فضل الله عليّ - لقد كان يغوص على المعاني العميقة في الآية ويذكر ارتباطها بما قبلها وما بعدها، ويصل بين تلك المعاني وبين حياة الناس، ويشير إلى أسرار البلاغة ونواحي الإعجاز فيها، وكان لا يرضى تأويل المتأخرين ولا المعاصرين المفتونين بحضارة الغرب الذين تزعزعت عندهم الغيبات فراحوا يؤوّلون النصوص تأويلاً مُتكلِّفاً بعيداً.

وكان فقيهاً مجتهداً، وما كان يرضى التعصب لمذهب من المذاهب مع إحاطة بها لم أرَ مثلها، بل كان يمشي مع الدليل، وقد تكونت لديه ملكة فقهية عظيمة، وكان إذا سُئِلَ لا يتسرع بالإجابة، بل يسأل عن دقائق الموضوع المطروح حتى يستوعبه ويكون عنده تصور صحيح دقيق للموضوع ثم يجيب.

وكان أصولياً متبحراً في هذا العلم العظيم - علم أصول الفقه - واقفاً على دقائقه، مُطَّلِعاً على كُتبه مُستحضراً لما فيها، فإذا سأَلته عن كتاب من كُتب الأصول ذكر لك خصائصه ومزاياه وطريقته والمآخذ التي قد تؤخذ عليه، وقد كان معجباً بكتاب «المستصفى» للغزالي وبكتاب «الموافقات» للشاطبي.

وكان من كبار علماء التوحيد على مذهب السلف - رحمهم الله - ، يعرض القضايا الدقيقة فيه بأسلوب مُيسَّر واضح، وقد كان - رحمه الله - واقفاً على كلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم في هذا العلم، ولقد استطاع أن يردَّ ما جاء في شرح الطحاوية وهو مُقتبس من كلام ابن تيمية وتلميذه إلى مواضعه في كتبهما، وقد تضمنت طبعة المكتب الإسلامي الأخيرة للكتاب هذه الإحالات.

وكان في علو العربية متمكناً؛ فقد كان في النحو مرجعاً تراه يورد في حديثه القاعدة النحوية إذا اقتضاه التوضيح أن يوردها وكأنه من المتخصصين في النحو، وكان ذوّاقاً للنصوص الجميلة وهذا يدل على موهبة بيانية أكرمها الله بها وعلى تمكنه من علوم البلاغة.

وكان في الكتابة ذا أسلوب متين جزل بليغ لا يقل عن أساليب كبار الكُتّاب والأدباء، تتصف عباراته بالإيجاز، والإحكام، والبيان، والوضوح، والجزالة،

ولديَّ عدد من رسائله الشخصية إليَّ وهي نماذج على ذاك الأسلوب العالي.
وكذا ذا بيان مُشرق متدفق إذا تكلم أو درس لا يتلثم ولا يتوقف ولا يُلجّن،
وكان مُناظراً قوي الحُجة، مستحضر الدليل، يحيط بأطراف الموضوع الذي
يناقشه.

وكان مُدَرِّساً ناجحاً سواء كان درسه في الجامع أو في الجامعة؛ فلقد كان له
درس أسبوعي في مسجد الشيخ محمد كما ذكرنا آنفاً، ثم لما انتقل إلى بيته في
شارع الخزان كان يؤمّ الناس في المسجد الذي يقابل بيته، وكان يلقي بين الفينة
والأخرى دروساً تأخذ بالألباب في روعتها وعمق معانيها وغزارة أدلتها.

وكانت إحاطته بمفردات اللغة العربية تكاد تكون إحاطة شاملة؛ فلقد كان
يصحب القاموس المحيط، وقد حدّثني أنه يجد متعة في قراءة مواده، والناس
عادة لا يرجعون إلى القاموس إلا عندما يريدون معرفة معنى كلمة، أما الشيخ
-رحمه الله- فقد كان يقرأ فيه كما يقرأ أي كتاب من الكتب.

أما فهمه لعبارات الأقدمين في كتبهم فقد كان شيئاً مدهشاً حقاً، وبعض
العبارات بالغة التعقيد بسبب الرغبة عند هؤلاء المتقدمين في تحميل الألفاظ
القليلة المعاني الكثيرة، لقد كان ينظر في العبارة العويصة نظرة فيحلبها ويشير إلى
مراميها ومقاصد كاتبها على نحو لا تجده إلا عند قليل من أهل العلم.

ومهما يكن من أمر فإني لا أستطيع أن أنقل للقراء صورة حقيقية لعلم الرجل
الواسع في هذه الكلمة».

ويقول الشيخ عبد الله الحكمي: «أقول: رحم الله الوالد الشيخ عبد الرزاق، فقد كان بحر علم زاخراً صدر عنه الكثير من طلبه العلم الشرعي، ولا سيما في هذه البلاد بخاصة، كما كان في علم الفقه سريع الاستحضار للأحكام الشرعية محيطاً بأدلتها عالمًا بقواعدها وأصولها، مُدركاً لأشباه المسائل ونظائرها، سديد الرأي، صائب الاجتهاد، يُفتي السائل على حسب حالته ومستواه من الجهل والعلم»^[١].

ويقول الشيخ عبد الله بن جبرين: «أما علمه فهو بحر لا ساحل له في أغلب العلوم التي يتناولها بالبحث والشرح، فلقد عرفته لأول مرة عام ١٣٧٤ هـ، وكان يزور بعض المشايخ كالشيخ عبد العزيز بن محمد الشثري ونقرأ عليه في المجلس حديثاً من أول صحيح البخاري فيشرحه شرحاً موسعاً بحيث يستغرق شرح الحديث الواحد أكثر الجلسة، وعرفته في أحد الأعوام يفسر سورة سبأ في مسجد سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم - رحمه الله - فكان يبقى في تفسير الآيتين نحو ساعة أو أكثر، ويستنبط من الآيات فوائد وأحكاماً وأقوالاً وترجيحات يظهر منها عظمة القرآن وما فيه من الاحتمالات والفوائد، ومما يدل على توسع الشيخ وسعة اطلاعه وكثرة معلوماته»^[٢].

ويقول الشيخ الدكتور حمد الجندل: «كان شيخنا - يرحمه الله - من العلم بمكان وله طريقة متميزة في إلقاء الدروس، وتأثير عجيب على مستمعيه بأسلوب سهل متين، وعلم جم، وجوامع كلم، يتقن عدة علوم من أبرزها: علم التفسير،

[١] الدعوة ٢٤/٤/١٤١٥ هـ

[٢] الدعوة ١/٥/١٤١٥ هـ

والعقيدة، والفقه وأصوله، وعلم المنطق، وشيئاً من علم الحديث، كان في علم التفسير أستاذاً وفي كل ما أشرت إليه قمة يتمنى كل طالب علم أن يسمع له، وكان لا يدرس عن كتاب بل له حافظة قوية جداً»^[١].

ويقول الشيخ الدكتور صالح بن سعود آل علي - عضو مجلس الشورى - :
«.. وكان رحمه الله ذا باع طويل في علوم الشريعة، له القدر المعلى في تفسير وعلوم القرآن، وقَلَّ أن يوجد له نظير في التوحيد وعلوم العقائد والمذاهب والملل والنحل، أما في علم أصول الفقه فهو عَلم من أعلامه له في ميدانه اليد الطولى، وأما الفقه فإليه فيه المنتهى»^[٢].

ويقول الشيخ أبو عبد الرحمن بن عقيل الظاهري: «وكان هو والعلامة الشيخ محمد الأمين الشنقيطي فرسي رهان ويظل لكل واحد منهما ميزته، والشيخ له باع في المنطق والعقليات وعلم الكلام، وعلى علم ودراية بمواقع الضعف في كُتب العقيدة التي تُدرّس خارج المملكة على أسلوب المتكلمين كالسنوسية، بل كان الشيخ ذا عناية بالنسفية قبل أن يصل إلى السعودية، إلا أن سماحته لا يتظاهر بعلمه، ولكنه إذا سُئل أو ناقش أو طُلب منه الدليل والتأصيل كانت فتواه عن علم مؤصّل لا يملكه إلا خاصة من الأسلاف جمعوا بين المعقول والمنقول حديثاً وتفسيراً وأصولاً ولغةً ومنطقاً، وتعليقاته القليلة على بعض الكتب مثل الكتاب

[١] المسلمون ٤/٤/١٤١٥هـ.

[٢] عكاظ ٢٨/٣/١٤١٥هـ.

الفحل «إحكام الآمدي» في الأصول كانت قليلة وكانت لمحة عالم»^[١].

ويقول الشيخ صالح الأطرم: «درّسنا الشيخ عبد الرزاق في معهد الرياض العلمي، وفي كلية الشريعة، وفي المعهد العالي للقضاء في التفسير، وفي توحيد العبادة، وفي العقيدة، وفي الفقه وفي البلاغة، وفي النحو، وفي أصول الفقه فما درّس مادة إلا أبدع فيها»^[٢].

[١] الجزيرة ١٢/٤/١٤١٥هـ.

[٢] الدعوة ٢٤/٤/١٤١٥هـ.

عقيدته السلفية

لقد كان الشيخ عبد الرزاق - رحمه الله - من أئمة الدعوة السلفية وأعلامها في هذا العصر وكان - رحمه الله - مُدافعاً عنها بيده ولسانه في جميع مراحل حياته. فهو في مصر كان رئيساً لجماعة أنصار السنة المحمدية التي أُسست لنشر التوحيد الخالص، ومحاربة القبوريين، وأهل البدع، فكان الشيخ عبد الرزاق - رحمه الله كما سبق - أحد المؤسسين لهذه الجماعة مع الشيخ حامد الفقي حيث كان نائباً له ثم رئيساً للجماعة من بعده.

وما بقي من آثار الشيخ عبد الرزاق المكتوبة كلها يشهد له بصفاء عقيدته في جميع أبواب الاعتقاد، فمن ذلك حاشيته على تفسير الجلالين التي نبّه فيها إلى ما وقع في الكتاب من تأويلات أشعرية، وحواشيه على التدمرية، والحموية، والتبوكية - وهي تحت الطبع الآن - يظهر منها بجلاء أن الشيخ عبد الرزاق - رحمه الله - كان يسير على منهج شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، وعلى منهج شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمهم الله - وهو المنهج السلفي القويم الحري بالاتباع.

وقد شهد للشيخ بسلفيته كل من عرفه من علماء عصره وسوف أنقل لك بعضاً من أقوالهم في ذلك:

يقول الشيخ صالح بن عبد الرحمن الأطرم: «كانت عقيدة الشيخ عبد الرزاق في أسماء الله وصفاته وتوحيد العبادة عقيدة السلف الصالح؛ فيفسر «لا إله إلا الله» بلا معبود بحق إلا الله، وهذا التفسير هو الحق، وفي الأسماء والصفات طريقة السلف الصالح فهم يصفون الله بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل على حد قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾^[١].

وكان كثيراً ما يُنبِّهنا على دقائق ولطائف؛ فمن ذلك أن أحد مدرسي التفسير أثنى على تفسير الفخر الرازي، وكان عند أحد الكتبيين في الرياض منه نسختان، فسارعت لشراء واحدة وقرأت فيه ثم ذهبت إلى الشيخ عبد الرزاق وأثنت على ذلك التفسير، وقلت له: لكنني لم أسمع مشايخنا يذكرونه أو يقرؤونه على الناس، فقال لي بغضب: ألا تدري لماذا؟ ثم قال: ألا تعرف منهج مشايخك؟ وكنت إذ ذاك لم أسمع لفظة منهج، ثم قال: مشايخك عقيدة سلفية، وتفسير الفخر الرازي فيه شوك لا يصلح يُقرأ على العامة، ولا يصلح للمبتدئين في التعليم، فاستفدت من هذه اللفتة من الشيخ اختلاف المنهجيات وبيان المراد بها^[٢].

ويقول الشيخ عبد الله بن عبد المحسن التركي: «لقد امتاز - رحمه الله - عن غالب زملائه وأقرانه - الذين درسوا في الأزهر وفي غيره من المؤسسات العلمية - بشدة متابعته لسلف الأمة الصالح، وتركيزه في آرائه وتدريسه على العقيدة

[١] سورة الشورى، الآية ١١.

[٢] الدعوة ٢٤/٤/١٤١٥هـ.

الإسلامية الصافية المرتبطة بكتاب الله وسُنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ولقد كان يقوم كل بحث أو رأي في ضوء الأسس والأصول الصحيحة التي التزمها السلف الصالح والأئمة الكبار حينما واجهوا الفلسفات المادية في الأصول والفروع»^[١].

ويقول الشيخ عبد الله بن حافظ الحكمي: «.. ولقد كان -رحمه الله- واسع العلم بمسائل العقيدة شديد التمسك بمذهب السلف الصالح مع المعرفة التامة بالملل والنحل المختلفة وأصولها التي تصدر عنها عالماً بعوارها ومواطن دحضها، لقد كان -رحمه الله- شديد الإعجاب بشيخ الإسلام ابن تيمية كثير الرجوع إلى مؤلفاته، وكان مما سمعته منه قوله: «لم أرَ لدى أكثر المؤلفين في العصور المتأخرة جديداً بل تكرر لما ذكره مَنْ سبقهم سوى شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- فإنك تجد في مؤلفاته الكثير من العلم مما لم يسبق إليه»^[٢].

ويقول الدكتور محمد لطفي الصباغ: «وكان - تعمّده الله بالرحمة - سلفي العقيدة، يدعو إلى الحق على بصيرة، وكان رئيس جماعة أنصار السنة في الإسكندرية يوم أن كان في مصر»^[٣].

ويقول الشيخ مناع خلیل القطان: «.. كان منهجه السلفي سمة بارزة فيه بأسلوب شائق جذاب يدعمه الدليل والحُجة، ولا يمس أحداً بتجريح مما جعل

[١] الجزيرة ١٢/٤/١٤١٥هـ.

[٢] الدعوة ٢٤/٤/١٤١٥هـ.

[٣] ترجمة خطية.

استجابة الناس له عن حُب وقناعة»^[١].

ويقول الشيخ عبد الله العجلان: «.. وتعرفت على بعض مراجعه في الدراسة وإعجابه ببعض العلماء وبعض الأئمة في بعض الأمور، كان تلميذاً مخلصاً على مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن قيم الجوزية، قرأ إنتاجهما العلمي قراءة مكررة حتى وعى ما فيها عن قناعة وتشرب فقههما ومنحاهما في الاجتهاد واستقلالهما في أخذ الأحكام من الأدلة الشرعية، وهو يُظهر الإعجاب بهما ولا يخفى على مجالسه تقديره لهذين الإمامين الجليلين، كما لا يخفى عليه إعجابه بحركة الإصلاح والتجديد في نجد على يد الشيخ محمد بن عبد الوهاب ومنهجه في الدعوة وحُسن معالجته للمشكلات التي تواجه دعوته..»

ويظهر بجلاء احترامه وتقديره لكثير من علماء المملكة العربية السعودية وفي مقدمتهم الشيخان الجليلان الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ والشيخ عبد العزيز بن باز في علمهما وعملهما، وذكر لي يوماً من الأيام بأنه حين كان يدرس في المعهد العلمي في عنيزة حضر دروس الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي وكان يثني عليه ثناءً عطراً في علمه وورعه وأسلوب حياته وتنظيم وقته ويقول: إنه كان سابقاً لعصره بحراً في علمه سديداً في توجيهه»^[٢].

وليس أدلّ على صفاء عقيدته السلفية من أن سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز كان يعهد إليه ببعض الكتب التي فيها مخالفات لمعتقد السلف طالباً منه أن يُنبه

[١] ترجمة خطية.

[٢] ٢٦/٣/١٤١٥هـ.

على مواضع المخالفة.

وإليك صورة مكاتبة بين الشيخ عبد الرزاق، والشيخ عبد العزيز بن باز حول كتاب الاعتقاد للإمام البيهقي حيث طلب الشيخ عبد العزيز من الشيخ عبد الرزاق تقريراً حول كتاب الاعتقاد للإمام البيهقي، فأجاب الشيخ عبد الرزاق بما نصه:

بسم الله الرحمن الرحيم
 رقم
 التاريخ
 الموضوع :-
 الأمانة العامة لمكتب كبار العلماء
 مساحة الرقعي العام لادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والإرشاد
 السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد
 فيما على كتاب مساحة رقم في / / ١٤٠٢ الذي تطلب فيه تحريراً عن كتاب الاعتقاد للإمام البيهقي
 قرأت الكتاب فوجدته موافقاً للسلف في مواضع كثيرة ومخالفاً لهم في مواضع أخرى وسأجمل فيما يلي ما يؤخذ عليه من مخالفات فيه السلف في العقيدة :-
 ١- حذف الله وأسماءه بالقدم ووصفه القديم وكما يثبت من تحت خط في المصنفات الثلاثة
 ٢- استدلال على حدوث الكليات بأنها محل للحوادث كاش عن الأفعورية ولفظهم بذلك نفى قيام الصفات الفعلية بالله والتزجاً تأويل النصوص المشتقة لصفات الأفعال بما يسمونه قديماً ، كما تبين ذلك بالرجوع إلى ما تحت خط في ص ٧
 ٣- تأويل اسم الله - الرحمن - بالبريد لوزن كل من في الدنيا وأسمه - الرحمن - بالبريد لا كرام المؤمنين في الجنة وقال : " يرجع معناها إلى صفة الإرادة التي هي صفة لآلهة بذاتية تعالى " ومعنى بالإرادة - الإرادة الكونية الأزلية - لا الإرادة الدينية التي بمعنى المحبة يثبت ذلك ما تحت خط من ص ١٥ - ١٩ ، أيضاً انظر تفسير بالمعنى ص ١٤٨
 ٤- ذهب في صفة الكلام إلىذهب الثلاثية ، كسائر الأشعرية ، فجعلها صفة نفسية ذاتية قديمة قائمة بذات الله تعالى ، ورد صفة الحكم الفهبية من اسم الله الحكيم وقال " وقد يكون بمعنى حكمه الواحد بالنسبة والآخر بالسنة فيكون من صفات فعله " وقال تل ذلك في اسم الله - الشكور - وفي اسمه العدل - يثبت ذلك ما تحت خط من ص ١٦
 ٥- فسراسم الله - العلى - بالمعالي الظاهر ، وبالمذى ولا وجل من أن يحدده صفات الخلق وقال : هذه صفة يستندتها بذلك . وتأويل صفة الله صاده بأرادته ورحمته بعد فهمه ، وقال : يرجع معناها إلى صفة الإرادة والكلام بمعنى الإرادة الكونية ، والزام النفس ، وقال : وقد يكون بمعنى إندامه اكتفاه عليهم فيكون من صفات الاتصال . كما تقدم بيانه يثبت ذلك ما تحت خط من ص ١٧ - ١٩
 ٦- قال في اسم الله " المتعالي " هو النزه عن صفات الخلق ، وهذه صفة يستندتها بذاته وقد يكون المعالي فوق خلقه بالمعبر " ١ - هـ . وهذا كقولهم " من ابتاع طوط الله على خلقه بذاته من ص ١٧ - ١٩
 ٧- بعد أن فسراسم الله المعنى وذكر ما رآه فيها من احتشال بوجوده لال : وهذه البهوية التي في معانيها كلها صحيح ، وربما جل جلاله ، وتلك صفات أسماءه متصف بجميع ذلك ، فإنه الأساء الحسنى ، والصفات العلى ، لا تشبه له في خلقه ، ولا شريك له في ملكه ، وليس كخلق شي ، وهو السميع البصير " ١ - هـ . ص ٢١ .

«سماحة الرئيس العام لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

فبناءً على كتاب سماحتك رقم في / / ١٤٠٤ هـ الذي تطلب فيه تقريراً عن كتاب الاعتقاد للبيهقي.

قرأت الكتاب فوجدته موافقاً للسلف في مواضع كثيرة ومُخالفاً لهم في مواضع أخرى، وسأجمل فيما يلي ما يؤخذ عليه مما خالف فيه السلف في العقيدة:

١ - يصف الله وأسماءه بالقدَم، ويُسميه بالقديم كما يتبين مما تحته خط في الصفحات التالية ٦، ٢٠، ٢٢، ٣٧، ٦٠، ٦١.

٢ - استدل على حدوث الكونيات بأنها محل للحوادث كسائر الأشعرية، فلزمهم بذلك نفي قيام الصفات الفعلية بالله والتزموا تأويل النصوص المثبتة لصفات الأفعال بما يسمونه قديماً كما تبين ذلك بالرجوع إلى ما تحته خط في ص ٧.

٣ - تأوّل اسم الله (الرحمن) بالمريد لرزق كل حي في الدنيا، واسمه (الرحيم) بالمريد لإكرام المؤمنين في الجنة، وقال: «يرجع معناهما إلى صفة الإرادة التي هي صفة قائمة بذاته تعالى» ويعني بالإرادة - الإرادة الكونية الأزلية، لا الإرادة الدينية التي بمعنى المحبة... يتبين ذلك مما تحته خط من ص ١٥ - ١٩، وتأويل الإلهية بالقدرة على اختراع الأعيان.

٤ - ذهب في صفة الكلام إلى مذهب الكلابية كسائر الأشعرية فجعلها صفة

نفسية ذاتية قديمة قائمة بذات الله تعالى، ورد صفة الحكم المفهومة من اسم الله (الحكم) وقال: «وقد يكون بمعنى حكمه لواحد بالنعمة والآخر بالمحنة فيكون من صفات فعله»، وقال مثل ذلك في اسم الله (الشكور)، وفي اسمه (العدل) يتبين ذلك مما تحته خط من ص ١٦.

٥ - فسر اسم الله (العلي) بالعالى القاهر، وبالذي علا وجل عن أن يلحقه صفات الخلق وقال: هذه صفة يستحقها بذاته، وتأول محبة الله عباده بإرادته رحمتهم وبمدحهم، وقال: فيرجع معناه إلى صفة الإرادة والكلام بمعنى الإرادة الكونية، والكلام النفسي، وقال: وقد يكون بمعنى إنعامه عليهم فيكون من صفات الأفعال... - كما تقدم بيانه - يتبين ذلك مما تحته خط من ص ١٧ - ١٩.

٦ - قال في اسم الله «المتعالى» هو المنزه عن صفات الخلق، وهذه صفة يستحقها بذاته وقد يكون العالى فوق خلقه بالقهر» أ.هـ... وهذا فرار من إثبات علو الله على خلقه بذاته ص ١٧ - ١٩.

٧ - بعد أن فسر أسماء الله الحسنى وذكر ما رآه فيها من احتمال ووجوه قال: وهذه الوجوه التي في معانيها كلها صحيح، وربنا جل جلاله، وتقدس أسماءه متصف بجميع ذلك، فله الأسماء الحسنى والصفات العلى، لا شبيه له في خلقه، ولا شريك له في ملكه، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير» أ.هـ. ص ٢١.

٨ - قال في ص ٢١ أيضاً: فله - عز اسمه - أسماء وصفات، وأسماءه صفاته، وصفاته أو صافه» أ.هـ؛ فجعل أسماءه صفات، ومعلوم أن الاسم يتضمن الصفة، وأنها بعض مفهومة لا أنه الصفة.

٩ - في ص ٢١ - ٢٢ قسّم صفات الله قسمين: صفات ذات وصفات أفعال، وقسّم صفات الذات قسمين: عقلياً وهو ما كان طريق إثباته أدلة العقل مع ورود السمع به، فإذا دلّ وصف الواصف به على الذات فالاسم عين المسمى مثل: شيء، ذات، موجود، جليل، عزيز، عظيم، متكبر، وإن دلّ وصف الواصف به على صفات زائدة على ذاته قائمة به مثل: حي، عليم، قادر، سميع، بصير، متكلم، فالاسم في هذا لا يقال: إنه هو المسمى ولا أنه غير المسمى.

وأما السمع فـما كان طريق إثباته السمع فقط كالوجه، واليد، والعين، وهذه أيضاً صفات قائمة بذاته، لا يقال فيها: إنها هي المسمى ولا غير المسمى، ولا يجوز تكييفها، فالوجه صفة وليست بصورة، واليدان له صفتان وليستا الجارحتين، والعين له صفة وليست بحدقة.. إلى آخر ما ذكره في ص ٢٢ - ٤٤.

ولا يخفى ما في هذا من المخالفة للسلف - أهل السنة والجماعة - إذ فيه نفى تفصيلي والسلف على خلافه، وإنما يمنعون الخوض في الكيف ويقولون: إنه مجهول أو غير معلوم، فيفوضون علمه إلى الله تعالى، كما يمنعون عموماً الخوض فيما لم يخوضوا فيه نفياً وإثباتاً.

١٠ - قال في صفات المعاني السبعة (القدرة والإرادة، والعلم، والحياة، والسمع، والبصر، والكلام): إنها زائدة على الذات قائمات بها، ليرد على المعتزلة، وقال: إنما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «أعوذ بكلمات الله التامة على طريق التعظيم» أ. هـ يعني أن الجمع للتعظيم لا لكون كلامه تعالى متعدد بل هو شيء واحد هو الكلام النفسي الأزلي، يتبين ذلك مما تحته خط في ص ٢٥

حتى ص ٢٩، وفي ص ٣٢ حتى ص ٣٧.

١١ - ذكر في الاستواء طريقتين: طريقة التفويض، وطريقة حمله على وجه يصح استعماله في اللغة، وأتبع ذلك نفيًا تفصيليًا للكيفية في الاستواء وفي النزول وفي المجيء والإتيان.. الخ ص ٤٤، وأحال في ذلك على كتابه «الأسماء والصفات».

١٢ - أحسن في إثبات رؤية الله تعالى في الآخرة بالأبصار، وفي إقامة الأدلة على ذلك، وفي رده على منكري رؤيته تعالى، ولكنه يرى أن الله عز وجل لا يرى في جهة، بل يراه الرءاؤون في جهاتهم كلها، لأنه يتعالى عن جهة.. ص ٥١.

١٣ - قال في أفعال العباد: إنها كسب لهم على معنى تعلق قدرتهم بمباشرتهم التي هي إكسابهم، ووقوع هذه الأفعال أو بعضها على وجوه تُخالف قصد مكتسبها يدل على موقع أوقعها كما أراد غير مكتسبها والله ربنا خلقنا وخلق أفعالنا.. الخ ص ٦٠، ٦١.

وهذا إلى القول بالجبر أقرب منه إلى القول بإثبات الاختيار للعبد في أفعاله.

١٤ - وفسر ما جاء في الحديث من أن قلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرحمن «بأن المراد به كون القلب تحت قُدرة الرحمن».

١٥ - أخطأ في تفسير آيات في المشيئة ص ٧١.

١٦ - ذكر كثيراً من الأحاديث ولم يبين درجتها من الصحة، والضعف، والمقام مقام الاستدلال في العقيدة، وبالجملة فالكتاب نافع، وفيه خير كثير،

ويمكن التعليق عليه في مواضع الخطأ، أو التنبيه على ذلك في مقدمة له، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

كتبه: عبد الرزاق عفيفي

الفصل السادس

حِكمته في الدعوة إلى الله ومنهجه في التعليم

لقد كان الشيخ عبد الرزاق - رحمه الله - حكيماً في دعوته إلى الله تعالى، وفي تعليم الناس ممثلاً قوله سبحانه وتعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾^[١] فكان يترفق بالجاهل ويتواضع للمتعلم ويلتمس أفضل السبل لتوصيل دعوته، وقد أثابه الله تعالى على حُسن صنيعه فكان لدعوته أبلغ الأثر ولتعليمه أكبر النفع، ولا غرابة حينئذ أن يشهد له طلابه بأنهم لم يروا في معلمهم أحسن منه تعليمًا.

وقد ذكر شيخنا عبد الله بن قعود - حفظه الله - «أنه كان أحد ثمانية طلاب هم الدفعة الأولى بالمعهد العالي للقضاء أول افتتاحه» حيث كان الشيخ عبد الرزاق مدير المعهد وكان الشيخ محمد الأمين الشنقيطي مدرّساً فيه، وهؤلاء الطلاب هم الآن من أعمدة هيئة كبار العلماء.

فيذكر الشيخ ابن قعود: «أنه بالرغم من سعة علم شيخهم الشيخ محمد الأمين الشنقيطي - رحمه الله - فإن معظم استفادتهم وتكوينهم العلمي كان على يد الشيخ عبد الرزاق بسبب أن الشيخ محمد الأمين كان كثير الاستطراء فيخرج

كثيراً عن موضوع الدرس إلى أبحاث لغوية، أو أصولية، أو غيرها مما يقطع تسلسل المعلومات، بخلاف الشيخ عبد الرزاق الذي كان يلخص لهم موضوع الدرس في نقاط مرتبة مسلسلة فلا ينتهي الدرس إلا وقد حفظه الطلاب أو كادوا»
رحمة الله على الجميع ..

ويذكر الشيخ ابن قعود - حفظه الله - أيضاً: «أنه في بعض الأحيان كان يتغيب بعض المدرسين فيدخل الشيخ عبد الرزاق ويسألهم ما درسكم اليوم؟ فيقولون: درس كذا في أي علم من العلوم، فيشرحه الشيخ عبد الرزاق بدون إعداد وشرحاً أفضل من شرح المدرس الأصلي».

وقد سمعت الشيخ عبد الرزاق - رحمه الله - وقد سألته سائل: بماذا تنصح لطلبة العلم والدعاة؟

فأجاب قائلاً: «الدعاة يدعون إلى ما تعلموا، ويبدؤون بالتدريج بالأهم فالأهم، فالعقيدة قبل الفروع كما فعل الرسل وينتهز الفرص، كذلك طلبة العلم كما يبدؤون غيرهم بالدعوة إلى التوحيد، يبدؤون بتعلم التوحيد قبل الفروع، والرسل لم يتعرضوا للفروع في أول الأمر إلا الفروع الشديدة التي تنفشي فيها المُخالفة، فشعب عليه السلام حذر من نقصان المكيال، ولوط عليه السلام حذر من الفاحشة، وهذان الأمران يتصلان بالأخلاق، والأخلاق قرينة التوحيد. وفي الفروع يتدرج؛ فالربا لم ينزل تشريعه إلا في آخر التشريع، وشرب الخمر كان تركه صعباً فتأخرت الدعوة إلى تحريمه.

وفي الدعوة للعقيدة تدرج؛ فالرسول صلى الله عليه وسلم لم ينه الصحابة عن الحلف بغير الله إلا مؤخراً إلا من باب الوسائل، وفي هذه الحالة إذا رأى مُنكراً لم يأتِ الوقت لبيان حكمه يسكت ولكن لا يدعو إلى المنكر» أ.هـ.

وقد حدثني الشيخ عبد الرزاق - رحمه الله - : «أنه كان يخطب في مسجد أنصار السنة في مصر أيام الملك فاروق عن قصة موسى عليه السلام، ويحضر من خلالها على أتباع داعية الحق، ويلمح تلميحات يفهمها الحاضرون، وفي نفس الوقت لا يمكن أن تؤخذ عليه، وقد ذكر جماعة من تلاميذ الشيخ مواقف رأوها منه تتجلى فيها حكمته في الدعوة؛ فمن ذلك: ما سبق نقله في الفصل الأول عن سيرته بمصر في المرحلة الرابعة بالإسكندرية؛ ارجع إليها ففيها أمثلة عظيمة على حكمته في الدعوة والتعليم».

وإليك بعض ما كتب في ذلك:

يقول الدكتور محمد لطفي الصباغ: «وقد حدثني - رحمه الله - أنه أراد أن يحذر إخوانه في مصر من دجل الدجالين من القصاص والوعاظ الذين يأتون في دروسهم بالأقاصيص الممتعة التي تشد السامعين وتمتعهم وتستحوذ على إعجابهم ولا أصل لها، والعامه هذا شأنهم في أغلب البلاد، فألقى عليهم درساً ملاءم بمثل تلك الأقاصيص الغريبة فأعجبوا بالدرس واستمتعوا، فلما رأى ذلك بادياً على وجوههم سألتهم: ما رأيكم؟ أهذا الدرس أحسن أم الدروس السابقة؟ قالوا: بل هذا، إنه درس جميل ممتع، فقال لهم: هذا كله غير صحيح، وما كنا عليه في دروسنا السابقة هو الصواب؛ فأفهمهم بهذه الطريقة العملية أنه ليس عاجزاً عن

أن يأتي في درسه بما يستحوذ على إعجابهم، ولكن الحق هو الذي ينبغي أن يكون رائد الموجه والعالم».

إن العالم ينبغي أن يكون مربياً مرشداً يقول الحق، ولا يخشى في الله لومة لائم، لا يداري ولا يتكلف التأويل ليسوغ للناس ما يحبون من الخرافات والأباطيل. وقد ابتلي المسلمون من زمن بعيد بالقصاص الذين يملئون مواعظهم بالأحاديث الموضوعة والواهية، ويأتون بالقصاص الغريبة ولو كانت باطلة ليجعلوا الناس يقبلون عليهم، فكان الشيخ -رحمه الله- يحذّر الناس من الوقوع في أحابيلهم.

وكان حكيماً في تصرفاته يفرض احترامه على الآخرين مهما كان رأيهم فيه، فما كان يقدم على تصرف يُعَرِّضه إلى الحرج أو الانتقاد، وكان بعيداً عن المراء والجدل الذي لا طائل من ورائه، ولا يخوض في الموضوعات التي لها حساسية ويتركها للآخرين.

وكانت له آراء خاصة في بعض المسائل العلمية لا يذكرها إلا للخاصة من أصحابه، ولا يسوّوه أن يكون هناك مَنْ يخالفه فيها، وإذا ذكرت الآراء المخالفة له أمامه لا ينفعل ولا يتشنج لأنها تُخالفه بل يقول: لكل رأيه، وهذا خلق عظيم ما أحوج العلماء إليه.

لماذا نمنع أن يكون للعالم المؤهل للاجتهد والنظر آراء تخالفنا؟ إن الحق ليس مقصوراً على مذهب معين، ولا يحتكره ناس معينون، وقد يدرك المتأخر

أمرًا لم ينتبه إليه المتقدم.

ويقول الشيخ يوسف المطلق: «وكان يُحذّر من البدع، ودعوته دائماً ترى فيها الحكمة والموعظة الحسنة، وإذا رأى أحداً متلبساً بمنكر في لباسه أو هيئته قام بنصح عام بالتلميح، وضرب المثل حتى لا يدرك الحاضرون أنه يعني شخصاً بعينه، بينما المقصود بالنصيحة يدركها ويخرج شاكراً مستفيداً، وعُرف الشيخ بالحياء والصمت إلا في حقه كان طلابه يهابونه حياءً ويقدرونه في أنفسهم».

ويقول الشيخ صفوت نور الدين - رئيس جماعة أنصار السنة بمصر - : «ولقد كان الشيخ - يرحمه الله - مثلاً يُحتذى في الفتاوى دقةً والتزاماً، فقد جالسته سائلاً مستفتياً كثيراً في مواسم الحج لأعوام متعددة، فكان يختار من الألفاظ المعبرة، ثم يبين التغير في المعنى إذا اختير غير هذا اللفظ، ولقد كان بالغ العناية باحترام أقوال إخوانه العلماء، فإذا صدرت الفتوى في مسألة، وله رأي مُخالف، وسأله أحد عن هذه الفتوى أفتى بقول جماعة العلماء، ولو لم يكن هو رأي، بل وجدته يحبس رأيه عن المستفتين إذا وجد أن هذا الرأي قد يحدث بينهم شقاقاً، ولا يُبرزه إلا لطلبة العلم الذين يعرفون الأدب عند الاختلاف وتوقير العلماء، وذلك هو شأن السلف الصالح كقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه: (حدّثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله)».

ويقول أبو عبد الرحمن بن عقيل الظاهري: «وكان - رحمه الله - مُنصفاً في جدله العلمي، يُفرّق بين صحة الدعوى ذاتها أو فسادها وبين صحة أو فساد البرهان المستدل به على الدعوى، ويرى أن فساد حجة ما لا يعني فساد المدعى،

ولهذا تراه يناقشك في أدلتك أو اعترضاتك، ثم يهلهلها مع أنه يوافقك في المدعى. وتكوينه العلمي يُعَلِّم طلابه الحرية الفكرية، ولهذا فهو يرى النقاش في الدرس والأطروحات وسيلة للاستقلال الفكري بأن يكون الطالب قادراً على الاحتجاج والاعتراض، أما صحة المذهب في ذاته فأمر مردود لاجتهاد طالب العلم خارج أسوار المعهد وفق ما لديه من حصيلة علمية وفطرية فكرية ونزاهة خلقية».

ويقول الشيخ صالح الأطرم: «أما منهجيته: فتمتاز بوضوح الكلام وقِلَّة وتكييف المادة بحيث تصل إلى الأذهان من أول وهلة، بديع في تفكيك عبارة المؤلفين باختلاف المواد، وإذا استغربنا ما سمعناه من المعاني التي لا ندرکها بمجرد قراءة الكتاب وسألناه: من أين هذا؟ قال: هذا من كتابكم لم آت بغريب».

وكانت دراسته في الفقه على مذهب مالك، ويُدرِّسنا في المقنع على مذهب أحمد بكل سهولة، وكان للخلاف في الفقه عندنا روعة واستعظام حتى سألناه: من أين تأتي بهذا الكلام؟ فقال: ما قرأت غير كتابكم الذي بين أيديكم وهو «المقنع»، ثم أخذ يشرح لنا فقال: التدريس فُهم الكتاب وأهدافه ومنهجيته، وأصول مذهبه، وضرب لنا مثلاً في القصاص من السكران عند قول المؤلف: «وفي القصاص من السكران روايتان إذا تعمَّد السكر، فعند مَنْ قال فيه القصاص لاحظ أنه تعمَّد إزالة عقله، ومَنْ قال: إنه ليس فيه قصاص؛ ألحقه بمن زال عقله بعذر ومن هنا نشأ الخلاف»، ثم قال - رحمه الله - : هكذا كل خلاف يكون له مأخذان من الأدلة، والتنفيذ يكون حسب ما مشت عليه دراسة الفقيه في البلد من المذاهب الفقهية.

الفصل السابع

إدراك الشيخ لواقعه وما فيه من مذاهب واتجاهات

لقد كان الشيخ -رحمه الله- مُدرِكاً لما يُموج به عصره من آراء واتجاهات بما يُمكنه من الحكم الدقيق عليها، وله أسوة في شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- الذي كان يعرف من تفاصيل مذاهب خصومه - من فلاسفة، ومتصوفة، ورافضة وغيرهم - أكثر مما يعرفونه هم عن مذاهبهم كما يتضح هذا بجلاء لِمَنْ قرأ في كتبه.

فَمِنْ ذَلِكَ: أَنِي سَأَلْتُهُ عَنْ رَأْيِهِ فِي جَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ، وَرَأْيِهِ فِي اتِّهَامِ بَعْضِ قَادَتِهِمْ بِأَنَّهُمْ كَانُوا مِنَ الْمَاسُونِيَةِ فَأُجَابَ: «التَّشْكِيكُ فِي شَخْصِيَةِ الْبَنَّا وَالْهَضْيَبِيِّ غُلْطٌ فَهَذَا ظَنٌّ سَوْءٌ لَيْسَ لَهُ أَسَاسٌ فَهَمَا ضِدُّ الْمَاسُونِيَةِ، وَالْعَيْبُ الْمَوْجُودُ فِي الْإِخْوَانِ أَنَّهُمْ لَا يَمْسُونَ تَفَاصِيلَ الدِّينِ فَكُلُّ حَدِيثِهِمْ عَنْ جَمَالِ الْإِسْلَامِ وَسَمَاحَتِهِ، وَهَدَفُهُمْ تَجْمِيعُ النَّاسِ عَلَى الْإِسْلَامِ لَا عَلَى الْمَاسُونِيَةِ، وَلَا يُتَصَوَّرُ أَنَّهُمْ يَمْهَدُونَ لِتَوْجِيهِ الْحَرَكَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ لِأَنَّ حَسْنَ الْبَنَّا -رَحِمَهُ اللَّهُ- مَاتَ فَهَلْ كَانَ يَهْدَفُ إِلَى التَّوْجِيهِ بَعْدَ مَمَاتِهِ؟ وَالْإِخْوَانُ هُمُ الَّذِينَ حَارَبُوا الْيَهُودَ تَطَوُّعًا».

وَسَأَلْتُهُ أَيْضًا عَنْ رَأْيِهِ فِي مَنْهَجِ الدَّكْتُورِ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَجَمَاعَتِهِ فَأُجَابَ: «مَنْهَجُهُ لَيْسَ بِسَلِيمٍ مِنْ نَاحِيَةِ الْجَرَأَةِ أَكْبَرُ مِنَ الْقُوَّةِ الَّتِي أَعْدَهَا، وَضَرَرُهُمْ أَكْبَرُ

من نفعهم، وقد ذكر الله قاعدة ﴿وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾^[١] فعليهم بالمعروف والنهي عن المنكر باللسان، ولا يجوز لهم تغيير منكرات بحيث يترتب منكر أشد، الرسول صلى الله عليه وسلم لم لم يقيم الجهاد في مكة وأخره حتى يذهب إلى المدينة؟ لماذا عاهد جماعة الأنصار في مكة على أن يحموه، وهاجر إليهم بناءً على هذا العهد؟ هذا كله تمهيد لكسب القوة في التطبيق، وهاجر ليمنع الإثارة حوله، وليهدأ الجو حتى تُتاح الفرصة للجهاد بالسيف، فنظام الإسلام أن الدعوة بالتدريج، والحالة في مصر الآن أُردي من العهد المكي؛ فالتبرج والسفور بالصورة الحالية في مصر لم يكن في مكة قبل الهجرة، وكانت دعوة الرسول صلى الله عليه وسلم في مكة باللسان لم يستعمل يده حتى خرج من مكة، فالدعوة الآن في مصر يجب أن تكون باللسان».

١ - يقول الشيخ محمد لطفي الصباغ: «لقد كان الشيخ - رحمه الله - يعيش عصره، ويدرك بعمق شراسة الغزو الفكري والاستعماري للمسلمين، ويعرف التيارات الفكرية والسياسية التي تسود العالم وتغزو بلاد المسلمين يعرفها تمام المعرفة، وهذه صفة لم تكن موجودة في كثير من علماء عصره.

وكان بعيد النظر، عميق الفكر، له جولات نقدية موجزة يدركها الواعي من جلسائه، ولا يُذكر في مجلسه أحد بسوء، وكانت معرفته بالرجال المعاصرين من الأعلام معرفة دقيقة، وكان حكمه عليهم حكماً سديداً يعرف أوضاعهم الاجتماعية وعادات بيئاتهم ومدى تأثيرهم بذلك كله».

٢ - ويقول الدكتور حبيب بن مصطفى زين العابدين - وكيل وزارة الأشغال العامة بالمملكة - : «أكتب اليوم عن بعض جوانب حياة الشيخ عبد الرزاق عفيفي التي عرفتها كتلميذ له، واكتشفتها من خلال لقاءات علمية عديدة جمعتني به، لقد كان - يرحمه الله - رحب الصدر، عميق الفكر، واسع المدارك، عالماً بعصره وما يدور فيه، ولهذا كانت فتاواه وإجاباته عن أسئلة تلامذته أقرب للواقع والعصر الذي نعيشه، وكان يستشير عدد من كبار علمائنا الأفاضل ويأخذون برأيه في المسائل المختلفة وخاصة تلك التي تمس التجارب والخبرات والمسائل التي تتعلق بما ظهر في عصرنا وعالمنا من أمور حديثة».

في جلسة حوار دارت حول تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي بينه وبين عدد من خبراء الاقتصاد الذين ينشدون السعي لتطوير النظام الاقتصادي الإسلامي سئل الشيخ عبد الرزاق عفيفي: عن إمكانات عديدة تسمح بالتدرج في تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي وعدم التشديد والتضييق أول الأمر، فأجاب - يرحمه الله - بقوله: «يجب ألا نكتفي بالأسئلة النظرية التي ليس لها أي مردود علمي»، وأردف قائلاً: «لقد درّسنا كثيراً من الأمور النظرية، بل قدمنا فيها الفتوى المناسبة بهدف أن نجد التطبيق العملي لها، وإذا بها تتعثر لعدم وجود الدعم الكافي لها، أو أن الكثير تخطاها بفتاوى تجاوزت الحدود الإسلامية المقبولة».

الفصل الثامن

عبادته

يقول الشيخ محمد لطفي الصباغ: «وكان يحج كل عام منذ أن هاجر إلى المملكة، ويدرس في الحرم ويفتي الناس في شئون دينهم ولا سيما في أمر المناسك، وله اقتراحات نافعة أخذ ببعضها بالنسبة إلى الضحايا والهدي، وقد حجبت معه مرات وأشهد أنه كان في المواقف - ولا سيما عرفات - كثير التضرع، يدعو ربه ويجتهد في الدعاء والدموع تنهمر على لحيته، يسأل الله المغفرة والرضوان وإصلاح أحوال المسلمين ويطلب في ذلك، وقد حجَّ في هذا الموسم الأخير على الرغم من ضعفه بسبب الشيخوخة وإصابته ببعض الأمراض».

ويقول الشيخ يوسف المطلق: «وبلغني من عبادته أنه كان أشد الناس محافظةً على السنة والعمل بها».

قلت: ومن ذلك محافظته - رحمه الله - على صلاة الجماعة في المسجد حتى وهو في أصعب الظروف الصحية، وقد رأيته - رحمه الله - وهو يذهب إلى المسجد متكئاً على العصا والجدار تارة، ومتكئاً على كتف ابنه تارة، ثم رأيته وهو يذهب إلى المسجد مدفوعاً على العربة بعد أن عجز عن المشي في آخر عمره، وكان - رحمه الله - مبكراً إلى المسجد، محافظاً على السنن القبلية والبعدية.

وقد كان - رحمه الله - مُحافظاً على الهدْي النبوي الظاهر من إعفاء لحيته
البيضاء الكثَّة وتقصير ثوبه فوق الكعبين، وكان من عاداته - رحمه الله - التداوي
بالحبة السوداء لما ثبت فيها من الحديث.

الفصل التاسع

كرمه وجوده

من مكارم الأخلاق التي كان يتحلى بها الشيخ - رحمه الله - خُلق الكرم والجود متمثلاً بقوله صلى الله عليه وسلم: «إن الله كريم يحب الكرماء، جواد يحب الجّودة»^[١]؛ وقد شهد له بذلك كل من عرفه.

١ - فمن مظاهر كرمه أثناء إقامته بمدينة شبين الكوم: ما ذكره الشيخ منّاع القطان حيث يقول: «استأجر بيتاً لسكناه (وهو عزب) فأسكن معه طلاب بلدته «شنشور - منوفية»، ثم تزوج وسكن في بيت مستقل، ولكنه كان يدعو طلابه إلى بيته، ويرعاهم كما يرعى الأب أبناءه».

٢ - ويقول الدكتور محمد لطفي الصباغ: «كان مما يمتاز به سعة صدره، وبُعد نظره، وزُهد في الدنيا ومتاعها، وحُبه الخير للناس جميعاً، وبذله جاهه في مساعدة الآخرين، وكان كريماً كرمًا أصلياً لا يتكلف يريد المباهاة والمفاخرة، بل يقدم ما تيسر وما كان أعده لنفسه، وكان بذلك قادراً على أن يقيم في كل يوم وليمة، وكان إذا علم بمجيء عالم يعرفه دعاه إلى الطعام، وقد حضرت كثيراً من هذه الولائم، وبيته مفتوح كل ليلة للزائرين، وطلاب العلم والمستفتين، والذين

[١] أخرجه الترمذي [٢٧٩٩] بلفظ (كريم يحب الكرم، جواد يحب الجود) وأشار إلى ضعفه.

يبلغون الشفاعة في أمر من أمورهم».

٣ - ويقول الشيخ عبد الله بن جبرين: «كما أنه يُكرم مَنْ زاره ويقدم ما حضر بدون تكلف، ويجود بما يقدر عليه دون أن يمن بما أعطاه أو يرد مَنْ سألَه، وهكذا دأبه مع العلماء وطلبة العلم والأصحاب والزملاء الأقدمين، فهو جواد كريم بما اعتاده، ومجيب لمن دعاه بدون تكلف أو تشدد».

٤ - ومن مظاهر كرمه العظيمة أثناء تدريسه بالمعهد العالي للقضاء ما ذكره الشيخ أبو عبد الرحمن بن عقيل الظاهري حيث يقول: «ومع أنه اكتفى برويته وبقي في فليلة بحارة شعبية لا تليق بأصغر تلامذته فإنه لم يدخر من هذا الرويت شيئا؛ فقد كان يوزعه على أَسْر فقيرة في مصر، وكان له صدقات في رمضان سخية على بعض المستحقين بالمملكة، وعندما كنتُ بالمعهد العالي للقضاء كان هناك مكافآت للطلاب المغتربين تتأخر عليهم فكان يُقرضهم، وكان يتنازل عن حقه لدى هذا ويأخذ بعض حقه من ذاك».

٥ - ومن أبرز مظاهر جوده: أنه كان يمتلك داراً بمكة المكرمة فوقفها على دار الحديث الخيرية لتكون له صدقة جارية، وفي هذا يقول منسوبو دار الحديث الخيرية في كلمتهم التي نُشرت بصحيفة الندوة عدد ١٠٨٨٣ بتاريخ ١٣/٤/١٤١٥هـ.

ولقد كان - رحمه الله - حذباً على دار الحديث الخيرية ومنسوبيها، عطوفاً عليهم، قوي الصلة بهم، ولا أدل على ذلك من أنه أوقف داره بمكة المكرمة على هذه الدار مما يترجم عن عظيم حبه وتقديره لهذه الدار المباركة.

الفصل العاشر

تواضعه

ومن مكارم أخلاقه التواضع عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ»^[١].

وقوله صلى الله عليه وسلم: «يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَمْثَالِ الذَّرِّ يَطْوَهُمُ النَّاسُ بِأَقْدَامِهِمْ»^[٢].

١ - يقول الشيخ عبد الله بن حافظ الحكمي: «وكان - رحمه الله - في أخلاقه محل القدوة والأسوة، شديد التواضع، تغلب عليه البساطة في مجلسه، إذا ارتاح لمحدثه استرسل في ذكر بعض الأحداث والمواقف ونزل معه على قدره صغيراً كان في سنّه أو منزلته، ولذا كان - رحمه الله - محبوباً من كل مَنْ يعرفه ممّن عمل معه أو تتلمذ عليه، محل الإجلال من الجميع والتقدير».

٢ - ويقول الشيخ محمد لطفي الصباغ: «وعلى الرغم من تلمذتي عليه ما كان يعاملني إلا على أني زميل له تواضعاً منه وكرماً - أحسن الله إليه وجزاه عنا الخير - وكان يعرف للناس أقدارهم ولا سيما إن كانوا غرباء، وكان متواضعاً يكرم الصبيان والفتيان، ولا يدعوهم إلا باللقاب التكريم، ويتودد إليهم، وقد رأيته يوم

[١] أخرجه مسلم بلفظ «وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله» رقم [٢٥٨٨] وأحمد في المسند [٣٨٦/٢] والترمذي [٢٠٢٩].

[٢] أخرجه أحمد [١٧٩/٢] عن عبد الله بن عمرو، والترمذي في السنن [٥٦٥/٤] رقم [٢٤٩٢].

أن جاء الشيخ حسن حبنكة - أحد كبار علماء بلاد الشام - لزيارة مفتي المملكة الشيخ محمد بن إبراهيم رأيته في قمة التواضع؛ إذ كان يؤثر الكثير على الجلوس في المقاعد المتقدمة مع أنه أجدر منهم بهذا التقدير.

٣ - ويقول الشيخ مناع القطان: «أضفى عليه تواضعه حيلة من زيادة التقدير والاحترام لدى كل مَنْ عرفه».

الفصل الحادي عشر

حلمه وسعة صدره

ومن مكارم أخلاقه الحلم وسعة الصدر، والحلم خلق يحبه الله تعالى كما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم للأشجع بن عبد القيس: «إن فيك لخصلتين يحبهما الله ورسوله الحلم والأناة»^[١].

١ - يقول الشيخ عبد الله بن جبرين: «أمّا أخلاقه فقد عُرف منه لين الجانب، وطلاقة الوجه، وحُسن الملاطفة، فهو إمام الزوار والتلاميذ والزملاء، دائماً يُظهر الفرح والسرور والانبساط في الكلام والإجابة على الأسئلة بدون غضب أو ملل أو تبرم أو رد شديد للسائل، فجليسه يلقي منه كل المؤانسة والتبسم بحيث لا يمل جليسه ولا يزال يتلقى عنه أنواعاً من الفوائد ولطائف المعارف وغرائب المسائل».

٢ - ويقول الدكتور محمد لطفي الصباغ: «وكان يتصف بسعة الصدر وحُسن المناقشة والحلم وإلانة القول لمن يسأله ويُناقشه، فقد ذكر لي الشيخ ناصر الدين الألباني أنه في أول قدمة جاء فيها المملكة من بضع وأربعين سنة قابل عدداً من المشايخ وذاكرهم في مسألة قررها شيخ الإسلام ابن تيمية وهي مشكلة في نظره،

[١] أخرجه مسلم ٤٨/١ رقم [١٧، ١٨]، وأبو داود [٣٩٥/٥] رقم (٥٢٢٥)، وأحمد [٢٣/٣]، والنسائي [٣٠٦/٨].

وقد أنكرها، فاشتدوا عليه إلا واحداً، وكان هو الشيخ عبد الرزاق عفيفي الذي تلطف به وناقشه في الموضوع، وكان الشيخ الألباني يذكر هذه القصة مُشيداً بالصفات الكريمة التي تميّز بها الشيخ رحمه الله.

٣ - ويقول الشيخ يوسف المطلق: «وكان يخصص وقته بين إجابة السائل شخصياً أو تحريرياً، وما كان يسأم من السائلين؛ بل كان يبذل جهداً حتى يفهم سائله»..

٤ - ويقول الدكتور حبيب مصطفى زين العابدين - وكيل وزارة الأشغال - :
«وذهبت مرة أستفتي أحد كبار العلماء الأفاضل في مسألة خاصة واستدعت الفتوى أن أراجع العالم الفاضل واستوضح بعض جوانب فتواه، ولم يزد ذلك على سؤالين أو ثلاثة، وبُهِتُ عندما هب هذا العالم واقفاً وأقفل الحديث وخرج من المجلس، ذهبت بعدها مباشرة إلى الشيخ عبد الرزاق عفيفي وهو مريض على فراشه في غرفة نومه فأحسن استقبالي وأحضر لي الشاي وحاورته في مسألتني حتى اتضحت لي الأمور، وغادرت بيته مُعجَباً بعلمه ورحابة صدره وصبره، وتمثلت فيه العالم القدوة، ودعوت الله له دعوات حارة صادرة من أعماق قلبي، ويكفي الشيخ فضلاً أن يذكر عنه وزير الأوقاف والشئون الإسلامية والدعوة والإرشاد بالمملكة ومدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً أنه ما من طالب درس بالجامعة أو أستاذ عمل بها إلا ويُعَدُّ من تلامذة الشيخ».

الفصل الثاني عشر

رحمته بطلابه ونصحه لهم

كان الشيخ - رحمه الله - رحيماً بطلابه، مُشفقاً عليهم، يسعى في مصالحهم ويريد الخير لهم عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم: «الراحمون يرحمهم الله، ارحموا مَنْ في الأرض يرحمكم مَنْ في السماء»^[١].

وطالب العلم هو وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلذا صار دأب العلماء المخلصين العاملين الاحتفاء بطلابهم والحرص على إفادتهم وتعليمهم مستحضرين قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾^[٢].

١ - يقول الشيخ مناع القطان: «كان يزن طلابه بميزان دقيق في الجوانب المتعددة، ولا يخفى حبه لِمَنْ يتوسم فيهم الخير، فيعاملهم - وهم بمنزلة أبنائه - معاملة الأخ الأكبر لإخوانه الصغار».

٢ - ويقول الشيخ صالح السدلان: «ولا تكاد تجلس معه قليلاً من الوقت إلا وتخرج بفائدة علمية، أو أدبية، أو خُلقية، وأعرفه لا يحب الكلام في أحد، كما تميز - رحمه الله - بوضوح العبارة، ولم أر مدرساً مثله في إيصال المعلومات

[١] أخرجه أبو داود [٢٣١ / ٥] رقم [٤٩٤١]، والترمذي [٢٨٥ / ٤] رقم [١٩٢٣، ١٩٢٤].

[٢] سورة النساء، الآية: ٩٤.

وقلة الحشو، ولم يكن يدرس مادة إلا وأكملها وكان -رحمه الله- من المفيدین في التدريس وغير المخوفين في الامتحانات، وكان يُصنف الطلاب على مستوى الدرجات العلمية، ومن شدة دقته في التصحيح لم يكن يساوي بين طالبين بدرجة واحدة، وكان يتميز بالثقة وقوة الإرادة).

٣ - ويقول الشيخ صالح الأظم: «وقد اشتهر الشيخ عبد الرزاق بحبه للنفع وبذله للنصح، فهو المستشار الناصح لكل مَنْ استشاره من مسئول أو من سائر الأفراد، وكان ثاقب النظر، عارفاً بطلابه واتجاهاتهم؛ مَنْ يصلح للقضاء أو للتدريس في حقول التعليم أو في الوظائف الإدارية، وكان حريصاً على تأهيل مَنْ يتولون المسؤوليات من قضاء وتدريس وأعمال إدارية، ومما أستحضره من نُصحه لما اقترح مَنْ اقترح اختبار نصف العام جاءت مشكلة المكفوفين فحلّ المشكلة بأن يُخْتَبَرُوا شفويًا فكأن المكفوفين لم يرغبوا، فما زاد على كلمة واحدة وهي قوله: إنه أرْفَقَ بكم؛ فليس كل واحد سيجد كاتباً، وبعد خروج النتيجة حصل الرضا فأدرك المكفوفون نصح الشيخ.

ومن نُصحه لي شخصياً لما درست السنة الأولى في المعهد العالي للقضاء لم أدخل الاختبار فغلظ علي اللوم فاعتذرت بعدم المذاكرة، فقال لي: ادخل الاختبار وأجب بما عندك.. فلم أفعل، ولما بدأت الدراسة في العام الثاني بالمعهد العالي للقضاء أعاد عليّ النصح بمواصلة الدراسة فأبيت الرغبة فاستشرت الشيخ عبد الرزاق عَمَّن أذاكر معه، وذكرت له شخصاً، فقال: اعزم على مواصلة الدراسة، وأنا أعرف مَنْ يناسبك وتناسبه في المذاكرة، فحقق ما قال - غفر الله له

وجزاه الله عني والإسلام والمسلمين خيراً - وكان نصحه مع كل واحد ولكني ذكرتُ نموذجاً مما يتصل بي».

٤ - ويقول الشيخ حسن محمد إسماعيل أحد تلاميذه في المعهد الأزهري بالإسكندرية ١٣٦١هـ: «وأمسكت بالقلم للكتابة وفكرتُ من أين أبدأ، ورأيت أن من الواجب أن أكتب من أول يوم تقابلت فيه مع الشيخ عندما ذهبتُ إلى المعهد لتقديم أوراقِي وإذا بفضيلة الشيخ يقدم لنا أسئلة شفوية لاستخبار قدراتنا، فأثنى على بعضنا، وقال للمسئول: خُذ منهم فوراً ولا داعي لأن يعودوا غداً لأن الوقت كان قد انتهى، فشكرنا له حُسن صنيعه، وكيف أنه عاملنا هذه المعاملة الطيبة».

٥ - ويقول الشيخ أبو عبد الرحمن بن عقيل الظاهري حاكياً بعض ذكرياته عندما كان طالباً بالمعهد العالي للقضاء، والذي كان الشيخ عبد الرزاق مديراً له ومدرساً به: «وقد زاملتُ في هذا المعهد مَنْ هو في دور مشايخي، ومادام التغابن في العلم من باب التنافس المحمود، فما غبني إلا جبهات وكُتل من العقل البشري جاءت إلى المعهد بعدي وتخرجت قبلي بسنين، ومنهم مَنْ كان أول ممتازاً منذ بدأ إلى انتهى مثل أصحاب المعالي الدكاترة: عبد الله التركي، وحمود الفايز، وعبد العزيز الربيعة، جئتُ إلى المعهد وكان الشيخ عبد الرزاق يكن لي ذكريات حب وإعجاب كما يفرح الأب بابنه النجيب، إلا أنه وجدني على غير عهده؛ إذ وجد شيئاً من الأناقة في الملبس والمظهر مع توسع الأدباء والظرفاء فلم يغسل يده مني لأنه يحس عندي عناصر من التأصيل الشرعي، ولم يفرح بي كما يفرح بنجباء تلامذته الذين لا يزالون على سمتهم، وقد فضحتني الصحافة

أو فضحتُ نفسي بها بشيءٍ نم الترطيب الفني؛ حيث إنني لم أبالِ بمشايخي في مقدمتي لكتيبي نظرات لاهية، وكان إذا رأيَني وأحس بأن الساحة خلية من سامع رمى كليمه من مثل قوله: «يا أبا عبد الرحمن! لا تسقط الزنبيل»؛ كأنه يريد أننا نريد رفعتك، وأنت تأبى إلا أن تتدلى.

وعندما كنت طالباً في المعهد كنت أحمل شيئاً من الصلف الأبى والصحفي أمام جهابذة العلم، وأحضر فصول الدراسة للاعتداد بنفسي أكثر من الاستفادة من مشايخي.

وقد نغصت على مشايخ لي من أمثال البجيرى، والدسوقي إلا أن الشيخ عبد الرزاق لا يترك مجالاً لفضولي مثلي لأنه يأسرني فكراً ووجداناً ولغةً، إذا تحدث فأصغي للدرس وأستفيد على الرغم مني ومن سخافاتي أنني أحضر للآية التي سيفسرها من أكثر تفسير لأستدرك عليه شيئاً فاته، فإذا شرع بدرسه تبخر كل شيء في جعبي لأنه يتناول الموضوع تناوُل خاصة من العلماء جمعوا بين الحفظ والذكر فكانت مادته دسمة، وكان قديراً على التوصيل لأنه كان جذاباً ومغرياً، وما سمعت منه قط كلمة مؤذية ولكنه كان يفرض هيئته واحترام الطلاب له تلقائياً بشكل عجيب.

وانتهيتُ من المعهد بدرجة مقبول، وكانت هذه الدرجة إنقاذاً منه لي وقد صرَّح أمام لجنة المناقشة أن انتشالي تقديراً لي وليس لبحثي، إذن لم أنل من عبد الرزاق شهادة علمية، وإنما فزتُ منه بمنهج تربوي تعليمي كريم، فعندما تأزمت لشيخي البحري - رحمه الله - وتولى الإشراف علي فترة قليلة ريثما أعادني إلى

مشرفي الأول تخلقت منه بخُلق علمي، فكنْتُ أُلخص أقوال بعض العلماء بفهمي وأسلوب فيطالبي بالتنصيص، ثم يستعيد النص مني مراراً حتى يبين لي أن ما فهمته ولخصته كان فهمًا خاطئًا، وأحياناً أنقل نقلاً عن عالم ثم أُحيل إلى أقوال آخرين ظننت أن كلامهم كان واحداً فيطالبي بالتنصيص، ثم يظهر لي فروقاً دقيقة يتضح بها أن كلامهم مختلف وليس واحداً». أ.هـ.

الفصل الثالث عشر

زهدہ وورعہ

١ - يقول الشيخ محمد لطفي الصباغ: «وكان الشيخ عبد الرزاق -رحمه الله- متواضعاً زاهداً في متاع الدنيا ومناصبها، لا يغشى منازل الوجهاء والأغنياء إلا إن دُعي، وكان يتعفف إن حضر ولا يقول إلا ما يرضي ضميره، ولعل زُهدہ هذا هو السبب في عزوفه عن إلقاء المحاضرات وحضورها، وكان يبذل جاهه في خدمة الناس الصالحين ومعونتهم، وكان لا يردُّ صاحب حاجة يستطيع أن يقضيها له».

٢ - ويقول الشيخ عبد الله بن حافظ الحكمي: «كان شديد الزهد في أعراض الدنيا يلبس الخشن من الثياب في آخر حياته ويرتاح لذلك ويعلله بأنه يُناسب بدنه صحياً».

٣ - ويقول الشيخ يوسف المطلق: «ولقد كان مثلاً للإخلاص والقدوة الحسنة في زهدہ وورعہ».

٤ - ويقول الشيخ مناع القطان: «وقد عاش الفقيد متقشفاً زاهداً بعيداً عن المظاهر العامة، بمنأى عن أضواء وسائل الإعلام».

٥ - ويقول الشيخ عبد الله بن عبد المحسن التركي: «إن فضيلة الشيخ عبد الرزاق عفيفي يتصف بصفات يندر أن تجتمع في شخص: غزارة العلم، ورجاحة

العقل، والزهد في الدنيا ومظاهرها، وحب الخير للآخرين، وبذل جاهه وماله في ذلك».

٦ - ويقول الشيخ أبو عبد الرحمن بن عقيل الظاهري: «والبرهان على أنه ليس طالب مجد دنيوي أنه ما التمس سبيلاً لازدياد كسب مادي غير رويته تلقاء عمله الوظيفي الذي كرس له كل وقته، وما أكثر سبل الكسب المادي لو أرادها. وبعد عن الإعلام والإعلاميين بعداً لا هوادة فيه، وما عرفت من الشيخ عبد الرزاق حياة قط غير حياته بين طلابه في الصف، أو بين مريديه في بيته يقرءون عليه ويسألونه، أو في صميم عمله الوظيفي لدى سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم يذاكره في العلم ويستفتيه في واقع الطلبة الذين يُرشَّحون للقضاء والمناصب القيادية، وكان - رحمه الله - عمدة في ترشيح الخريجين وتزكيتهم.

ولما أُحيل للتقاعد مرت سنون لم يُراجع لاستلام استحقاقه لأنه - وقلة من المشايخ خارج المملكة - يتورعون عن التقاعد من دون أن يكتب فتوى في ذلك، وإنما حمل نفسه على الأشد لأن كثيرين من السلف يتورعون عن بعض المباح، وباب الزهد واسع عند الأسلاف».

الفصل الرابع عشر

صبره

١ - يقول الشيخ محمد لطفي الصباغ: «وكان صابراً نزلت به كوارث شديدة فلم تضعضعه ولم تُخرجه عن اترانه وخُلّقه؛ أُصيب في عام ١٣٧٦ هـ بشلل نصفي وعافاه الله منه، وأُصيب بعدد من الأمراض كان فيها نَعَم العبد الصابر، وقُتِل ولده الكبير أحمد عاصم - رحمه الله - في حرب ١٩٧٣ م التي قامت بين اليهود ومصر، فتلقى الخبر صابراً مُحْتَسِباً، وكان في مجلسه يحمد الله، ويُحدِّث الحاضرين، وإذا غلط أحد المعزّين في قول يجاوز به الحدَّ الشرعي أنكر عليه ذلك وردّه إلى الحق، ثم تُوفي ولده الأصغر عبد الرحمن - رحمه الله - فكان كذلك في غاية الصبر والرضا بقضاء الله وقدره، ثم تُوفي ابنه عبد الله في ٣٠ / ٦ / ١٤٠٣ هـ فجأة في جدّة، فكان أيضاً مثلاً في الصبر والاحتساب والتسليم، وقد سافرت زوجته مرة إلى مصر وعندما أرادت أن تعود إلى الرياض إلى زوجها وأولادها مُنعت من العودة مدة طويلة لمضايقة الشيخ وإيذائه، فصبر وصابر حتى أذن الله بالفرج وعادت إلى بيتها».

٢ - ويقول الشيخ محمد سعد السعيد - إمام جامع سلطنة بالرياض - : «وقد أُصيب في عام ١٣٧٦ هـ بشلل نصفي وشفاه الله منه، ثم أُصيب مرة أخرى بشلل نصفي عام ١٤١٣ هـ تقريباً وشفاه الله منه، وقد أُجري له قبل خمس سنوات

تقريباً عملية في البروستات وعملية في العين بسبب انفصال في الشبكية، ومنذ فترة طويلة وهو مُبتلى بأمراض عدة: كالتهاب المسالك البولية، وتعطُّل إحدى الكليتين وضعف الأخرى، والضغط، والسكر، ومع ذلك نراه صابراً مُحْتَسِباً، ولم يشته ذلك عن طلب العلم وتعليمه والعناية به، وإفادة الناس وتوجيههم وإرشادهم إلى آخر أيام حياته».

٣ - ويقول الدكتور صالح بن سعود آل علي: «وقبل وفاته - رحمه الله - كان مُبتلى؛ ابتلاه الله سبحانه بمصائب ولكنه كان الصابر المحتسب، فإضافة إلى الأمراض التي عرضت له في العقد الأخير من عمره أصيب بثلاثة من أبنائه وهم في ريعان الشباب: عبد الرحمن الذي كان يلازمه في شيخوخته كظله يخدمه ويساعده إذا به يُفاجأ بوفاته بسبب انفجار اسطوانة غاز، وعبد الله بسكتة قلبية، ومن قبلهما أحمد أكبر أبنائه الذي جاءه نعيه قتيلاً في حرب الدبابات مع إسرائيل في سيناء عام ٧٣م..»

ومما يلفت النظر في جُلِّد هذا الشيخ وصبره: أنه لما جاء خبر وفاة ابنه أحمد - وهو مدير ومحاضر في المعهد العالي للقضاء - لم يتوقف عن برنامجه اليومي، فقد جاء إلى طلابه في مرحلة الماجستير - وكنت واحداً منهم - وألقى المحاضرة كالعهد به دون أثر أو تلثم، وكانت بعد العصر إلى المغرب، وكان الطلاب كعادتهم بعد أن ينتهي من المحاضرة يوجهون الأسئلة واحد تلو الآخر، وإذا به يجيب عنها دون أن يظهر عليه ما يلفت النظر، وبعد انتهاء المحاضرة خرج من القاعة ونحن وراءه، وإذا بنا نحن الطلاب نُفاجأ بطابور من الأساتذة وطلاب

== ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه == [١٠١] ==

آخرين يقابلونه ويُقبّلونه معزين بوفاة ابنه، ولا تسأل عن ذهولنا نحن ليس من الوفاة، ولكن لأن الشيخ لم يترك المحاضرة، لا بل لأنه لم يخبرنا ولم يظهر عليه أي أثر للصدمة، فأقبلنا عليه مع غيرنا مواسين ومُعزين، فرحمه الله وغفر له».

الفصل الخامس عشر مُزاحه

كان الشيخ - رحمه الله - يمزح ولا يقول إلا صدقاً كما كان هُدي النبي صلى الله عليه وسلم، فكان يحب التعبير الطريف الصادق، وكثيراً ما يروي بعض المواقف التي يتعجب لها مما مر به في عمره الطويل المبارك؛ فمن ذلك: أنه حدثني أن أحد زملائه المدرسين في المعهد كان كثير المزاح فجاء يوماً وقاله لهم: لقد جئت اليوم على سيارة فيها (ألف تيس) فتعجبوا من ذلك إلى أن تبين أنه يقصد (الفتيس) وهو العصا التي تنقل الحركة من السرعة الأولى إلى الرابعة أو الخامسة بالسيارات.

وسُئِلَ الشيخ رحمه الله عن رجل رضع من امرأته بعد زواجه عدداً من الرضعات، فقال: لا تحرم عليه، ولو تغذى على لبنها إلى أن يموت لأنه ليس في الحولين.

وسُئِلَ عن امرأة مُسِنَّة بقي من عدة وفاة زوجها خمسة أيام وتريد أن تخرج للحج، فقال: لا يجوز ولو كان عمرها عمر نوح عليه السلام.

يقول الدكتور حمد الجنيدل: «كما كانت له نكتة حلوة طريفة يعرفها كل مَنْ عاشره مع صراحة تامة ببراءة وطهر».

ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه [١٠٣]

ويقول الشيخ عبد الله الحكمي: «وكان -رحمه الله- يقول في وصف تغير العصر وانقلاب المفاهيم «بعض الناس الآن كنبت البصل رأسه إلى أسفل ورجلاه إلى أعلى»، وسمعت منه في كلام في عدم الجهل بما يحل ويحرم وأن الإنسان يعرف ذلك غالباً من نفسه قال: «حتى الحيوان قد يدرك ذلك، ألا ترى الهرة إذا ناولتها قطعة اللحم أكلتها وهي بجوارك آمنة، وإذا غافلتك خطفتها من غير رضا منك هربت بها بعيداً عنك».

ويقول الشيخ محمد لطفي الصباغ: «وكان ذا روح خفيفة قلماً يخلو مجلسه من إلقاء نكتة مهذبة واقعية تنشط السامع وتسره، وتؤدي غرضاً توجيهاً».

ويقول الشيخ صالح بن فوزان الفوزان: «وقد أعطاه الله القدرة على إيصال المعلومات إلى أذهان الطلاب بطريقة سهلة جذابة مع جدية حازمة وظرافة مليحة وحفظ للوقت، وقد تأثر بهذه الطريقة كل من تتلمذ عليه فصاروا يتميزون عن غيرهم من المدرسين».

الفصل السادس عشر

إعراضه عن اللغو

١ - يقول الشيخ محمد لطفي الصباغ: «كانت حياته حافلة بالجد النافع من الأعمال، فلم يكن يشغل الشيخ عن العلم والعبادة ولقاء الناس وتعليمهم شيء مما يشغل الآخرين، فلم يكن الشيخ يسمع الإذاعة ولم يكن يرى التلفاز ولم يكن يُعنى بقراءة الجرائد، بل كان ينفق وقته كله في قراءة القرآن ومطالعة مسائل العلم، ونحسب أنه كان ممّن طال عمره وحسّن عمله ولا نزكي على الله أحداً».

٢ - ويقول الشيخ عبد الله الحكمي: «وكان يكره الجدل والمراء، وقَلَّ أن يسمح لمحدثه بالاستمرار في ذلك أو ينساق له».

٣ - ويقول الشيخ عبد الله العجلان: «وكان - يرحمه الله - إذا نقد أحداً أو موقفاً أجمل في الكلام وقد يكتفي بإظهار عدم الرضا بنبرة أو كلمة مجملة أو إشارة، وإذا أثنى على شخص أو موقف فصّل فيه وحدد وأبان، وإذا تكلم استرسل في كلامه سواء كان في المحاضرة أو إلقاء الدروس أو كان في الحديث العام حتى يستطيع السريع في الكتابة أن يكتب كل كلامه إذ أنه في الكلام كأنه يُملّي».

الفصل السابع عشر

هيئته واحترام الناس له

١ - يقول الشيخ عبد الله العجلان: «وكان كثير الصمت يفرض احترامه على جلسيه، كثير التأمل، شديد الملاحظة، دقيق الفهم، نافذ الفراسة، ويُلاحَظ أن أسلوبه في الحديث والصمت مختلف باختلاف المجالس والحضور في كل جلسة، وحسب الموضوعات التي يتبادلها الحضور بالبحث إلى أخبار وتحليلات علمية إلى موضوعات اجتماعية إلى أخبار وتحليلات وغيرها، فهو ينطلق في الحديث في المسائل العلمية وفي تحليل بعض الظواهر الاجتماعية، وهو يمسك عن الحديث إن كان الحديث في أمور الناس وديارهم العامة والقضايا التي ليس له فيها دخل أو تأثير، فكان مثلاً في علمه وأدبه وأخلاقه وقُدوة في تصرفاته، ورِعاً زاهداً متواضعاً يندر أن يوجد في الناس مثله».

٢ - ويقول الشيخ مناع القطان: «يهاب الطلاب شخصيته وينصتون لسماع درسه، ويحرصون على الاستفادة منه».

الفصل الثامن عشر

تلاميذه وأثره فيهم

يقول الشيخ صالح بن فوزان الفوزان عضو هيئة كبار العلماء: «إن شيخنا الشيخ عبد الرزاق عفيفي - يرحمه الله - شخصية علمية فذة هو شيخ المدرسين، وقدوة العلماء السلفيين في هذا الوقت، فله الفضل بعد الله على كل مُتعلّمي هذا الجيل ممّن تخرّجوا في الدراسات الشرعية في التفسير والحديث والعقيدة والأصول، فقد درّس في كل مراحل التعليم الثانوي والعالي والتخصصي، وكانت طريقته في التدريس طريقة فذة نادرة، سهلة، جذابة مع جدية حازمة وظرافة مليحة وحفظ للوقت، وقد تأثر بهذه الطريقة كل من تتلمذ عليه فصاروا يتميزون عن غيرهم من المدرسين، ولقد أفنى عمره المبارك في التدريس، والإفتاء، وعضوية هيئة كبار العلماء والدعوة إلى الله، إذ لا يقتصر نشاطه على التدريس المنهجي، بل كان يُدرّس في المسجد الحرام في أوقات المواسم وفي غيره من المساجد ويحضر دروسه الجُمُع الغفير من الناس، وكان يشارك بإلقاء المحاضرات والندوات في مختلف الأماكن، وكان يُشرف على الرسائل العلمية في الماجستير والدكتوراه، ويشارك في مناقشتها، وهكذا كان كل وقته يصرفه في نشر العلم والإفادة - حتى في آخر أيامه وهو يعاني من المرض - كان يستقبل الزائرين ويجيب عن تساؤلاتهم ويرد على أسئلة المستفتين عن طريق الهاتف».

ويقول الشيخ عبد الله بن جبرين: «وقد تتلمذ عليه أكابر العلماء في هذه المملكة، واعترفوا بفضل علمه، وافتخروا بالانتماء إلى تعليمه في أغلب المراحل، كما انتفع الكثير بالفوائد التي تلقوها عنه في دروسه في المسجد وغيره».

ويقول الشيخ عبد الله بن عبد المحسن التركي: «ولا أبالغ إذا قلت: إن غالب منسوبي جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية من طلابه أو طلاب طلابه، بل إن هذا الوصف ينطبق على غالب العلماء في المملكة سواء أكانوا في القضاء أم التدريس أم الإفتاء والدعوة».

ويقول الشيخ أبو عبد الرحمن بن عقيل الظاهري: «فكان في هذه المملكة أستاذ جيل بحق، تتلمذ عليه أبناء ما بين السبعين إلى الثلاثين، ولا يزال تلامذته مربين للأجيال أهل منابر وحلقات وتدریس وتأليف».

ويقول الشيخ عبد الله العجلان: «ولا أكون مُبالغاً إذا قلت: إن معظم علماء المملكة اليوم هم إما من طلابه أو ممن استفادوا منه بوجه من وجوه الاستفادة وكلهم يحفظ له حقه وجهوده، وتُعتبر وفاته خسارة عظيمة إذ إنه من كبار حملة ميراث النبوة في هذه المملكة ومن دعاة الهدى وأئمة التوجيه الصائب».

ويقول الشيخ يوسف المطلق: «وإننا وطلاب الذين منهم الوزير، والقاضي، والداعية، والأستاذ، والإداري لا نقدر على مكافأته إلا بخالص الدعاء الصالح، فبارك الله في ذريته وجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء والإحسان».

ويقول الشيخ محمد لطفي الصباغ: «صحبتُه ما يزيد عن اثنين وثلاثين عاماً،

ما تركتُ مجلسه في أسبوع إلا أن يكون أحدنا مسافراً، وقلما سفراتنا تطول، وقد جاورته سنين عديدة فكان نِعَم الأستاذ والجار، لقد تعلمت منه في هذه الصلحة أموراً كثيرة: منها ما يتعلق بالناحية العلمية، ومنها ما يتعلق بالناحية السلوكية، ومنها ما يتعلق بالناحية الشخصية؛ لقد كنت أُلجأ إليه في كل أمر من هذه الأمور، وكان يمدني بالرأي السديد، والتوجيه القويم، لقد أكرمه الله بالعقل المسدد، والعلم الواسع، والرأي المحكم».

ويقول الشيخ صالح بن سعود آل علي: «وقد شرفت بأن أكون أحد تلاميذه في كلية الشريعة، ثم في المعهد العالي للقضاء، وخبرته من قرب، ورأيت فيه ما كنت أقرأ عن علماء السلف من العلم الحجم والفقه في الدين والتحلي بمبادئ هذا الدين من تواضع وتقى وزهد وورع وصبر وحب لهذه الأمة، وحرص على أن تظل كما هو مؤمل منها منارة هدى ومصدر إشعاع وموئل عز الإسلام والمسلمين».

ويقول الشيخ صفوت نور الدين: «ولقد كان الشيخ - يرحمه الله تعالى - وفي كبر سنّه منظمًا في علمه، مُحافظًا على وقته بين الدرس والتدريس ومراجعة الرسائل العلمية وإعداد الأبحاث وتسطير الفتاوى، لا تراه أبداً إلا في عمل مثمر نافع، ولقد نفع الله بجُهدِه فصار تلامذته من كبار العلماء والمعاشين له من الفقهاء، فلقد كان الشيخ محمد علي عبد الرحيم - يرحمه الله وهو أسن - منه يراه شيخاً له وأستاذاً معلماً».

ويقول الشيخ زهير الشاويش: «كان من تلامذته الدكتور عبد العزيز كامل، والأستاذ عبد الرحمن الباني، والدكتور محمد الصباغ، والأخ مناع القطان

وغيرهم، ومجموعة من الإخوان الذين أخذوا فضائل كل جماعة وابتعدوا عن الغرور والتنطع والشذوذ والتفرد».

ويقول الشيخ مناع القطان: «وفي رحلته العلمية كانت عنايته الفائقة بتربية تلاميذه على العقيدة السلفية، ونبذ البدع والخرافات والأخذ بيدهم إلى هدي الكتاب والسنة وسلف هذه الأمة، فاحتضن نخبة متميزة وتعهدها منذ الطفولة بالرعاية واصطحبها معه حتى نمت وشبت عن الطوق، ونهجت نهجه ولعلني كنتُ على رأس هذه النخبة وأحبّ تلاميذه إليه - ولا أُرَكِّي على الله أحداً - ، ومن القرية التي تعهدني بها منذ الطفولة انتقلت معه طالباً في معهد شيين الكوم الديني، أتلقى من فيض علمه على مقعد الدرس، وأزوره في بيته، فيختار ما يشاء من الكتب لأقرأ عليه بعض الموضوعات التي يريدها ويقف عند كل فقرة شارحاً ومُبيناً».

الشيخ عبد الله بن عبد المحسن التركي: «لقد عرفته - رحمه الله وأسكنه فسيح جنّاته - منذ ستة وثلاثين عاماً، وتوطدت صلاتي به في أثناء طلب العلم والدراسة في كلية العلوم الشرعية في الرياض، ثم في المعهد العالي للقضاء، ثم في حلقات المساجد والمحاضرات في الجامعات، ومناقشة الرسائل الجامعية، وازدادت معرفتي به حينما لازمته فترة إعداد بحثي في الماجستير، حيث كان مشرفاً عليه، فكان نِعَمَ الموجه والناصح، يبذل وقته وجهده ويحرص على إفادة طالب العلم».

يقول الشيخ صالح السدلان: «إن كان لي من كلمة في أخص مشايخي الشيخ عبد الرزاق عفيفي فهي أنه قد درّسني كثيراً في عدد من مراحل البكالوريوس في

الحديث وأصول الدين، وقام بتدريسي في المعهد العالي للقضاء لمادة أصول التفسير، ودَرَّسني الفقه في السنة الثانية بمعهد القضاء، واعتبره كما يقول المثل: «قلبه فوق لسانه» فهو لا يتكلم إلا بعد معرفته ما يقول، ويُعتَبَر من العلماء الأوائل».

ويقول الشيخ عبد الله العجلان: «لقد عرفت هذا الرجل أستاذاً في علوم الشريعة، واستمعت لدروسه، وتلقيت عنه في فترات مختلفة، فأدركت مكانته العلمية وصدَّق لهجته، وسداد توجيهه، وجاورته في السكن فكان خير جار، ورافقته في السفر فكان نِعَم الرفيق والمؤانس، وجالسته فرأيت فيه حُسْنَ الأدب وصواب الرأي».

ويقول الشيخ سعود الفنيسان: «كان لي الشرف بأن قام الشيخ بالإشراف على رسالة الدكتوراه حيث استفدت منه في أثناء جلسات عدة معه من خلال ما لديه من معلومات وملاحظات ما لم أستفده في سني دراستي الجامعية كلها وما دونها وما بعدها، وقد كان للشيخ فضل في توحيد وتأسيس منهج الدراسات العليا في الجامعة وبالأخص في تخصصي التفسير وأصول الفقه، وكان من المقربين والمحبوبين جداً من سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز إلى آخر لحظة في حياته».

ومما جاء في جريدة «المسلمون» بتاريخ ٤/٤/١٤١٥هـ: «والجدير بالذكر أن الشيخ عبد الرزاق عفيفي يُعتَبَر شيخاً لَجُلِّ كبار علماء المملكة كالشيخ عبد العزيز آل الشيخ، والشيخ عبد الله بن غديان، والشيخ صالح اللحيدان، والشيخ صالح الفوزان، والشيخ عبد الله بن حسن بن قعود، والشيخ إبراهيم آل الشيخ،

والشيخ عبد الله بن جبرين، والشيخ صالح الأطرم، والشيخ الدكتور عبد الله التركي، والشيخ صالح السدلان، والشيخ راشد بن خنين، والشيخ علي الرومي، والشيخ عبد العزيز بن عبد المنعم، والشيخ سعود الفنيسان، والشيخ حمود بن عقلا، والشيخ مناع القطان، وغيرهم كثيرون».

١٧ - ومن تلاميذ الشيخ عبد الرزاق أيضاً فضيلة الشيخ عبد الرحمن السديس إمام وخطيب الحرم المكي الذي درس على الشيخ في الجامعة، وكان الشيخ عبد الرزاق مُشرفاً على رسالته في الماجستير.

وقد ألقى الشيخ السديس محاضرة في مدينة جدة في رثاء الشيخ عبد الرزاق عقب وفاته رحمه الله.

الفصل التاسع عشر

مؤلفاته وموقفه من التأليف

لقد كان للشيخ - رحمه الله - موقف من تأليف الكتب في هذا العصر لا يوافقه عليه أغلب العلماء، فقد كان يرى أن تصانيف السلف فيها الكفاية، وأنه لا حاجة للمزيد عليها، وأن الأولي أن تنصرف الهمة إلى دراسة كتب السلف، وتدريسها بدلاً من الانشغال عنها بمؤلفات المعاصرين، ولعل عُذر الشيخ في ذلك أن أكثر المؤلفات في هذا العصر قليلة القيمة لا تعدو أن تكون تكراراً لكلام السابقين، وليت هذا التكرار يسلم من التشويه والتحريف، لكن لا ريب أنه ظهر في هذا العصر من المؤلفات العظيمة ما كانت المكتبة الإسلامية تفتقد إليه، منه ما هو أبحاث في مسائل عصرية تحتاج إلى تخريجها على أشباهها ونظائرها في كتب الفقه الإسلامي، ومنها ما هو اختصار أو تهذيب لكتاب من كتب السلف ييسر تحصيل الفائدة منه عند أكبر عدد، ومنه ما هو شرح يحل غوامض كتب السلف التي يتعذر على أكثر المبتدئين فهم عباراتها، ومنها: أعمال موسوعية تجمع شتات ما كتبه عالم في مكان واحد، أو تجمع شتات ما كتب عن مسألة يثور حولها الجدل في مكان واحد، ومنها ما هو تكميل لعمل بدأه أحد السلف ولم يكلمه لعذر ما، إلى غير من فوائد التصنيف وهي كثيرة جداً، ولكن على كل حال فهذه كانت وجهة نظر الشيخ، وقد أخبرني الشيخ أنه لا يحب كتابة كلامه، وأنه استغنى

عن كثير من كتبه، وأنه لا يكتب عليها من الهوامش إلا القليل، وكان يقول لي: صاحب الكتاب خير من صاحب الكتب، وكثرة الكتب عند الرجل علامة على جهله يقصد أن الذي يدرس كتاباً موسعاً في الفقه مثلاً ويظل دائماً يكرر قراءته ودراسته وتدريسه حتى يحفظه خير من الذي يشتت نفسه في كتب كثيرة لا يتقن شيئاً منها والله أعلم بالصواب.

يقول الشيخ عبد الله بن جبرين: «أما التأليف فلم يكن يرغب فيه، ولا يجب الكتابة في أي فن من الفنون بل يرى أن هذه الكتب والمؤلفات الحديثة لا فائدة فيها، فيكتفي بما كتبه وجمعه العلماء السابقون حيث إنهم تطرقوا إلى كل فن وأوضحوا ما يحتاج إلى توضيح، فمن جاء بعدهم لا يستطيع أن يضيف إلى علومهم زيادة، وأن المتأخرين إنما توسعوا في الكلام بما لا فائدة فيه وكان ينهى عن الانشغال بكتب المعاصرين التي كتبوها في الأصول، أو التفسير، أو الأدب، والفقه، ونحو ذلك، حيث إنهم لا يزيدون على من سبقهم ومع ذلك فقد أشرف على رسالتي في أخبار الآحاد التي قدمتها لنيل درجة الماجستير، وعلى رسالة الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي وغيرهما، وكان يولي التلميذ توجيهات، ودلالة على المواضيع، وأماكن البحث، ونحو ذلك مما يدل على قدرته على الكتابة لو أراد ذلك فهو من حملة العلوم المتعددة، وأي فن يتطرق إليه يوسعه بحثاً فرحمه الله وأكرم مثواه وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

ويقول الشيخ مناع القطان: «تميز الفقيد بتأصيل المسائل العلمية وتحليل فروعها، وتحرير مواطن الخلاف فيها، والترجيح السديد بين الآراء المتعددة،

ولم يكن يميل إلى تأليف الكتب مع غزارة علمه، وسعة اطلاعه، ويفضل أداء العلم تدريساً وبحثاً، وقد أصدرت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء كثيراً من الأبحاث التي يرجع إليها طلبة العلم وينهلون من معينها العذب، له من المؤلفات: مذكرة في التوحيد، وتحقيق وتعليق على كتاب الأحكام في أصول الأحكام للآمدي، وتعليق على الجزء المقرر في التفسير من الجلالين لطلاب المعاهد العلمية».

ويقول الشيخ محمد لطفي الصباغ: «والعلماء نوعان: علماء ينزلون عن الناس ويتفرغون لكتابة الكتب والمصنفات، وعلماء يعنون ببناء النفوس، وتوجيه العامة وإرشادهم، وبالإجابة عن أسئلتهم وحلّ مشكلاتهم، وقد كان فقيدنا العظيم من النوع الثاني، وقد انتفع بعلمه وتوجيهه خلق كثير، وهناك عدد من مشايخنا كانوا من النوع الثاني وهم جبال من العلم، وكذلك في العصور السابقة كان أكثر العلماء من هذا القبيل، وأحسب أن فقيدنا كان يحمله على ترك التأليف عامل آخر وهو زهده في الشهرة والسمعة والمناصب، وكان إذا رأى كتاباً خفيفاً لأحد المحدثين ليس فيه أصالة ولا دقة ولا استيفاء قال: يا ليت ما ألف! ويا ليته اقتصر على الانتفاع بما كتب الأئمة».

ويقول الشيخ أبو عبد الرحمن بن عقيل الظاهري: «والشيخ في جبلته يؤمن بتخريج الطلاب، وتسهيل العلم الذي ورثناه عن الأسلاف دون حاجة إلى مزيد من التأليف، ولهذا نفع الله بدروسه وتلاميذه فكانت له في وسطنا العلمي بالسعودية بصمة متميزة تجمع بين المعقول والمنقول رحم الله الفقيد وجمعنا

به في دار كرامته».

ويقول الشيخ زهير الشاويش: «الشيخ والتأليف: كان رحمه الله يرى أن في ثروتنا العلمية التي تركها لنا الأجداد - رحمهم الله - ما يكفي، وإذا كان ولا بد من مؤلف فيكون لسد الحاجات الطارئة علينا من أمور استجدت، وقال لي مرة: يا زهير! إن حُسن إخراج الكتب وتحقيقها وحُسن عرضها أفضل من التأليف، ولذلك صرف جهوده إلى وضع المناهج للجامعات، والمعاهد، ورسم الخطط لها من غير أن يؤلف كتباً، وقام على تحقيق كتاب «إحكام الأحكام - للآمدي»، وبحكم تدريسه الطويل كان عنده آمال: في التفسير، والحديث، وأصول الفقه ما لو جُمع لكان كتباً نافعة، وفي تعليقه على رسائل الدكتوراه التي أشرف عليها - ولعلها بلغت المئات - : العلم الغزير النافع».

ويقول الشيخ عبد الله العجلان: «وكان يخبر عن نفسه في أكثر من مناسبة بأنه في الفترة الأخيرة ما كان يعتني باقتناء الكتب الكثيرة في بيته، وأنه يكتفي بانتقاء عدد محدد من الكتب المنتقاة في كل فن من الفنون يرجع إليها عند الحاجة، ويؤكد بأنه لا يوجد لديه مكتبة بالمعنى المتعارف عليه بين طلاب العلم، وكان له رأي في التأليف يذكره عندما يقال له: لِمَ لَمْ تُولَف في العلم الفلاني من علوم الشريعة؟ فيقول: نحن لسنا في حاجة إلى التأليف بقدر ما نحن في حاجة إلى الاطلاع على المؤلفات التي تزخر بها المكتبات، وأن كثيراً من التأليف الحديثة في علوم الشريعة، واللغة العربية ما هي إلا معلومات معادة، وفي المكتبة ما هو أصل منها».

ويقول الشيخ حمد الجنيدل: «وعندي من إملائه ما يزيد عن مائة ورقة من التفسير كتبها بقلمي في أثناء تدريسه لنا في المعهد العالي للقضاء أعتبرها أنفس ما لدي في مكتبي الخاصة، ولعل الله أن يسهل لنا إخراجها وطبعها».

قلت: ومما بقي من آثار الشيخ:

- ١ - تعليقات على تفسير الجلالين من أول سورة غافر إلى آخره.
- ٢ - وتعليقات على العقيدة الحموية لشيخ الإسلام ابن تيمية.
- ٣ - وعلى التدمرية أيضاً لشيخ الإسلام ابن تيمية.
- ٤ - وعلى الرسالة التبوكية للإمام ابن القيم.
- ٥ - وله حواش نفيسة على ألفية العراقي في المصطلح.
- ٦ - وله بحث كبير في نحو ١٥٠ صفحة عن البورصة كان قد قدمه لهيئة كبار العلماء.
- ٧ - وله مذكرة في التوحيد (طُبعت).
- ٨ - وله تعليقات مطبوعة على شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز.
- ٩ - وله مقدمة وتعليقات على كتاب الأحكام للآمدي.
- ١٠ - وله رسالة شبهات حول السنة.

١١ - وله رسالة في الحكم بغير ما أنزل الله، وقد طُبعت الآن بدار الفضيلة بالإضافة إلى فتاويه الخاصة المتناثرة عند تلاميذه ومحبيه وهذه الأشياء تحت

الطبع بدار الفضيلة للنشر وفقهم الله.

وقد علمت أن دار الفضيلة للنشر بالرياض جمعت مؤلفات الشيخ ونسخت
أشرطة التسجيل المحفوظة بصوته، ولديهم كتب للشيخ، وفتاوى ورسائل
جاهزة للطبع الآن.

ويضاف إلى هذا كله كما أسلفنا أن الشيخ عبد الرزاق عفيفي - رحمه الله -
كان واحداً من أربعة علماء أعلام هم أعضاء اللجنة الدائمة للبحوث، والإفتاء
اشتركوا في إصدار آلاف الفتاوى وعشرات الأبحاث القيمة التي لا تُقدر لنفاستها
بشمن.

الفصل العشرون

أسرته وأولاده

يقول الشيخ محمد لطفي الصباغ: «وقد تزوج سيدة فاضلة من أسرة كريمة من الإسكندرية هي أسرة سالم، وقد أنجب منها عدداً من البنين والبنات وهم المهندس الزراعي أحمد عاصم رحمه الله، والأستاذ محمد نبيل حفظه الله^[١] والأستاذ محمود حفظه الله، والأستاذ عبد الله رحمه الله، والأستاذ عبد الرحمن رحمه الله وأما البنات فثلاث وقد أكرمهم الله بأصهار صالحين بررة، وكان يهتم بتربية أولاده، فكانوا مثلاً في الاستقامة والبر، ولقد كان الأستاذ محمود منقطعاً لخدمة والده وضيوفه، فكان هو الذي يصحبه إلى الصلاة؛ ذلك لأن الشيخ في آخر حياته كان لا يقوى على المشي، فكان يستخدم كرسيًا طيبًا، وما كان الشيخ -رحمه الله- يترك صلاة الجماعة في المسجد في وقت من الأوقات الخمسة، وكان الأستاذ محمود -أحسن الله- إليه يجلس معه يقوم بخدمة والده وتقديم الضيافة للضيوف وتنفيذ أوامر الشيخ، وكان يلازمه إذا مرض لا يتركه».

وقال الشيخ عبد الله بن جبرين: «كان من زملائه الشيخ عبد الله بن يابس الذي أصله من بلاد القويعية، وقد كان بينهما من المحبة، والصحة، وقوة الأخوة ما لا يوجد مثله إلا نادراً، وكان زواجهما متقارباً في مصر من زوجتين صالحتين كالأختين، وقد استضاف الشيخ عبد الله عند مجيئه من مصر لأول مرة، واستزاره

[١] يعمل الأستاذ محمد مراقباً مالياً للإدارات المالية وشئون الموظفين بالخطوط السعودية حالياً.

== [١١٩] == ترجمة الشيخ عبد الرزاق عفيفي وفتاويه

الشيخ عبد الله إلى بلاده، ونال هناك حفاوة وإكراماً من قبيلة الشيخ عبد الله، ولم يزالوا يودون الشيخ عبد الرزاق ويتصلون به حتى تُوفي رحمه الله.

الفصل الحادي والعشرون

حفظ الله تعالى عليه حواسه إلى آخر عمره

١ - قال الشيخ عبد الله الحكمي: «وإن كانت وفاته - رحمه الله - بعد أن جاوز التسعين عاماً فقد كان رغم ما توالى عليه في السنين الأخيرة من العلل والأمراض مع كبر سنّه تام الحواس سليم الإدراك، لم يتغير في علمه، وقد يسّر الله له الحج عام ١٤١٤هـ آخر موسم قبل وفاته صحبة سماحة الوالد الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز فكانت حجة وداع من خير ما ختم به أعماله».

٢ - وجاء في جريدة اليمامة بتاريخ ٢١/٥/١٤١٥هـ: «كان مثلاً للأمانة والإخلاص لله، والأمانة والإخلاص في حياته وعمله حتى أنه كان يذهب إلى عمله في آخر حياته، وحتى في بعض الأيام التي لا يستطيع الذهاب إلى عمله بسبب سوء حالته الصحية كانت تأتي له أوراق الفتاوى إلى بيته ليحجب عليها».

٣ - وقال الشيخ عبد الله بن جبرين: «أما تدريسه: فقد أفنى حياته في وظيفة التدريس في مصر، ثم في المملكة في دار التوحيد بالطائف، ثم في معهد الرياض العلمي، ثم في كلية الشريعة وكلية اللغة العربية بالرياض، ثم في معهد القضاء العالي مديراً ومدرساً حتى أحيل للتقاعد، ثم عمل متعاقداً في رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء ببقية حياته حتى وافاه الأجل وهو على رأس العمل في هذه الرئاسة».

٤ - وقال الشيخ مناع القطان: «بقي أن نضيف أن الشيخ عبد الرزاق عفيفي بقي عضواً في هيئة كبار العلماء حتى أُعفي لحالته الصحية التي فرضها كبر سنه قبل نحو عامين، أما اللجنة الدائمة للإفتاء فلم يزل يشارك فيها منذ أقيمت بالرياض حتى وفاته يرحمه الله، بل لقد كان يباشر عمله مفتياً ومجيباً عن مسائل العامة إلى مكتبة بإدارة البحوث العلمية والإفتاء مدفوعاً بالعربة لصعوبة المشي عليه».

الفصل الثاني والعشرون

حُسن خاتمته ووصف جنازته

جاء في جريدة المسلمون بتاريخ ٤/٤/١٤١٥هـ: «وكان الشيخ عفيفي - يرحمه الله تعالى - قد أدخل المستشفى العسكري بالرياض الساعة الواحدة بعد الظهر من يوم الثلاثاء الموافق ١٦/٣/١٤١٥هـ في قسم العناية المركزة، ثم أُخرج من ذلك القسم في يوم الأحد ٢١/٣/١٤١٥هـ وهو يعاني من ألم شديد في الكبد، وضعف في الكلى، ووجود سوائل في الرئتين وهبوط في ضربات القلب، وظل بالمستشفى حتى وافاه الأجل المحتوم في يوم الخميس ٢٥/٣/١٤١٥هـ في حوالي الساعة السابعة صباحاً، وكان - يرحمه الله - قبل وفاته كما يروي ابنه محمد - في كامل وعيه وفي حالة ذُكرَ لله عز وجل حتى ازداد ضيق نفسه، وهبط الضغط لتخرج روحه إلى بارئها، وقد صُلي على جنازته عقب صلاة الجمعة ٢٦/٣/١٤١٥هـ في جامع الإمام تركي بن عبد الله (الجامع الكبير) بالرياض، وقد صلى عليه جمُع غفير من الناس، ويقول الشيخ عبد العزيز آل الشيخ، والشيخ محمد السعيد: إنه كان يوماً عظيماً مشهوداً امتلأ فيه الجامع الكبير إلى آخره، وهي من المرات القلائل التي يمتلأ فيها الجامع، وقد ازدحمت المواقف والشوارع المؤدية إلى المقبرة بالسيارات خصوصاً بعدما انطلق الناس بسياراتهم، ومشياً على الأقدام مشيعين له، وحضر دفنه بمقبرة العود بالرياض

عدد هائل من البشر غالبيتهم من المشايخ والعلماء، وطلبة العلم وتلاميذ الفقيد يغمرهم الحزن على فراقه داعين له بالمغفرة والرحمة.

وهذا الحزن من الناس، والجمع الغفير من المشيعين يدل بوضوح على ما للشيخ من مكانة وقدر في نفوس الناس وتلامذته الذين لا يحصون لكون الشيخ درس في أماكن كثيرة ومتعددة طوال ثلاثين عاماً قضاها في التدريس بالمملكة، وبرغم أن الشيخ تلقى تعليمه بعيداً في الأزهر بالقاهرة، إلا أنه سرعان ما نال مكانته وقدره بين علماء المملكة بعد أن جاء به الملك عبد العزيز آل سعود - يرحمه الله - مع علماء آخرين من داخل المملكة وخارجها - لينفذ من خلالها سياسته الصارمة في محاربة الجهل واقتلاع جذوره، ونشر العلم في ربوع المملكة، وخاصة العلم الشرعي، وما زالت هذه المكانة تتعاضد حتى انتهت بالشيخ عبد الرزاق عفيفي عضواً في هيئة كبار العلماء، ونائباً لرئيس اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء».

ويقول الشيخ عبد الله العجلان: «ولا غرابة في أن يتوافد أبناء عاصمة المملكة إلى المسجد الجامع الكبير في مدينة الرياض من كل حذب وصوب وأن تكتظ بهم شوارع العاصمة، وأن يضيق بكثرة المصلين المسجد على سعته وساحاته على امتدادها، والشوارع المحيطة به على طولها، وأن يمشي أبناء مدينة الرياض في تشيع جنازته زرافات ووحداناً، شيوخاً وشباباً حتى ضاقت بهم شوارع العاصمة على سعتها، وغصت المقبرة بالمشيعين والطرقات المؤدية إليها كل منهم يريد أن يلقي على هذا الفقيد نظرة أخيرة ويقول له وداعاً أيها الإمام

وموعدنا معكم في الجنة إن شاء الله، إن هذا المشهد العظيم الذي عاشته عاصمة المملكة في توديعها هذا العالم يدل على وعي هذه الأمة، وتقديرها للمخلصين من رجالها، والعلماء العاملين بعلمهم من أبنائها.

ويقول الشيخ صالح السدلان (بجريدة عكاظ ٢٧/٣): «وكان مُحبُّه كثيرين ولم نكن نتصور أن يكون هذا الحضور بهذا الحجم الكبير ومن كافة الفئات في جنازته، أسأل الله له الرحمة وأن يسكنه فسيح جناته، وأن يُلهم أهله ومُحببيه الصبر والسلوان».

ويقول الشيخ محمد سعد السعيد في مقالة بجريدة الجزيرة: «أدخل المستشفى العسكري بالرياض الساعة الواحدة بعد الظهر من يوم الثلاثاء الموافق ١٦/٣/١٤١٥هـ في قسم العناية المركزة، ثم أُخرج من ذلك القسم في يوم الأحد ٣١/٣/١٤١٥هـ وهو يعاني من ألم شديد في الكبد، وضعف في الكلى، ووجود سائل في الرئتين، وهبوط في ضربات القلب، وظل بالمستشفى حتى وافاه الأجل المحتوم في يوم الخميس ٢٥/٣/١٤١٥هـ في حوالي الساعة السابعة صباحاً، ثم صلى على جنازته عقب صلاة الجمعة ٢٦/٣/١٤١٥هـ في الجامع الكبير بالرياض وقد صلى عليه خلق كثير لا يحصى وقد ازدحمت المواقف، وكذلك الشوارع المؤدية إلى المقبرة بالسيارات خصوصاً بعد ما انطلق الناس بسياراتهم للمقبرة ومن المشيعين مَنْ ذهب إلى المقبرة مشياً على الأقدام خوفاً من الزحام، حيث حضر دفنه بمقبرة العود بالرياض عدد هائل من البشر غالبيتهم من المشايخ والعلماء وطلبة العلم وتلامذة الفقيد يغمرهم الحزن على فراقه داعين

له بالمغفرة والرحمة.

وهذا الجمع الغفير من مشيعيه يدل دلالة واضحة على محبتهم له، وإن العالم الإسلامي فعلاً قد فقدَ عالماً جليلاً وشيخاً فاضلاً، وعلماً من أعلام الأمة قدس الله روحه ونور ضريحه، ورحمه وغفر له، وأسكنه فسيح جنّاته، وجمعنا به في دار كرامته، ومستقر رحمته، وجبر الله مصيبتنا ومصيبة أهله فيه، ورزقنا وإياهم الصبر والسلوان ﴿إِنَّا لِلّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾^[١].

وجاء في مجلة الفرقان: «هذا وقد شهدت الرياض يوم دفنه الجمعة ٢٦ ربيع الأول يوماً متميزاً حيث وفد الآلاف من طلبة ومحبي الشيخ لمواراته الثرى، وقد امتلأت بهم الطرقات والمقبرة، والله نسأل أن يسكن شيخنا الفردوس الأعلى، وأن يجعل قبره روضة من رياض الجنة، وأن يجمعنا معه في الجنة مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحَسُنَ أولئك رفيقاً».

قلت: وقد شهدت الصلاة على الشيخ -رحمه الله- بالجامع الكبير بمدينة الرياض، وكان إمام الناس في الصلاة عليه فضيلة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ إمام الجامع الكبير، ثم شهدت جنازته، ودفنه -رحمه الله- فكانت كما وصفها الواصفون الذين نقلت كلامهم، وهذا الجمع الغفير من العلامات التي يُرجى بها للفقيد حُسن الخاتمة قال الإمام أحمد رحمه الله: «بيننا وبينهم أيام الجنائز».

الفصل الثالث والعشرون

تَفْجُعُ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ وَتَأْلَمُهُمْ لِفَقْدِهِ

لقد كانت وفاة الشيخ عبد الرزاق رحمه الله فجيحة كبيرة تألم لها المسلمون في أرجاء العالم الإسلامي وإليك بعض ما كُتِبَ في ذلك.

يقول الشيخ صالح بن فوزان الفوزان:

والآن قد لقي ربه من ذا سيسد ثلثته:

سيدكرني قومي إذا جد جد هم وفي الليلة الظلماء يفتقد البدر

إن مُصابنا فيه كبير، وواجبنا أن نقول: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾^[١] رحم الله شيخنا أبا أحمد، وأسكنه فسيح جنّاته، وألهم أولاده وأهله الصبر واحتساب الأجر.

ويقول الدكتور محمد لطفي الصباغ: «فُجع العالم الإسلامي بوفاة العالم العامل والعلامة الداعية إلى الله على بصيرة الشيخ عبد الرزاق عفيفي، وذلك في صباح يوم الخميس الواقع في ٢٥/ ربيع الأول سنة ١٤١٥ هـ (الموافق ١/٩/١٩٩٤ م) ودُفن في الرياض بعد صلاة الجمعة، بلغني الخبر المؤلم وأنا في عمّان، فالمني ذاك الخبر إيلاًماً شديداً، وشعرت بعِظَم الكارثة على وجه أكبر

[١] سورة البقرة، الآية: ١٥٦.

مما كنت أتوقع، يا الله!! مات العالم الذي قلّ نظيره في العلماء! لقد أذهلني الخبر حقاً، أشهد إني لقد جزعتُ لذلك النبأ جزعاً لم أجزعه إلا يوم وفاة والدي رحمه الله، والشيخ عبد الرزاق عفيفي كان لي بمثابة الوالد، ثم تماسكت وتصبرت وتذكرت الآيات القرآنية التي تقرر أن الموت سبيل كل حي ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾^[١]، وأن الأجل إذا جاء لا يُؤخَّر ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾^[٢]، ومررت بخاطري كلمة عمر بن عبد العزيز: (ما الجزع مما لا بد منه؟ وما الطمع فيما لا يُرجى؟ وما الحيلة فيما سيزول؟ وإنما الشيء من أصله، فقد مضت قبلنا أصول نحن فروعها، فما بقاء فرع بعد أصله؟ إنما الناس في الدنيا أغراض تنتضي فيهم المنايا، وهم فيها نهب للمصائب، مع كل جرعة شرق، وفي كل أكلة غصص)، فاسترجعت قائلاً: إنا لله وإنا إليه راجعون، غفر الله له، وأكرم نذله، وعوّضه الجنة وعوّض المسلمين خيراً».

وجاء في جريدة الرياض بتاريخ الثلاثاء غرة ربيع الآخر ١٤١٥هـ ما نصّه: «خادم الحرمين، وسمو ولي العهد، وسمو النائب الثاني يعزّون الشيخ ابن باز في وفاة الشيخ عبد الرزاق عفيفي، تلقى خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز آل سعود برقية من سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز مُفتي عام المملكة العربية السعودية ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء هذا نصّها:

[١] سورة الزمر، الآية: ٣٠.

[٢] سورة الأعراف، الآية: ٣٤.

(حضرة خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز - وفقه الله لما فيه رضاه ونصر به دينه - آمين.

سلام الله عليكم ورحمة الله وبركاته..

أما بعد:

ففي صباح يوم الخميس الموافق ٢٥ / ٣ / ١٤١٥ هـ توفي صاحب الفضيلة العلامة الشيخ عبد الرزاق عفيفي عضو مجلس هيئة كبار العلماء، ونائب رئيس اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، عن عمر جاوز التسعين - رحمه الله رحمة واسعة - فأقول أحسن الله عزاءكم فيه، وجبر مصيبتكم، وأصلح ذريته، وكان - رحمه الله - من خيرة العلماء عقيدةً، وعلماً، ودعوةً، وتعليماً مضى عليه في ذلك ما يقارب خمسين عاماً ضاعف الله حسناته وخلفه على المسلمين بأحسن الخلف وفسح في أجلكم على خير عمل وبارك في أوقاتكم، وأعمالكم إنه جواد كريم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

مفتي عام المملكة العربية السعودية

ورئيس هيئة كبار العلماء

وإدارة البحوث العلمية والإفتاء

وجاء في جريدة الرياض أيضاً ما نصه: وقد وجه الملك المفدى - يحفظه الله - البرقية الجوابية التالية لسماحته سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن

باز مفتي المملكة العربية السعودية، ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء - حفظه الله - ..

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وبعد:

فقد كدّرنا نبأ وفاة فضيلة الشيخ عبد الرزاق عفيفي عضو هيئة كبار العلماء ونائب رئيس اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، وإننا إذا نُعرب لسماحتكم عن تعازينا ومواساتنا ونأمل إبلاغ ذلك لأسرته وذويه لنسأل الله جل وعلا أن يتغمده بواسع رحمته ومغفرته ويُسكنه فسيح جنته، وأن يعوّض المسلمين عنه خيراً، والحمد لله على قضائه وقدره.. إِنَّا لِلّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ راجعون.. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

فهد بن عبد العزيز

ويقول الشيخ عبد الله العجلان: «ولقد وقع نبأ وفاته -رحمه الله- على نفوس أبنائه ومُحبّيه وعارفي فضله - وما أكثرهم! - بل على الأمة كلها موقعاً عظيماً فيه بعِظَم الخسارة، وفداحة الخطب، وشدة المصاب، لكن الكل وهم مؤمنون بالله وراضون بقضائه وقدره، يعلمون أن الموت حق، وأنه مصير كل حي قالوا بصوت واحد: (إِنَّا لِلّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ راجعون) ودعوا الله بصادق الدعاء وخالص الرجاء بأن يسكنه فسيح جناته، ويغفر له، ويعفو عنه، وأن يعوّض الله هذه الأمة فيه خيراً».

ويقول الشيخ صالح بن سعود آل علي - عضو مجلس الشورى - : «ومن أجل هذا أصيب الوسط العلمي والعام - من علماء ومتعلمين - بالذهول يوم الخميس ٢٥ / ٣ / ١٤١٥ هـ عندما فاضت روح عَلم من أعلام هذه البلاد وواحد من أكبر علمائها، ألا وهو فضيلة الشيخ عبد الرزاق عفيفي عليه من الله الرحمة والرضوان، أصيب الناس بالحزن والأسى لفقد هذا العالم الذي كان - يرحمه الله - واحداً قلَّ مَنْ يُناظره في الشريعة وعلومها».

وجاء في جريدة الندوة بتاريخ ١٣ / ٤ / ١٤١٥ هـ على لسان منسوبي دار الحديث الخيرية بمكة المكرمة قولهم: «وقد تلقت مدرسة دار الحديث الخيرية بمكة المكرمة - مُمَثِّلَةً في جميع منسوبيها - نبأ وفاة الشيخ عبد الرزاق عفيفي بقلوب مؤمنة بقضاء الله وقدره، وقد آلمنا فراقه وعزَّ علينا رحيله، ولكن تلك سنة الله في خلقه: ﴿فَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾^[١]».

الفصل الرابع والعشرون

ما رُثِيَ به الفقيد - رحمه الله - من الشعر

عقب وفاة الشيخ - رحمه الله - رثاه بعض الشعراء منهم العبد الفقير مؤلف الكتاب، هاجت في نفسي تأثراً لوفاته فرثيته بقصيدة عينية من البحر الطويل رغم كوني مُقِلاً من الشعر جداً.

ومنهم الأستاذ محمد بن سعد المشعان الذي رثى الشيخ - رحمه الله - بقصيدة همزية بارعة من البحر الطويل أيضاً، وقد نُشرت بجريدة الرياض العدد ٩٥٧٣ بتاريخ ٤ / ٤ / ١٤١٥ هـ.

مرثية الفقيد العلامة الشيخ عبد الرزاق عفيفي - رحمه الله - المتوفى يوم الخميس ٢٥ / ٣ / ١٤١٥ هـ عن اثنين وتسعين عاماً.

رثاه بها تلميذه أبو خالد وليد بن إدريس بن عبد العزيز منيسي - المدرس بالرياض.

هوَى نَجْمٌ عَبْدٌ فِي الْأَنَامِ فَأُفْجِعُوا	وَذَا الْخَطْبُ جَلٌّ وَالْمُصَابُ مَرَوِّعٌ
فَلِلَّهِ نَعَشٌ شَيْعَوُهُ عَشِيَّةٌ	بِهِ الْحَلْمُ وَالْعِلْمُ الَّذِي كَانَ يُتَّبَعُ
فِيَا عَبْدَ رَزَّاقِ الْبَرَايَا تَرَكْنَا	وَمَنَا قُلُوبٌ لِلْفِرَاقِ تُصَدِّعُ
فَتَسْعُونَ عَامًا قَدْ قُضِيَتْ مَجِيدَةٌ	بِمَصْرٍ وَنَجْدٍ فَالْبَلَاءُ مُوزَعٌ
وَفِي أَزْهَرِ حَزْتِ الْعُلُومِ بَعْرَشٍ مَدُّ	هَبِ الْمَالِكِينَ الْكَرَامِ تَرْبَعُ

لقد كنت درءاً للفقهي^[١] بمصرنا
فكم قد نصرتم سنةً لنبيِّنا
فظَلَّتم بأرضِ مصرٍ نوراً فقمتم
مع نفر الألى إليهم يشار بالـ
مع ابن حُمَيْدٍ والأمينِ وحبرنا
وفي هيئة الكبارِ صُلِّتم وجُلِّتم
عزاً أهلِ مصرَ فيكم أنْ تركتم
وأما بنجدٍ كم شهابٍ أفضتم
وتلميذك المحزون يأسى لفقدكم

وقد كنتما حرباً على مَنْ تَبَدَّعُوا
وفي أزمِنِ عزِّ النصيرِ المُشَجَّعُ
بَنَشْرِ الفنونِ بين قومٍ تَطَلَّعُوا
بنان بنيتمو معاهدَ تُرْفَعُ
وأعنى ابن بازٍ عطرَكم يَتَضَوُّعُ^[٢]
وفي لجنة الفتوى قلوبٌ وأضلعُ
وعُبَيْدُ العزيزِ حَبْرٌ برَما المُفَزَّعُ^[٣]
عليهم سُيُوبُكُمْ فأرووا وأرتعوا
وكم من محبٍ قلبه يتوجعُ

[١] إشارة إلى دور الشيخ عبد الرزاق في مناصرة دعوة الشيخ حامد الفقي، وتأسيس جماعة أنصار السنة بمصر، والتي كانت امتداداً لدعوة الشيخ ابن عبد الوهاب.

[٢] إشارة إلى دور الشيخ عبد الرزاق في نشأة المعاهد الشرعية، والمعهد العالي للقضاء، ومع أقرانه الشيخ عبد الله بن حميد، والشيخ محمد الأمين الشنقيطي، والشيخ ابن باز.

[٣] إشارة إلى أجل تلامذته بمصر العلامة الشيخ عبد العزيز علي البرماوي أحد علماء الأزهر، وأنصار السنة بالإسكندرية، وكان حياً آنذاك رحمه الله.

شعر الأستاذ/ محمد بن سعد المشعان

إلى روح فقيه العلم الشرعي الشيخ الجليل / عبد الرزاق عفيفي يرحمه الله
رحمة واسعة.

وقفتُ لكي أرثي «العفيفي» فصَدَّنِي
وقمتُ أعزِّي فيه مَنْ رامَ علمَهُ
فَعُدْتُ أناجي ذكريات ترحَّلتُ
وأبصرت فيها الشيخ يرقى بعلمه
وناجيتُ فيها الشيخ فازورَ طيفُهُ
لقد سار في درب الشريعة يافعاً
وأنفقَ في بسط الشريعة عُمُرَهُ
(ثمانون)^[١] عاماً والحياة مصاعد
إذا المحفلُ الراقي تناظر جمعه
شواهدهُ الآياتُ جلَّ دليلُها
يُسْرِبُ بالإقناع كلَّ مقالهِ
إلى عَرَصات الخلد يا وافر النُّهى
وإنَّ قَصِيدِي حينَ يَنْدَى بذكركم

وُجُومٌ - وقد حَلَّ النوى - وبُكاءُ
فقالوا: وهل يُسليك عنه «عزاء»؟
وقد ضَمَّنِي و«الشيخ» ثمَّ لقاء
وعانيت فيها الشيخ وهو بهاء
وما في أزوار الطيف منه جفاء
يطير به عزمٌ له وإباء
يسير به خوفٌ له ورجاء
وللشيخ فيها منهجٌ وسناء
رأيتَ مقالَ الشيخ فيه سخاء
وحشدُ أحاديثٍ لهنَّ صفاء
فيُصْغِي لهُ الكُتَّابُ والخطباءُ
لعلَّكَ عند الله حيث تشاء
حَرِيٌّ بأن يُندَى به الشُعراءُ

[١] قلت هكذا ذكر الشاعر (ثمانون) وحيث إن الشيخ رحمه الله توفي وعمره اثنان وتسعون عاماً
فينبغي تعديل البيت هكذا (فتسعون) عاماً علماً بأن وزن البيت لا يختل بهذا (وليد).

خاتمة

وإلى هنا توقف القلم، وهذا الذي ذكرته ليس إلا غيضاً من فيض شمائله وقطرة من بحر محاسنه، ولا يستطيع مثلي أن يحيط بمناقب الشيخ عبد الرزاق عفيفي رحمه الله، أو أن يفيه حقه، ولا أملك إزاء هذا إلا أن أدعو له أن يتقبل الله منه أحسن ما عمل، وأن يتجاوز له عن سيئاته، وأن يُسكنه فسيح جنّاته مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسُن أولئك رفيقاً، وأن يُلحقنا به في الصالحين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكان الفراغ من جمع هذه الترجمة بمدينة الرياض

يوم الاثنين الخامس عشر من ذي القعدة

سنة سبع عشرة وأربعمئة وألف للهجرة النبوية

على صاحبها صلوات الله وتسليمه.

أبو خالد وليد بن إدريس بن عبد العزيز بن منيسي

السلمي الإسكندري الحنبلي

- عفا الله عنه -

فتاوى العلامة عبد الرزاق عفيفي أولاً: فتاوى العقيدة

س ١: سئل الشيخ: بعض الناس ينكرون على مَنْ قال: «جَلَّ مَنْ لَا يسهو» فهل هذه العبارة خطأ؟

فقال الشيخ رحمه الله: «لا؛ بل هي عبارة صحيحة فيها إثبات السهو لغير الله وتنزيه الله تعالى عن السهو، وفيها إشارة إلى أن الإنسان معذور في سهوه سواء كان نبياً أو ولياً أو صالحاً من الصالحين».

س ٢: سألت الشيخ عن وجه الجمع بين الأحاديث التي فيها تسمية يد الله تعالى الأخرى شمالاً وحديث كلتا يدي ربي يمين مباركاً؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «حديث كلتا يدي ربي يمين من باب التغليب لنفي الضعف عن يده تعالى الأخرى؛ لأن عادة بني آدم أن تكون يده اليمنى أقوى من يده الشمال والله تعالى مُنَزَّه عن ذلك، وفي مثل هذه الأحاديث التي تحتاج إلى الجمع خاصة في العقائد يرجع إلى كتاب «تأويل مختلف الحديث» للإمام ابن قتيبة، وكذلك من الكتب القيّمة في هذا الموضوع كتاب «مشكلات الحديث» لعبد الله القصيمي، وكان تأليفه لهذا الكتاب قبل مرقفه وتلاعبه بالدين».

س ٣: سألت الشيخ: عن الفرق بين إرادة الله تعالى وأمره؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إرادة الله تعالى قد تكون على عكس أمره؛ فهو

سبحانه أمر أبا جهل بالإيمان مع عدم إرادته كوناً أن يؤمن، فُفَرَّقَ بين أمره تعالى الشرعي وبين إرادته الكونية بالمحبة، فإنه سبحانه وتعالى لا يأمر إلا بما يحب وقد يريد كوناً خلافه».

س ٤: سُئِلَ الشيخ: عن بضع عبارات الإمام ابن قدامة في «لمعة الاعتقاد» التي يُفهم منها التفويض؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «مذهب السلف هو التفويض في كيفية الصفات لا في المعنى، وقد غلط ابن قدامة في «لمعة الاعتقاد»، وقال بالتفويض ولكن الحنابلة يتعصبون للحنابلة ولذلك يتعصب بعض المشايخ في الدفاع عن ابن قدامة، ولكن الصحيح أن ابن قدامة مُفَوِّضٌ».

س ٥ - : سُئِلَ الشيخ: عن تعلق قدرة الله تعالى بالمستحيل والواجب؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «قدرة الله تعالى لا تتعلق بالمستحيل، ولكن تتعلق بالممكن فقط، ولا تتعلق بالواجب العقلي، وتعلق القدرة بالواجب إما بإبقائه وإما بإفناؤه، فإذا تعلق بإبقائه فلا أثر للقدرة، فهو تحصيل حاصل، وكذلك إبقاء المستحيل عقلاً على العدم كالشريك للبارئ غير ممكن الوجود، وإن تعلق بإفناء الواجب أو إيجاد المستحيل ترتب عليها قلب الحقائق».

س ٦: سُئِلَ الشيخ: عن تقسيم الأشاعرة لصفات الله تعالى:

فقال الشيخ - رحمه الله - : «صفات السلب عند الأشاعرة (خمسة):

٢ - البقاء.

٣ - المخالفة للحوادث.

٤ - القيام بالنفس.

٥ - الوجدانية.

صفات المعاني عند الأشعرية (سبعة)، وهي:

١ - القدرة.

٢ - الإرادة.

٣ - العلم.

٤ - الحياة.

٥ - السمع.

٦ - البصر.

٧ - الكلام.

الصفات المعنوية وتُسمى صفات الأحوال (سبعة): كونه قادراً، كونه مريداً،
زيادة (كونه) على كل واحدة، والصحيح عند الأشعرية نفي السبعة المعنوية
ويقولون: الحق أن الحال محال، وزاد الماتريدية صفة من صفات المعاني
فصارت ثمانية، وهي: صفة التكوين (راجع آخر الحموية لشيخ الإسلام ابن
تيمية)، صفة نفسية: هي الوجود (صفة واحدة)».

س ٧: سُئِلَ الشيخ: عن معنى «حجابه النور»؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «بصر الإنسان لا يقوى على رؤية نور الحجاب الذي يحجب ذات الله تعالى عن الرؤية، فنور الحجاب لا تُدْرِكُ كَيْفِيَّتَهُ إِلَّا عِنْدَ رُؤْيَيْهِ تَعَالَى فِي الْآخِرَةِ».

س ٨: سُئِلَ الشيخ: عن قدم الله تعالى، ورجله هل هما صفتان أو صفة واحدة؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «قدم الله تعالى هي رجله صفة واحدة، وهما روايتان في الحديث.

وَمَنْ قَالَ: كَيْفَ تَحِيطُ النَّارُ بِرَجْلِهِ أَوْ قَدَمِهِ تَعَالَى؟ فنقول: هذا بحث في الكيفية ومذهب السلف تفويض الكيفية، وعندما يضع الجبار قدمه ينزوي بعض النار عن بعض، فإذا تضامتا ملأها ما قد ألقى فيها».

س ٩: سُئِلَ الشيخ: عن المشيئة هل هي كونية فقط أو هي كونية وشرعية كالإرادة؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «الإرادة بمعنى المحبة شرعية، وبمعنى المشيئة كونية، فالمشيئة هي الإرادة الكونية لا غير، فالإرادة أعم من المشيئة».

س ١٠: سُئِلَ الشيخ: عن صفة المكر والمخادعة والاستهزاء ونحوها؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «قوله تعالى: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرٌ

الْمَاكِرِينَ^[١]، وقوله: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ^[٢]﴾، وقوله: ﴿سَخَّرَ اللَّهُ مِنْهُمْ^[٣]﴾، وقوله: ﴿وَهُوَ خَادِعُهُمْ^[٤]﴾، وقال تعالى: ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ التَّيْتُمُ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ^[٥]﴾، وبالفعل أقدم هؤلاء وهؤلاء ثم بعد ذلك صار المسلمون يرون أنهم ضعف الكفار كما في آل عمران: ﴿يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ^[٦]﴾، هذا تفسير للمكر والمخادعة، وتفسير آخر: هو انطفاء نورهم على الصراط في سورة الحديد: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ^[٧]﴾ أي: تركهم وخذلهم، لا بمعنى ذهاب الشيء من الذاكرة حاشا لله.

الصفات السابقة يسميها العلماء صفات خبرية، يصح أن نستعمل تركيبها مشابهاً لتركيب القرآن؛ أي: مصاحباً للمكر من المخلوق، فنقول: الله مكر بالماكرين، ومستهزئ بالمستهزئين، ومخادع مَنْ يخادعه، ولا يصح أن نقول: يا مكر - حاشا لله - .

والصفات السابقة نوع من الصفات الفعلية إلا أنها لا بد من اقترانها بالسياق الوارد.

[١] سورة الأنفال، الآية: ٣٠.

[٢] سورة البقرة، الآية: ١٥.

[٣] سورة التوبة، الآية: ٧٩.

[٤] سورة النساء، الآية: ١٤٢.

[٥] سورة الأنفال، الآية: ٤٤.

[٦] سورة آل عمران، الآية: ١٣.

[٧] سورة التوبة، الآية: ٦٧.

والمكر نوعان: حسن، وسيئ، والمنسوب لله هو المكر الحسن».

س ١١ : سُئِلَ الشَّيْخُ: عَنْ صِفَاتِ الذَّاتِ وَصِفَاتِ الْفِعْلِ؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «صفات المعاني داخلة في صفات الذات، سلط كلمة مشيئة (إذا شاء قدر) لا يصح فهي صفة ذات، (إذا شاء خلق) يصح فهي صفة فعل تقول: شاء أن يحيي فلاناً أو ينجيهِ أو يميته، لكن لا يصح شاء الله أن يكون عالماً أو قادراً».

س ١٢ : سُئِلَ الشَّيْخُ: هَلِ الْكُفَّارُ يَرُونَ اللَّهَ فِي الْمَحْشَرِ؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «نعم، الناس كلهم في الموقف يرون الله تعالى، لكن الكفار لا يتنعمون بالرؤية حتى أطيب عباد الله يكونون في بلاء، أما الرؤية التي فيها نعمة فهي في الجنة، والرؤية في المحشر ليست خاصة بالمنافقين بل تعم أنواع الكفار».

س ١٣ : سُئِلَ الشَّيْخُ: هَلِ اللَّقَاءُ بِمَعْنَى الرَّؤْيَةِ؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «اللقاء ليس بمعنى الرؤية واستدلال مَنْ استدل بقوله: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ﴾^[١] على الرؤية لا يصح؛ لأنه استدلال بما لا دليل فيه».

س ١٤ : سُئِلَ الشَّيْخُ: مَا أَثَرُ الْإِيمَانِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «الأسماء والصفات لها أثر عظيم في حياة الفرد،

= ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه = [١٤١] =

فمعرفة الفرد أن الله تعالى رحمن يبعث في قلبه الرجاء، وإذا ذكر القهار يبعث الخوف من الله تعالى، والقرآن مليء بصفات الله تعالى».

س ١٥ : سُئِلَ الشَّيْخُ: بَعْضُ النَّاسِ يَنْسُبُونَ إِلَى السَّلَفِ الْقَوْلَ بِالتَّفْوِيضِ. فَمَا رَدُّكُمْ؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «التفويض ليس هو اعتقاد السلف، وَمَنْ نَسَبَ إِلَى السَّلَفِ التَّفْوِيضَ فَقَدْ أَخْطَأَ، فَالتَّفْوِيضُ عِنْدَ السَّلَفِ فِي الْكَيْفِيَّةِ، الْكَيْفُ مَجْهُولٌ، مَا هُوَ الْإِسْتِثْنَاءُ؟ مَجْهُولٌ، فَالْكَلَامُ عَنْ كَيْفِيَّةِ الرَّؤْيَةِ خَطَأٌ».

س ١٦ : سُئِلَ الشَّيْخُ: هَلِ الْكُفَّارُ يَرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فِي الْمَحْشَرِ؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «الْكُفَّارُ يُكْشَفُ لَهُمُ عَنْ اللَّهِ تَعَالَى وَعَنْ سَاقِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فَيَرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فِي الْمَوْقِفِ، لَكِنْ لَا يَتِمَكَّنُونَ مِنَ السَّجُودِ لَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى».

س ١٧ : سُئِلَ الشَّيْخُ: مَا الْمَقْصُودُ بِقُرْبِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾^[١]؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «قُرْبُ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ عِبَادِهِ قُرْبٌ ذَاتِي بَغِيرِ حُلُولٍ وَلَا امْتَرَاجٍ، هَكَذَا قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ وَابْنُ الْقَيِّمِ، لَا أَوْضَحُ مِنْ هَذَا الَّذِي قَالَاهُ».

س ١٨ : سُئِلَ الشَّيْخُ: مَا مَعْنَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَنْتَ الْبَاطِنُ»؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «تفسير: وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ» يعني: بَطْنُ الْأُمُورِ وَعِلْمُ حَقِيقَتِهَا، فَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ».

[١] سورة البقرة، الآية: ١٨٦.

س ١٩: سُئِلَ الشيخ: ما معنى: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد»؟

فقال الشيخ -رحمه الله-: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد يفيد قُرب العبد من الرب، أي: العبد في هذه الحالة أقرب منه في حالة الركوع».

س ٢٠: سُئِلَ الشيخ: ما الفرق بين التشبيه والتمثيل والتكييف في صفات الله تعالى؟

فقال الشيخ -رحمه الله-: «الأحسن لك أن تقرأها في كتاب العقيدة الواسطية وشروحيها».

س ٢١: سُئِلَ الشيخ: هل يجوز وُصف الله تعالى بأنه في جهة أو له حدّ؟

فقال الشيخ -رحمه الله-: «وُصف الله تعالى بالجسم، والحيز، والجهة، والحد ألفاظ مُجملة إذا أراد بها معنى صحيحاً قررناها وقلنا: التعبير خطأ، وإذا ذكر معنى فاسد أنكرنا عليه، وقد ذكرته في شرح التدمرية».

س ٢٢: سُئِلَ الشيخ: ما الفرق بين التشبيه والتمثيل؟

فقال الشيخ -رحمه الله-: «أول العقيدة الواسطية تصريح شيخ الإسلام بنفي التشبيه، ولم يكن له كفواً أحد عامة وقرأ تعليق الشيخ ابن عثيمين على العقيدة الواسطية في الفرق بين التشبيه والتمثيل».

س ٢٣: سُئِلَ الشيخ: ما هي قبلة الدعاء؟

فقال الشيخ -رحمه الله-: «السماء هي قبلة الدعاء، ورفع اليد إلى السماء من أدلة أهل السنة على علو الله تعالى، حتى البهائم إذا أُصيّبت ترفع رأسها إلى

السماء، والكعبة قبله للدعاء أيضاً كما أنها قبله الصلاة».

س ٢٤: سُئِلَ الشيخ: ما الدليل على إثبات صفة العينين لله تعالى:

فقال الشيخ - رحمه الله - : «صفة العينين ثابتة لله تعالى كما يليق بكماله، ولا يوجد واحد من الأولين من الصحابة نفى عن الله تعالى صفة العينين، ويدل على إثباتها حديث الدجال، فقال صلى الله عليه وسلم: «إنه أعور وإن ربكم ليس بأعور»^[١]، وهذا منطوق صريح وليس مفهوماً».

س ٢٥: سُئِلَ الشيخ: هل صفات الفعل تقوم بذات الله سبحانه؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «صفات الخالق تقوم بذاته كما يليق به، وصفات المخلوق تقوم بذاته كما يليق به وبفقره، والصفات الحادثة التي تتجدد من آن لآخر كالرزق، والإحياء، والإماتة، تقوم بذات الله لكن المخلوقات الحادثة أنا وأنت وبقية الأعيان لا تقوم بذات الله تعالى - حاشا لله - ، وهذا المذهب ليس مذهب شيخ الإسلام وحده بل هو مذهب جماعات من الأولين قبل أن يُخلَقَ شيخ الإسلام وأبوه وجده».

س ٢٦: سُئِلَ الشيخ: عن حديث «خلق الله آدم على صورته»^[٢]؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «أي على صورة الرحمن، كما ثبت في الرواية الأخرى^[٣] خلافاً للألباني، ولنسيب الرفاعي والصورة لله تعالى ثابتة في

[١] أخرجه البخاري [١٤٨/٩]، ومسلم [٢٢٤٧/٤] رقم ١٦٩.

[٢] أخرجه البخاري [٦٢٢٧]، ومسلم [٢٨٤١].

[٣] أخرجه البخاري [٦٢٢٧]، ومسلم [٢٨٤١].

الصحيحين أنه تعالى يأتي على صورته وعلى غير صورته».

س ٢٧: سُئِلَ الشَّيْخُ: مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْأَزَلِيِّ وَالْقَدِيمِ؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «الأزلي: الذي لا أول له، أما القديم: فقد تكون صفة مدح، وقد تكون صفة ذم، وفي القرآن الكريم: ﴿حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾^[١]، والقديم: ليس من صفات الله، بل هو من صفات سلطانه لأن سلطانه يتجدد وهو قديم».

س ٢٨: سُئِلَ الشَّيْخُ: هَلِ الْمَنَّانُ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «قال عند مَنْ يُجَوِّزُ اشتقاق الأسماء لله من صفاته هو اسم لله، وعند مَنْ لَا يُجَوِّزُ الاشتقاق لَا يجوز تسمية الله تعالى به، ولكن هو صفة لأنه ليست كل صفات الله أسماء له».

س ٢٩: سُئِلَ الشَّيْخُ: مَا عِلَاقَةُ الْأَسْمَاءِ بِالصِّفَاتِ؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «كل أسماء الله تعالى عدا لفظ الجلالة تتضمن وُصِفَ الله تعالى بما تضمنته الأسماء من الصفات، فكل أسماء الله تعالى صفات له ولا ينعكس، فمن أسماء الله ما هو مشتق على وزن اسم الفاعل، وهو يتضمن ذاتاً وصفة قامت بالذات».

س ٣٠: سُئِلَ الشَّيْخُ: هَلِ لَفْظُ الْجَلَالَةِ جَامِدٌ أَمْ مُشْتَقٌّ مِنَ الْإِلَهِةِ أَوْ الْوَلِهْ؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «جامد لأنه لو كان مشتقاً من الإلهة لكان بمعنى

الإله يُطَلَق على الآلهة الباطلة، لكن لفظ الجلالة (الله) عَلِمَ على ذاته سبحانه، لا يشاركه فيه غيره».

س ٣١: سُئِلَ الشيخ: عن معنى دلالة أسماء الله تعالى على معناها مطابقةً وتضمناً والتزاماً؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «دلالة اللفظ على كل معناه مطابقة كدلالة السفينة على الخشب والمسامير، ودلالة اللفظ على بعض معناه تضمن كدلالة السفينة على الخشب فقط، ودلالة اللفظ على معنى خارج لكنه لازم دلالة التزام كدلالة السفينة على الحمولة أو السير فوق الماء، ويُرجَع في هذا إلى أنواع الدلالات في كتب المنطق وإلى متن السُّلَم، وإلى كتب الشيخ السعدي -رحمه الله- ».

س ٣٢: سُئِلَ الشيخ: عن قيام صفات الله تعالى بذاته؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «صفات الله تعالى قائمة بالذات ملازمة لها، وليست هناك ذات مجردة عن الصفات، والمعتزلة هم الذين يقولون: الذات قائمة مجردة عن الصفات، فصفات الله تعالى ليست هي الذات وليست هي غير الذات».

س ٣٣: سُئِلَ الشيخ: ما معنى قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾^[١] ؟ ﴿هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾ [المجادلة: ٧]؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «أول الآية ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ﴾، وآخرها: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾، ووسطها: النجوى، أي: هو أعلم بها، وهذا كله يبين أن المراد

س ٣٤: سُئل الشيخ: ما الفرق بين العبارة والحكاية؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «عندي أن العبارة والحكاية شيء واحد، ومَنْ أراد التفرقة بينهما فعليه أن يُظهر الفرق، وقد أخطأ الأشعري وابن كُلاب في قولهما: (أن القرآن عبارة أو حكاية عن كلام الله النفسي القديم)».

س ٣٥: سُئل الشيخ: رجل يقول: إن كلام الله تعالى يُسمع يوم القيامة من كل جهة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «هذا خوض في الكيفية، ونحن نؤمن بصفات الله ونفوض كيفيتها إليه».

س ٣٦: سُئل الشيخ: ما أرجح الأقوال في مسألة نزول الرب سبحانه وتعالى، هل يخلو منه العرش أو لا يخلو أو نتوقف؟ وهل الراجح هو ما اختاره شيخ الإسلام أنه سبحانه ينزل ولا يخلو منه العرش؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «الصحيح: أن نتوقف، فنؤمن أنه على عرشه، ونؤمن أنه ينزل، ولا نقول: يخلو أو لا يخلو، لأنه خوض في الكيفية».

س ٣٧: سُئل الشيخ: عن توضيح قول شارح الطحاوية ما ملخصه: أن العلم الإلهي يصح فيه قياس الأولي سواء أكان تمثلياً أو شمولياً، ولا يصح فيه قياس المساوي أو الأدنى سواء كان تمثلياً أو شمولياً؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «القياس التمثيلي هو القياس الفقهي المعروف،

والقياس الشمولي: هو القياس المنطقي، والقياس أحد الأبواب الكبرى في علم المنطق، ويحتاج إلى عام كامل لشرح بالتفصيل، ولكن خلاصة الكلام في القياس الشمولي أنه يتركب من مقدمتين صغرى وكبرى وله ثلاث حدود:

١ - مبتدأ الصغرى.

٢ - وخبر الكبرى.

٣ - والحد الأوسط هو خبر الصغرى وهو أيضاً مبتدأ الكبرى.

٤ - والمبتدأ يُسمى موضوعاً، والخبر يُسمى محمولاً..

مثل يوضح ذلك: (الإنسان حادث)، (وكل حادث لا بد له من مُحدث)

لفظ (الإنسان)

الحد الأول / مبتدأ الصغرى / موضوع

ولفظ (كل حادث)

الحد الأوسط / مبتدأ الكبرى / موضوع

ولاحظ أن موضوع الكبرى عام ليدخل فيه موضوع الصغرى.

ففي القياس الشمولي لا بد أن تدخل المقدمة الصغرى في المقدمة الكبرى؛ فلذلك سُمي شمولياً لأن الكبرى تشمل الصغرى.

س ٣٨: سئل الشيخ: هل يجوز الإخبار عن الله تعالى بأنه (واجب الوجود)؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «ذكرت في مذكرة لي مقدمة في الصفات طبعها

زهير الشاويش لكلية اللغة العربية بعنوان «مذكرة التوحيد» فيها الكلام عن الحكم العادي، والحكم العقلي، والحكم الفقهي، وتكلمت فيها عن تقسيم الحكم العقلي إلى مستحيل وجائز وواجب، فالمستحيل هو ما لا يُتَصَوَّر وجوده، ويصح الإخبار عن الله تعالى بأنه واجب الوجود، وهذا من باب الإخبار لا من باب الصفة».

س ٣٩: سُئِلَ الشَّيْخُ: عَنْ وَسَائِلِ الشَّرْكِ هَلْ تُعْتَبَرُ شُرَكَاءُ أَصْغَرٍ أَمْ تُعْتَبَرُ مُحَرَّمَةٌ

فَقَطْ؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «كل وسيلة تؤدي إلى الشرك فهي من الشرك الأصغر بالإضافة إلى تحريمها، فمن ذلك عبادة الله تعالى عند قبر الرجل الصالح إذا كان معتقداً أن هذا المكان فيه بركة تؤثر في قبول الدعاء والعبادة، فهذا شرك أصغر، وكذلك التوسل البدعي يُعتبر من الشرك الأصغر».

س ٤٠: سُئِلَ الشَّيْخُ: هَلْ يُثَابُ الْمَرْءُ عَلَى تَرْكِ الْحَرَامِ؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «الثواب يحتاج إلى شيئين؛ هما: الإخلاص (النية)، وموافقة العمل لمطلوب الشرع ﴿أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ أخلصه وأصوبه، النية وإصابة الحق ولو باجتهاد، والمباح لا أجر في فعله، ولا إثم في تركه، ولكن بالنية يثاب أو يأثم، والترك في الأصل: سلب لا يحتاج إلى نية، ولكن إذا نوى به كف النفس عن الحرام فهو فعل يثاب عليه».

= ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه = [١٤٩] =

س ٤١ : سُئِلَ الشيخ: ما الفرق بين اليقين والصدق والإخلاص، وبين القبول والانقياد؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «اليقين: الطمأنينة - القبول: قبول الله للعبادة وقبول العبد الدين وهو الانقياد، وكلاهما شرط».

س ٤٢ : سُئِلَ الشيخ: هل لفظة (لَعْمَرِي)، (لَعْمُرْكَ) من باب القسم؟ وإذا كان كذلك: فهل هو قسم ممنوع أم مباح؟ وما معنى: «أفلح وأبيه إن صدق»؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «كانوا في الجاهلية يحلفون بأبائهم ثم نُسخ، وقوله: (لَعْمَرِي) قسم لغوي يُقصد به التوكيد وهو مباح، لأن القسم الشرعي يكون بالواو، والتاء، والباء، ولا يدخل فيه القسم باللام.

س ٤٣ : سُئِلَ الشيخ: كُفِرَ الجَهِل والتكذيب هل هما قسمان أم قسم؟ وهل هو خاص باليهود والنصارى، أم يدخل فيه مَنْ كان مسلماً؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «هو نوع واحد إذا كان التكذيب عن جهل فيُعَرَف بالدين، فإذا استمر على التكذيب بعد العلم كان كافراً».

س ٤٤ : سُئِلَ الشيخ: ما الفرق بين توحيد المراد (الإخلاص) وتوحيد الإرادة (الصدق)؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «المراد اسم مفعول، والإرادة مصدر، والمراد هو الله، وعليه أن يريد الله وحده، وإذا أراد الله ببعض إرادته فهذا نقص في صدقه».

س ٤٥: سُئِلَ الشيخ: عن التوسل البدعي هل هو شرك؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «هو وسيلة إلى الشرك وَمَنْ قال: إنه شرك فهو مخطئ، وهذه المسألة عقائدية وليست من مسائل الفروع الفقهية».

س ٤٦: سُئِلَ الشيخ: عن رجل دُفِنَ في مسجد؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «يجب إخراج المدفون من المسجد ما دام دُفِنَ بعد بناء المسجد ولو كان عظاماً».

س ٤٧: سُئِلَ الشيخ: عن حديث الضرير الذي رد الله عليه بصره بعد أن جاء

إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فأمره أن يقول: «اللهم شفعه فيّ وشفعني فيه»^[١]؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «اقرأ الحديث: «اللهم شفعه فيّ» فلم يقل بشفاعة رسولك، بل توجه إلى الله تعالى والرسول صلى الله عليه وسلم حي، ووصى الرجل أن يساعده على نفسه (نفس الرجل) مثلما تطلب من أي حي أن يدعو لك».

س ٤٨: سُئِلَ الشيخ: ما حكم التحاكم إلى المحاكم التي تحكم بالقوانين

الوضعية؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «بقدر الإمكان لا يتحاكم إليها، أما إذا كان لا يمكن أن يستخلص حقه إلا عن طريقها فلا حرج عليه».

[١] أخرجه أحمد [١٣٨/٤]، والترمذي [٣٥٩٥]، وابن ماجه [١٣٨٥]، والحاكم [٣١٣/١]، وقال الترمذي: [حسن غريب]، روى ابن ماجه عقبه: (قال أبو إسحاق: حديث صحيح)، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع [١٢٧٩].

= ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه = [١٥١] =

س ٤٩ : سُئِلَ الشيخ: ما الفرق بين الفسق الأكبر والكُفر الأكبر؟ وما الفرق بين الفسق الأصغر والكُفر الأصغر؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «الفسق الأكبر هو الكفر الأكبر، والفسق الأصغر هو الكفر الأصغر».

س ٥٠ : سُئِلَ الشيخ: هل يُغَلَّبُ المسلم جانب الخوف على الرجاء أو العكس؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «كُلُّ حسب عمله، فَمَنْ كان مسيئاً قلنا له: غَلَّبَ جانب الخوف، وَمَنْ كان مُحسناً قلنا له: غَلَّبَ جانب الرجاء».

س ٥١ : سُئِلَ الشيخ: ما حُكْم تعليق تميمة من القرآن على الجدار أو السيارة؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «لا يجوز؛ لأن تعليق آية الكرسي أو غيرها من القرآن على الجدار أو في السيارة امتهان لها».

س ٥٢ : سُئِلَ الشيخ: ما حُكْم العزائم بالقرآن؟ وهي كتابة آيات بالزيت أو الزعفران في طبق وخلط المكتوب بالماء وشُربه؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «لا يجوز كتابة القرآن بهذا وشُرب المكتوب».

س ٥٣ : سُئِلَ الشيخ: ما حُكْم القراءة على ماء أو طعام وشُربه؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «يجوز القراءة على أي شيء حسب رغبته، يُقْرَأ القرآن على المريض أو على الماء والطعام».

س ٥٤: سُئِلَ الشيخ: عن رأيه في شيخ الإسلام إسماعيل الهروي ودفاع الإمام ابن القيم عنه في «مدارج السالكين»؟ وعن رأيه في تقسيم الهروي التوحيد إلى ثلاثة أقسام: (توحيد العامة، والخاصة، وخاصة الخاصة)؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «أما إسماعيل الهروي في ذاته فأمره إلى الله تعالى وهو أعلم به، وأما دفاع ابن القيم: فإن الإمام ابن القيم أيضاً قد ردَّ عليه في عدد من المواضع، وقرأ تعليقات الشيخ حامد الفقي على الكتاب، مع العلم بأن أصحاب المطبعة قد طلبوا من الشيخ حامد ألا يُعلّق على الكتاب، وقد تسبب هذا في منع الشيخ حامد من الإسهاب في الرد، وأما تقسيم الهروي التوحيد إلى ثلاثة أقسام: فهو تقسيم باطل؛ فهو يجعل الأنبياء عليهم السلام من العامة، ويجعل ابن عربي وأمثاله من خاصة الخاصة».

س ٥٥: سُئِلَ الشيخ: هل يمكن ظهور الملك بصورته لغير الرسل؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لم يثبت، ومن ادّعى عليه الإثبات، لكن ثبت في الأحاديث أن الملك أتى لثلاثة: أقرع، وأعمى، وأبرص، لكل واحد في صورته».

س ٥٦: سُئِلَ الشيخ: عن نبوة الخضر ولقمان وذي القرنين؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «الخضر نبيّ بنص القرآن ﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي﴾^[١].

وقال ابن عاشر:

لقمانُ اسكندرُ ليسا أنبياء في أرجح الأقوال لكن أوليا

قال الشيخ: ولكن الصحيح أن الإسكندر ليس هو ذا القرنين.

س ٥٧: سُئِلَ الشيخ: عن صحف إبراهيم وموسى: هل هما شيء واحد؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «هما مختلفان، فيهما: شرائع إبراهيم، وشرائع موسى عليهما السلام، وصحف موسى جزء من أجزاء التوراة والألواح».

س ٥٨: سُئِلَ الشيخ: هل التوراة والإنجيل كلام الله؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «نعم التوراة والإنجيل اللذان لم يُحَرَّفَا كلام الله، بدليل قوله تعالى: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ﴾ [١]».

س ٥٩: سُئِلَ الشيخ: ما معنى حديث احتجاج آدم وموسى [٢]؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «معناه: رفع اللوم عن العصاة إذا تابوا وهذا ما ذكره ابن قتيبة وابن تيمية - رحمهما الله - ».

س ٦٠: سُئِلَ الشيخ: ذَكَرَ شارح الطحاوية أن الله تعالى لو أراد كوناً إيمان جميع الناس لكان في ذلك مفسدة.. فما هذه المفسدة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «المفسدة العظمى التي كانت ستحدث لو أراد الله كوناً إيمان جميع الناس هي انتفاء الابتلاء، وانتفاء الفائدة من التكاليف الشرعية،

[١] سورة البقرة، الآية: ٧٥.

[٢] أخرجه الطبراني في الصغير [١]، وذكره السيوطي في الجامع [٢/٦٨] رقم [٤٨٠٩]، وصححه ووافقه الألباني في صحيح الجامع [١/٦٨٦] رقم [٣٦٨٥].

ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه =

ولما شرع الله تعالى شرعاً ولما أرسل رسلاً لأنه لا حاجة إذن إلى إرسال الرسل، ولا تَنفِي تقسيم الناس إلى أهل جنة وأهل نار».

س ٦١: سُئِلَ الشَّيْخُ: عَنْ مَعْنَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «السَّعِيدُ مَنْ سَعِدَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ».

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : «مَعْنَاهُ مَنْ كَتَبَهُ الْمَلِكُ الَّذِي يُرْسَلُ لِكِتَابَةِ أَرْبَعِ كَلِمَاتٍ بَعْدَ تَمَامِ الشَّهْرِ الرَّابِعِ لِلْحَمَلِ فِي رَحِمِ أُمِّهِ بَعْدَ اسْتِكْمَالِ الْأَطْوَارِ الثَّلَاثَةِ: نَظْفَةً ثُمَّ عِلْقَةً ثُمَّ مَضْغَةً، فَمَنْ كَتَبَهُ الْمَلِكُ سَعِيداً فَهُوَ السَّعِيدُ».

س ٦٢: سُئِلَ الشَّيْخُ: عَنْ مَذْهَبِ الْمَعْتَزَلَةِ فِي الْإِجَابِ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى؟

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : «كُلُّ مُمْكِنٍ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ تَعَالَى فِعْلُهُ بَلْ إِنْ شَاءَ فَعَلَهُ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهُ هَذَا عِنْدَ الْأَشَاعِرَةِ».

أَمَّا الْمَعْتَزَلَةُ: فَيُوجِبُونَ عَلَيْهِ تَعَالَى فِعْلَ (الْأَصْلَحِ) إِذَا كَانَ الصَّلَاحُ شَيْئَيْنِ، وَيُوجِبُونَ عَلَيْهِ تَعَالَى فِعْلَ (الصَّلَاحِ) إِذَا كَانَ شَيْئاً وَاحِداً».

س ٦٣: سُئِلَ الشَّيْخُ: عَنْ مَعْنَى الْكَسْبِ؟

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : «الْكَسْبُ عِنْدَ الْأَشْعَرِيِّ: مَقَارَنَةُ الْقُدْرَةِ لِلْمَقْدُورِ، وَعِنْدَ الْمَاتَرِيدِيِّ: هُوَ الْعَزْمُ الْمَصْمُومُ الَّذِي يَقَعُ مِنْهُ الْفِعْلُ».

س ٦٤: سُئِلَ الشَّيْخُ: عَنْ مَشِيئَةِ الرَّبِّ سُبْحَانَهُ وَمَشِيئَةِ الْعَبْدِ؟

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : «لِلَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَشِيئَةٌ وَلِلْعَبْدِ مَشِيئَةٌ، وَمَشِيئَةُ الْعَبْدِ مَتَوَقِّفَةٌ عَلَى مَشِيئَةِ اللَّهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ

الْعَالَمِينَ ﴿١﴾».

س ٦٥: سُئِلَ الشَّيْخُ: عَنْ مَسْأَلَةِ التَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ الْعَقْلِيِّ؟

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : «ارْجِعْ إِلَى تَعْلِيْقِي عَلَى الْأَحْكَامِ لِلْأَمْدِيِّ حَوْلَ مَسْأَلَةِ التَّحْسِينِ وَالتَّقْبِيحِ، الْجُزْءَ الْأَوَّلَ الْمَقْدِمَاتِ الْكَلَامِيَّةِ».

س ٦٦: سُئِلَ الشَّيْخُ: عَنْ مَوْقِفِ الْخَوَارِجِ مِنَ الْحُدُودِ هَلْ يَبْطَلُونَهَا؟

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : «عِنْدَهُمْ أَنَّ السَّارِقَ وَالزَّانِيَ حَدَّ الْقَتْلِ وَلَا يَشْتَرِطُونَ السِّيفَ بَلْ يَقْتُلُونَهُ بِالسَّمِّ أَوْ بغيرِهِ، وَلَا يَقْطَعُونَ يَدَهُ أَوْ يَرْجِمُونَ الزَّانِيَ؛ لِأَنَّهُ عِنْدَهُمْ مِنْ بَابِ تَدَاخُلِ الْحُدُودِ فَيَعْطَوْنَهُ الْحَدَّ الْأَعْلَى وَهُوَ الْقَتْلُ».

س ٦٧: سُئِلَ الشَّيْخُ: مَا مَعْنَى خُلُودِ الْقَاتِلِ الْوَاردِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ [٢].

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : «خُلُودُ الْقَاتِلِ إِذَا كَانَ غَيْرَ مُسْتَحِلٍّ فَمَعْنَاهُ عِنْدَ السَّلَفِ طَوْلُ الْمُدَّةِ، وَإِذَا كَانَ مُسْتَحِلًّا فَهُوَ عَلَى حَقِيقَتِهِ، وَقَدْ فَصَّلَ ابْنُ الْقَيْمِ فِي «مَدَارِجِ السَّالِكِينَ» وَذَكَرَ أَنَّ قَاتِلَ الْعَمْدِ يَتَعَلَّقُ بِهِ ثَلَاثَةُ حُقُوقٍ: حَقٌّ لِلْقَتِيلِ: يَقَاصُ الْقَاتِلِ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَحَقٌّ وَلِيَ الدَّمِ: الْقَصَاصُ.

وَحَقٌّ لِلَّهِ تَعَالَى يَسْقُطُ بِالتَّوْبَةِ.

[١] سورة التَّكْوِيْرِ، الْآيَةُ: ٢٩.

[٢] سورة النِّسَاءِ، الْآيَةُ: ٩٣.

وذكر الأدلة في آخر الجزء الأول».

س ٦٨: سُئل الشيخ: هل الأشاعرة والماتريدية من أهل السنة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «الأشاعرة والماتريدية من أهل السنة فيما وافقوا فيه أهل السنة لا على العموم».

س ٦٩: سُئل الشيخ: هل الفرق التي قال فيها صلى الله عليه وسلم: «كلها في النار» كافرة؟ أم غير كافرة^[١]؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «فيها رأيان ذكرهما شيخ الإسلام في الفتاوى».

س ٧٠: سُئل الشيخ: عن دعوة العوام للتوحيد؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «كونه لا يعلم العوام التوحيد غلط، فقد مكث صلى الله عليه وسلم يدعو إلى التوحيد في مكة، حتى الصلاة عماد الدين فُرِضت قبل الهجرة بثلاث سنين، فكان صلى الله عليه وسلم يُعَلِّم التوحيد (للاميين) هكذا سماهم الله».

س ٧١: سُئل الشيخ: عن قول الإمام محمد عبد الوهاب في «كشف الشبهات» في حديث ذات أنواط^[٢] «فلم يعذرهم بالجهالة»؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «بعد البيان قامت الحجة فلا يُعذرون، أما قبل

[١] أخرجه أبو داود [٢/٥٠٣، ٥٠٤]، والدارمي [٢/٢٤١]، وأحمد [٤/١٢]، وصححه الشيخ الألباني في الصحيحة [٢٠٤].

[٢] رواه الترمذي في الجامع [٢١٨١] وقال: حسن صحيح، وأحمد في المسند [٥/٢١٨]، وأبو يعلى [١٤٤١]، وابن أبي شيبة [١٥/١٠١]، والنسائي كما في تحفة الأشراف [١١/١١٢].

== ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه == [١٥٧] ==

البيان فيُعدّرون بجهلهم، وقول ابن عبد الوهاب لم يعذرهم بالجهالة، أي: لم يكن الجهل عذراً يمنع من التغليظ والإنكار عليهم، حيث غضب النبي صلى الله عليه وسلم وأنكر لكن لم يُكفّرهم».

س ٧٢: سُئِلَ الشيخ: هل الساحر كافر؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «الصحيح كُفِرَ الساحر كُفْراً يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ».

س ٧٣: سُئِلَ الشيخ: ما حُكْمُ مَنْ سَبَّ صَحَابِيًّا؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «تفصيل القول في حُكْمِ مَنْ طَعَنَ فِي الصَّحَابَةِ أَوْ سَبَّ صَحَابِيًّا أَنْ الطَّعْنَ فِي الصَّحَابَةِ جَمَلَةٌ كَفَرٌ، لَكِنْ سَبَّ صَحَابِيٍّ بَعِيْنَهُ كَبِيرَةٌ مِنَ الْكِبَائِرِ».

س ٧٤: سُئِلَ الشيخ: هل العلم المشترك في شروط (لا إله إلا الله) هو العلم الإجمالي بأنه لا يستحق العبادة إلا الله؟ أم لا بد من العلم التفصيلي بأن الذبح عبادة والنذر عبادة.. وهكذا؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «العلم المشترك: هو العلم الإجمالي لا التفصيلي، ما هو بلازم أن يكون فيلسوفاً؛ بدليل حديث معاذ وسجوده للرسول صلى الله عليه وسلم وقصة ذات أنواط^[١]، فالجهل بتفاصيل العبادة لا يمنع الحكم للشخص بالإسلام».

س ٧٥: سُئِلَ الشيخ: سألته عن رأيه في قول الصنعاني في تطهير الاعتقاد: (هم

[١] سبق التخريج.

كفار أصليون) حيث اعترض عليه بعض العلماء كالشيخ بشير الهسواني صاحب (صيانة الإنسان) وقال: (هم مرتدون)؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «هم مرتدون عن الإسلام إذا أقيمت عليهم الحجة، وإلا فهم معذورون بجهلهم كجماعة الأنواط، أما مَنْ انتسب إلى الإسلام ثم بدت منه أفعال كفرية وأقيمت عليه الحجة فهو مرتد يُقتل بالسيف».

س٧٦: سئل الشيخ: عن الكافر الأصلي إذا تلفظ أماناً بالشهادتين ولا ندرى هل يعلم معناهما أم لا؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يُحكّم له بالإسلام بالظاهر حتى يبدو أنه جاهل فيُعلم معنى الشهادتين الصحيح؛ إن استقام فالحمد لله، وإن لم يستقم فهو مرتد لا كافر أصلي».

س٧٧: سئل الشيخ: هل يلزم إقامة الحجة على تارك الصلاة حتى يُحكّم بكفره؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يحتاج إلى إقامة الحجة، فإن مات قبلها عومل معاملة الكفار».

س٧٨: سئل الشيخ: الإيمان الركن هل يزيد وينقص كالإيمان الواجب والمستحب؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «نعم بدليل عموم قوله تعالى: ﴿فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾^[١]،

وقوله: ﴿لِيَزَادُوا إِيمَانًا﴾^[١]، وهذا يعم جميع أقسام الإيمان».

س ٧٩: سُئِلَ الشَّيْخُ: مَا حُكْمُ الْمُسْتَهْزِئِ بِالْدِّينِ أَوْ سَابِ الدِّينِ أَوْ الرِّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ.. هَلْ يُكْفَرُ وَلَوْ كَانَ جَاهِلًا؟

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : «هَذَا الْبَابُ كَغَيْرِهِ مِنْ أَبْوَابِ الْكُفْرِ يُعَلَّمُ وَيُؤَدَّبُ، فَإِنْ عَلَّمَ وَعَانَدَ بَعْدَ التَّعْلِيمِ وَالْبَيَانِ كُفِّرَ، وَإِذَا قِيلَ: لَا يُعَذَّرُ بِالْجَهْلِ.. فَمَعْنَاهُ يُعَلَّمُ وَيُؤَدَّبُ وَلَيْسَ مَعْنَاهُ يُكْفَرُ».

س ٨٠: سُئِلَ الشَّيْخُ: مَا حُكْمُ مَنْ قَالَ: الْقُرْآنُ مَخْلُوقٌ؟

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : «هَذَا كُفْرٌ أَكْبَرُ وَلَكِنْ قَائِلُهُ يُعَلَّمُ وَلَا يُكْفَرُ بَعِيْنَهُ إِلَّا إِذَا عَلَّمَ وَأَصْرَرَ بَعْدَ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ».

س ٨١: سُئِلَ الشَّيْخُ: عَنْ مَسْأَلَةِ فَنَاءِ النَّارِ؟

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : «مَا لِي رَأَيْ فِي الْمَسْأَلَةِ، اقْرَأْ لَا بَنَ تَيْمِيَّةَ وَابْنَ الْقَيْمِ، وَاقْرَأْ لِلصَّنْعَانِي فِي الرَّدِّ عَلَيْهِمَا، وَأَنَا لَا أَقُولُ بِفَنَاءِ النَّارِ وَلَا بِعَدَمِ فَنَائِهَا، أَنَا مَا اخْتَرْتُ رَأْيًا إِلَى الْآنَ لِأَنَّهُ لَيْسَتْ هُنَاكَ نَتِيجَةُ عَمَلِيَّةٍ تَتَرْتَّبُ عَلَى الْخِلَافِ، وَالْوَاقِعُ أَنَّ الْقَوْلَ بِفَنَاءِ النَّارِ مُتَّصِلٌ بِابْنِ تَيْمِيَّةٍ خِلَافًا لِمَنْ نَفَى نِسْبَةَ هَذَا الْقَوْلِ لَهُ».

س ٨٢: سُئِلَ الشَّيْخُ: هَلْ تَكْفِي إِحْدَى الشَّهَادَتَيْنِ لِلْحُكْمِ لِلشَّخْصِ بِالْإِسْلَامِ؟

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : «شَهَادَةُ (أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ) تَسْتَلْزِمُ شَهَادَةَ (أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وَلَا عَكْسَ، وَمَعَ هَذَا فإِظْهَارُ أَيِّ شَعِيرَةٍ مِنْ شَعَائِرِ الْإِسْلَامِ تَكْفِي

لمعاملته معاملة المسلمين».

س ٨٥: سُئِلَ الشيخ: عن خروج جماعة التبليغ لتذكير الناس بعظمة الله؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «الواقع أنهم مبتدعة ومُحرِّفون وأصحاب طرق
قادرية وغيرهم، وخروجهم ليس في سبيل الله، ولكنه في سبيل إلياس شيخهم في
بنجلاديش، أما الخروج بقصد الدعوة إلى الإسلام فهو جهاد في سبيل الله وليس
هذا هو خروج جماعة التبليغ، وأنا أعرف التبليغ من زمان قديم، وهم المبتدعة
في أي مكان كانوا هم في مصر وإسرائيل وأمريكا والسعودية، وكلهم مرتبطون
بشيخهم إلياس».

**س ٨٦: سُئِلَ الشيخ: عن رجل قيل له: فِعْلُكَ هذا مُحْرَمٌ، فقال: أنا أعرف أنه
حرام ولكن سأفعله؟**

فقال الشيخ -رحمه الله- : «إذا كان مضطراً إلى فِعْلِهِ فهو معذور وإلا فهو
مستهتر وهي معصية كبرى قد تصل إلى درجة الكفر والعياذ بالله».

**س ٨٧: سُئِلَ الشيخ: ما الفرق بين قتال المرتدين، وقتال تاركي الشرائع؟
وقتل التار يتبع أي القسمين؟**

فقال الشيخ -رحمه الله- : «مانعو الشرائع لغير جحود يُقاتلون حتى يؤدوها،
ولا يُكفرون بالرغم من قتالهم، والذي يحكم بغير ما أنزل الله كافر مرتد يُقاتل
قتال كفار، الذي لا يُكفر هو الفقيه الذي يحكم في مسألة يظن أنها من الدين والحق
بخلافه فلا يُكفر، أما الذي يحكم بما يعلم أنه ليس من الدين فهذا كافر، الذي

= ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه = [١٦١]

يبیح فوائد البنوك یناقش وئیین له فاذا اُقیمت علیه الحُجة فإنه یقتل قتل المرتد،
ولا أذكر الآن إلى أي القسمین یتمی قتال التتار».

ثانياً: فتاوى الفقه أولاً: فتاوى الطهارة

س ١: سُئِلَ الشيخ: عن التسوك باليد اليمنى أو اليسرى؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «بأيهما شاء لا فضيلة لأحدهما».

س ٢: سُئِلَ الشيخ: عن زيادة مسلم بن إبراهيم «وسواكه»؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لو ثبتت فيحتمل أن يكون المراد التيمن في الجهة، أي: يبدأ بالجهة اليمنى».

س ٣: سُئِلَ الشيخ: هل يصح الوضوء بدون غسل الكف مع غسل اليدين إلى المرفقين؟ أم يكفي غسلهما في أول الوضوء؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يعمهما من أطراف الأصابع وإلا كان ناقصاً رُكناً».

س ٤: سُئِلَ الشيخ: هل يمسح على الخف الأيسر اليد اليمنى أم باليسرى؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يمسح على الخف الأيسر باليسرى وعلى الأيمن باليمنى، أو على كل منهما بيديه جميعاً».

س ٥: سُئِلَ الشيخ: هل يجرى غُسل الجَنَابَةِ عن غُسل الجمعة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «نعم يُجرى حتى على القول بوجوب غُسل

الجمعة؛ لأن الحكمة من غُسل الجمعة النظافة وهي العلة».

س ٦: سُئِلَ الشيخ: ما الفرق بين غُسل المرأة للجنابة وللحيض؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : « لا فرق بينهما إلا في حك الدم في الحيض، ولا فرق في فك الصفائر إذا منعت وصول الماء فكتها في الغُسلين وإذا لم يمنع أبقتها».

س ٧: سُئِلَ الشيخ: عن طريقة التخلص من الشعر والأظافر؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : « لا أصل للمنقول عن أحمد أنه يدفنه بل لا بأس بالقاءه في أي مكان».

س ٨: سُئِلَ الشيخ حُكْم تقصير المرأة شعر رأسها؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : « لا يجوز، لأنه تشبّه بالإفرنج، قاله في المغني في سنن الفطرة».

س ٩: سُئِلَ الشيخ: هل على مَنْ وَطِئَ زوجته وهي حائض كفارة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «حديث الصدقة بدينار، أو نصف دينار على مَنْ وَطِئَ زوجته حائضاً فيه مطعن، وهو قول أحمد عملاً بالموقوف، فالحنابلة يعملون بالموقوف، أما عند مالك فلا كفارة عليه».

س ١٠: سُئِلَ الشيخ: هل يصح التيمم بالتراب الذي في السجاد؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إذا لم يجد ماءً للتيمم ضرب السجاد فإذا خرج منه تراب تيمم به، وإلا لم يصح، وكذلك الجدار لا يصح التيمم عليه إلا إذا كان عليه

غبار، ولكن إذا كان الإنسان يحتاج إلى تيمم يجمع تراباً في إناء ويتيمم عليه».

س ١١ : سُئِلَ الشَّيْخُ: عَنْ أَحْكَامِ الْمَسْحِ عَلَى الْجُورِبِينَ وَالنَّعْلَيْنِ؟

فَقَالَ الشَّيْخُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : «إِذَا تَوَضَّأَ ثُمَّ لَبَسَ جُورِبًا وَفَوْقَهُ نَعْلَ لَهُ أَنْ يَمْسَحَ عَلَى النَّعْلِ، فَإِذَا خَلَعَ النَّعْلَ انْتَقَضَ وَضَوْؤُهُ وَلَزِمَهُ خَلْعُ الْجُورِبِ، إِذَا كَانَ مَاسِحًا عَلَى الْجُورِبِ وَأَدْخَلَهُ فِي النَّعْلِ لَا يَصِحُّ لَهُ الْمَسْحُ عَلَى النَّعْلِ، بَلْ لَا بَدَّ مِنْ خَلْعِهِ وَمَسْحِ الْجُورِبِ».

س ١٢ : سُئِلَ الشَّيْخُ: هَلْ يَلْزَمُ تَحْرِيكَ الْخَاتَمِ فِي الْوُضُوءِ؟

فَقَالَ الشَّيْخُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : «مَا نُقِلَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَّكَ الْخَاتَمَ فِي الْوُضُوءِ وَلَكِنْ يُحْرَكُهُ إِذَا كَانَ ضَيِّقًا، وَلَكِنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَبَسَ الْخَاتَمَ زِينَةً، وَلَكِنْ لِيُخْتَمَ كُتُبُهُ إِلَى الْمُلُوكِ بِهَا؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ الْكِتَابَ إِلَّا مَخْتُومًا».

س ١٣ : سُئِلَ الشَّيْخُ: حَدِيثُ «مَنْ غَسَلَ مِيتًا فَلْيَغْتَسِلْ وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^[١]؟

فَقَالَ الشَّيْخُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : «فِيهِ مَقَالٌ: وَمَنْ النَّاسُ مَنْ قَالَ بِالْوُجُوبِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ بِالِاسْتِحْبَابِ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا يَلْزِمُهُ الْوُضُوءُ وَالْغُسْلُ إِذَا شَارَكَ فِي حَمْلِ الْمَيِّتِ».

س ١٤ : سُئِلَ الشَّيْخُ: مَا حُكْمُ مَسِّ الْحَائِضِ لِلْمَصْحَفِ وَهِيَ تَرْتَدِي قَفَازًا؟

فَقَالَ الشَّيْخُ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : «يَجُوزُ».

[١] رواه الإمام أحمد في المسند [٤٣٣/٢]، وأبو داود [٣١٦٢]، والترمذي [١٨٥/١]، وابن ماجه [١٤٦٣]، وصححه الألباني في صحيح الجامع [٦٤٠٢].

= ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه = [١٦٥]

س ١٥: سُئِلَ الشيخ: هل يُعتبر البياض الذي في جانبي الصفحة وغلاف المصحف من القرآن، لا يجوز مسّه للمُحدِّث أم القرآن هو المكتوب فقط؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «غلاف المصحف منه، والبياض في جانبي المصحف منه، فلا يجوز مسّه».

س ١٦: سُئِلَ الشيخ: هل يلزم نزع اللصق الطبي في الوضوء والغسل؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «اللصق الطبي على حسب الضرر إذا كان يضر نزعُه أبقاه واغتسل في وجوده».

س ١٧: سُئِلَ الشيخ: عَمَّنْ لبس فوقاني أم التحتاني؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «إذا لبس فوقاني على طهارة ولو ممسوح فيها على التحتاني فله أن يمسح على فوقاني».

س ١٨: سُئِلَ الشيخ: ورد في زيادة لأبي داود على حديث عائشة الذي في الصحيحين «كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن في تنَعُّله وترَجُّله» زاد «وسواكه»، وذهب شيخ الإسلام تبعاً للإمام أحمد أنه يستاك بشماله لأنه من باب إزالة الوسخ فما قولكم في ذلك^[١]؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «لا عبرة بقول أحد في مخالفة النص، والحديث يدل على استحباب التسوك باليمين ويشمل هذا أمرين: استعمال اليد اليمنى، والبدء بالجهة اليمنى من الفم، وإلحاق السواك بباب التنظيف والتطهر في

[١] سبق التخريج.

﴿ ١٦٦ ﴾ = ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه =

الوضوء، والذي يشرع فيه التيمن أو لى من إلحاقه بالاستنجاء والاستجمار الذي يُشرع فيه التياسر».

س ١٩: سُئل الشيخ: تعلمون ما ورد من النصوص في مشروعية المسح على العمامة. فهل يُعتبر الشماع الحالي في حُكمها في المسح؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «الذي أظنه أنه لا يلحق بالعمامة ولا يصح المسح عليه».

س ٢٠: سُئل الشيخ: تعلمون ما ورد في المسح على القلنسوة فهل إذا كان يلبس قلنسوة تحت الشماع أو الغُترة يمسح عليه؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يمسح على القلنسوة».

س ٢١: سُئل الشيخ: عن الزرع الذي يُسقى بماء نجس هل له حُكم الجلالة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «الزرع الذي ينبت على نجاسة طاهر بالاستحالة ولا تُقاس عليه الجلالة».

س ٢٢: سُئل الشيخ: عن دم السقط؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «دم السقط دم نفاس ولو بعد شهرين من الحمل».

س ٢٣: سُئل الشيخ: حُكم الرطوبات التي تخرج من فرج المرأة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لها حُكم البول في النجاسة ولكن إذا استمرت كانت كمن به سلس البول».

ثانياً: فتاوى الأذان

س ١: سُئِلَ الشيخ: عن تأذين أذنين للجمعة أحدهما قبل دخول الوقت؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «هذه سُنَّةُ الخلفاء الراشدين وفعله عثمان رضي الله عنه ولم يُنكَر عليه وإن كنت أرى أن أذان الجمعة أذان واحد وهو الأذان بين يدي الإمام كما يرى أنصار السُّنَّةِ بمصر فقلت له: ألم يطله علي رضي الله عنه؟ قال: لا لم يطله علي رضي الله عنه، بل استمر عليه العمل بعد عثمان رضي الله عنه».

س ٢: سُئِلَ الشيخ: الأذان خارج المسجد؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «المهم الإسماع، فأيهما كان أبلغ في الإسماع كان أوَّلَى، وإذا استويا فلا مزيَّة للتأذين خارج المسجد ومثله مثل مَنْ يلتفت يميناً وشمالاً عند الحيعلتين، فيخفض صوته لابتعاده عن (الميك) بينما السماعات فوق المنارة توزع الصوت يميناً وشمالاً، فإذا زالت العلة زالت المشروعية كما يُستفاد ذلك من قصة اختلاف الصحابة - رضي الله عنهم - في صلاة العصر في بني قريظة».

س ٣: سُئِلَ الشيخ: متى يقوم الناس إلى الصلاة عند سماع الإقامة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «كُلٌّ بحسبه يقوم الثقيل أولاً بمجرد سماعها والخفيف بعد ذلك».

ثالثاً: فتاوى الصلاة

س ١: سُئِلَ الشيخ: عن الجمع بين الصلاتين في المطر، هل يُشترط أن يكون المطر كثيراً؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يُشرع الجمع بين الصلاتين الظهر والعصر تقديمًا أو تأخيرًا، والمغرب والعشاء تقديمًا أو تأخيرًا في المطر الذي يبل الثياب ويحتاج الإنسان معه إلى استعمال المظلة وتصير الأرض زلقة يصعب السير فوقها، أما المطر اليسير الذي تصير الأرض معه كأنها مرشوشة فلا يُجمع فيه».

س ٢: سُئِلَ الشيخ: هل يتابع المسبوق الإمام إذا زاد ركعة خامسة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إذا زاد الإمام خامسة لا يقوم المأموم وراءه، وإذا قام وراءه عالمًا أنها خامسة تبطل صلاته، فإن كان جاهلاً يَعْلَمُ وتصح صلاته، ولا يصح للمأموم أن يُسلم قبل الإمام إلا في صلاة الخوف، أما المسبوق فإن كان عالمًا أنها زائدة لا يتابع فيها الإمام ولا يقضي ما عليه حتى يسلم الإمام، وإذا لم يعلم وصلها معه يحسبها ركعة ويكمل».

س ٣: سُئِلَ الشيخ: هل يصح أن يصلي المأموم المغرب خلف إمام يصلي العشاء؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يشترط اتحاد الهيئة في اقتداء المأموم فيصح أن يصلي الظهر خلف مَنْ يصلي العصر، ولكن لا يصح أن يصلي المغرب خلف

== ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه == [١٦٩] ==

من يصلي العشاء، وإذا لم تعلم أنها العشاء فلك أن تنوي الانفصال إذا علمت في أثناء الصلاة كأنفصال المأموم خلف معاذ ولم ينكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم.

س ٤: سُئِلَ الشيخ: عن ائتمام المسافر بالقيم؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «صلى الصحابة المسافرون أربعاً خلف مَنْ يصلي أربعاً كما في صلاة ابن مسعود خلف عثمان خلافاً لابن حزم القائل: إن المسافر يجلس في الركعة الثانية ويترك الإمام يتم الأربع، ثم يسلم بسلامه وهو ضد عمل الصحابة، ويقول ابن حزم: إذا دخل المسافر في الثالثة أو الرابعة صلى ركعتين وسلم، وحُجَّة ابن حزم هي: فرضية القصر وبطلان صلاة المسافر إذا أتم».

س ٥: سُئِلَ الشيخ: عن الاحتباء في خطبة الجمعة هل يدخل فيها إمساك رِجْلٍ واحدة بيديه؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «الحبوة يوم الجمعة إذا أمسك رِجْلاً واحدة بيديه فهي حبوة أيضاً، منهي عنها لأن العلة أنه يخشى خروج ريح أو نوم».

س ٦: سُئِلَ الشيخ: عن معنى كفِّ الثوب؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «كف الثوب ضمه إلى بعضه حتى يتمكن من السجود لا حرج فيه، ولكن المنهي عنه: تشمير الكم حتى لا يتسخ من غبار الأرض إذا كان مستمراً قبل الصلاة لا حرج عليه، الحرج أن يكف خصيصاً لأجل الصلاة».

ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه = [١٧٠] =

س ٧: سُئِلَ الشيخ: عَمَّنْ لم يدرك الركعة الثانية يوم الجمعة وإنما أدرك الإمام قبل السلام؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «مَنْ لم يدرك الركعة الثانية في الجمعة يصلي أربعاً ظهراً».

س ٨: سُئِلَ الشيخ: هل يصلي تحية المسجد إذا دخل أثناء أذان الجمعة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إذا دخل أثناء أذان الجمعة يصلي تحية المسجد، ولا ينتظر حتى يفرغ المؤذن».

س ٩: سُئِلَ الشيخ: عن رجل بلده مصره وهو يعمل في السعودية فهل يقصر إذا زار مصر؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إذا أقام المسافر أكثر من أربعة أيام يتم، وإذا سافر من السعودية إلى مصر يتم من حين يصل إلى بلده».

س ١٠: سُئِلَ الشيخ: هل يصح أن يصلي ركعتين استخارة عن أمرين مختلفين؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يصلي ركعتين للاستخارة عن شيء معين ثم يصلي استخارة عن الأمر الآخر، وهذا مع الاستشارة أيضاً ولا تجزي ركعتان عن أمرين مختلفين أو أمر مُخِير فيه».

س ١١: سُئِلَ الشيخ: هل يُشرع تكرار الاستخارة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يُشرع تكرار الاستخارة إذا لم ينشرح صدره لأحد الأمرين من أول مرة».

س ١٢ : سُئِلَ الشيخ: هل يُشَرَّع رفع اليدين في تكبيرات العيدين والجنائز؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «تكبيرات صلاة العيد لا يُشَرَّع فيها رفع اليدين ولا الجنائز، وأنا لا أرفع يدي والموقوف على ابن عمر لا يكفي ولا يُشَرَّع بينها ذِكر أو دعاء».

س ١٣ : سُئِلَ الشيخ: حكم الخروج لصلاة العيد في مسيرات؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «الخروج للعيد في مسيرات منظمة مشروع إذا كان على وجه التعليم وإشعار الناس بالصلاة في الخلاء».

س ١٤ : سُئِلَ الشيخ: التكبير الجماعي في صلاة العيد؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «تكبير الإنسان من البيت إلى المصلى وفي المصلى جهرًا مشروع كل شخص يجهر بالتكبير لحاله بحيث يرتج المكان بالتكبير بحيث يصير عجبًا، أما اتفاقهم بحيث يبدؤون وينتهون معًا فهذا التكبير الجماعي لم يرد فيه شيء وهو غير مشروع».

س ١٥ : سُئِلَ الشيخ: عن إقامة الصلاة في الميكروفون أفضل أم بدونه؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «الإقامة في الميكروفون؛ لأن بعض الناس يكون غافلاً فتحركه الإقامة».

س ١٦ : سُئِلَ الشيخ: وضع المصلي نعله أمامه واتخاذها إياها سُترة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا يصلح النعل سُترة، أما إذا خشي عليها السرقة فوضعها أمامه، فلا بأس».

س ١٧: سُئِلَ الشيخ: عن تحريك الأصبع بين السجدين؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «هو قول الشيخ ابن عثيمين ولا دليل على ذلك والأحاديث الواردة تحمل على التشهد».

س ١٨: سُئِلَ الشيخ: معنى الحديث «كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سجد يَرْصُّ عقبه»^[١] هل يشترط أن يتلامسا؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا. بل معناه يجعلهما قريبين من بعضهما ولا يشترط أن يتلامسا».

س ١٩: سُئِلَ الشيخ: عن تحريك الأصبع في التشهد هل يحرك أم يُكْتَفَى بالإشارة بدون تحريك؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «كلاهما سنة عن النبي صلى الله عليه وسلم والأفضل التحريك».

س ٢٠: سُئِلَ الشيخ: عن حكم رسم خطوط بالمساجد لتستوي الصفوف عليها؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إذا كان الناس غُشْمًا لا تستقيم صفوفهم إلا بذلك فلا بأس، فقلت له: بعض المساجد يكون بناؤها منحرفًا عن القبلة ولا تستقيم إلا برسم خطوط، فقال: لا بأس بذلك إن شاء الله».

[١] الطحاوي وابن خزيمة [٦٥٤]، والحاكم وصححه ووافقه الذهبي.

س ٢١: سُئِلَ الشيخ: عن بناء البيوت فوق المساجد؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لقد صدرت عن اللجنة فتوى خلاصتها إذا كان البيت سابقاً وطراً المسجد أسفله فلا بأس، أما إذا كان المسجد سابقاً فلا يُبنى فوقه إلا بشرط خلو البناء فوقه من دورات المياه أو يكون منفعة عامة كمدرسة».

س ٢٢: سُئِلَ الشيخ: حكم تقدم المسبوقين أو تأخرهم قليلاً بعد تسليم الإمام لئلا يحسب الداخل أن الجماعة ما زالت قائمة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إذا كان لأجل أن يوسع لنفسه لضيق المكان فما هناك بأس وهو جائز، أما إذا كان لدفع الإيهام فليس مطلوباً شرعاً، وهناك من هو جالس لم يقم وبعد قليل تختلف هيئتهم».

س ٢٣: سُئِلَ الشيخ: وقت القيلولة قبل الظهر أو بعده في المنقول من السنة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «قد يكون قبل أن يصلوا الظهر ثم يصلون إذا خفت الحرارة، وقوله صلى الله عليه وسلم: «أبردوا بالظهر» معناه أنه يقيّل من قبل، فإذا نام بعد الصلاة فلا تعتبر قيلولة».

س ٢٤: سُئِلَ الشيخ: عن تحية المسجد هل هي سنة أم واجبة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «تحية المسجد سنة ليست بواجبة».

س ٢٥: سُئِلَ الشيخ: هل يَأْثِمُ بتركها؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «تارك السنة المؤكدة عند المالكية يَأْثِمُ».

س ٢٦: سُئِلَ الشيخ: ما حُكْم مَنْ تَعَمَّدَ تَرَكَ وَاجِبَ فِي الصَّلَاةِ؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «مَنْ تَرَكَ وَاجِبًا مُتَعَمِّدًا فِي الصَّلَاةِ بَطَلَتْ صَلَاتُهُ».

س ٢٧: سُئِلَ الشيخ: إِذَا خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ لِحَاجَةٍ يَسِيرَةً ثُمَّ رَجَعَ، هَلْ تَلْزَمُهُ

تَحِيَّةُ الْمَسْجِدِ؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «مَنْ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ لِحَاجَةٍ يَسِيرَةً وَلَمْ يَطْلُ الْفَاصِلَ ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمَسْجِدِ كَمَنْ خَرَجَ لِيَكْلِمَ إِنْسَانًا بِالْخَارِجِ، أَوْ يَشْرَبَ مَاءً بِالْخَارِجِ لَا تَلْزَمُهُ تَحِيَّةُ الْمَسْجِدِ حَتَّى عِنْدَ الْقَائِلِينَ بِالْوَجُوبِ».

س ٢٨: سُئِلَ الشيخ: هَلْ تُجْزَى السُّنَّةُ الْقَبْلِيَّةُ عَنْ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «يَجْزَى الْجَمْعُ بَيْنَ تَحِيَّةِ الْمَسْجِدِ وَسُنَّةِ قَبْلِيَّةٍ وَكَذَلِكَ دُخُولُ الْعَمْرَةِ فِي الْحَجِّ».

س ٢٩: سُئِلَ الشيخ: ما حُكْمُ مَنْ قَامَ مِنَ الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ إِلَى الثَّالِثَةِ بَدُونِ جُلُوسٍ

لِلتَّشَهُدِ ثُمَّ تَذَكَرَ فَرَجَعَ وَجَلَسَ؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «إِذَا قَامَ الْمُصَلِّي مِنَ الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ إِلَى الثَّالِثَةِ بَدُونِ أَنْ يَجْلِسَ لِلتَّشَهُدِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْجُلُوسِ فَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَبْطُلُ صَلَاتُهُ؛ لِأَنَّهُ انْتَقَلَ مِنْ فَرِيضَةٍ إِلَى سُنَّةٍ (عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ) أَوْ وَاجِبٍ عِنْدَ الْحَنْفِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ».

س ٣٠: سُئِلَ الشيخ: ما حُكْمُ كَفِّ الشَّمَاغِ عَنِ الْأَرْضِ عِنْدَ السُّجُودِ؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «كَفُّ الشَّمَاغِ عَنِ الْأَرْضِ عِنْدَ السُّجُودِ وَهُوَ لِلْمَرْأَةِ كَذَلِكَ لَا تَضَعُ دَبُوسًا فِي شَعْرِهَا مِنْهِيَ عَنْهُ كَالشَّعْرِ فِي الْحَدِيثِ لَا يَكْفَتُ شَعْرًا وَلَا

== ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه == [١٧٥] ==

ثوباً إذا كان بقصد ألا يتسخ لا يجوز، أما إذا رفعه قبل الصلاة بقصد ألا يشغل، فهو كفت غير ممنوع».

س ٣١: سُئِلَ الشيخ: في بعض المدارس يأمر المدرسون الطلاب بصلاة الراتبة بعد صلاة الظهر فهل يجوز ذلك؟ وإذا امتنع طالب عن صلاتها ليصلها في البيت أو لأنه لا يريد صلاتها فهل يصح معاقبته؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «له أن يأمر بأداء الراتبة من باب النصيحة، فإذا لم يستجب الطالب فليس له معاقبته».

س ٣٢: سُئِلَ الشيخ: قراءة بعض سورة السجدة وبعض الإنسان أو السجدة على ركعتين؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «خلاف السنة».

س ٣٣: سُئِلَ الشيخ: عن حُكْم قلب الغُترة في صلاة الاستسقاء؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «في الاستسقاء إذا لم يكن معه رداء قلب الكوت وإن لم يكن معه قلب الغترة، ولا يصح أن يقلب الطاقية، ولكن الغترة تقوم مقام الرداء وهذه هيئة مستحبة غير واجبة».

س ٣٤: سُئِلَ الشيخ: ماذا يقول الإمام عند الجمع لصلاة الكسوف؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «في الكسوف يقول: الصلاة جامعة، أو الصلاة جامعة، وجهان صحيحان لغةً، ولكن روايةً بالرفع».

س ٣٥: سُئِلَ الشيخ: عن حُكْم تَنَقُّلِ المَأْمُومِ في مكانه؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «تَنَقُّلُ المَأْمُومِ في مكانه بالمسجد بعد صلاة الفريضة لا حرج فيه، أما الإمام فالأفضل أن يتحول عن مكانه».

س ٣٦: سُئِلَ الشيخ: عن حُكْم صلاة الطلاب جماعة في المدرسة؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «صلاة الطلاب في المدرسة غلط لا يجوز، ولكن يتعين الذهاب إلى المسجد للصلاة هناك».

س ٣٧: سُئِلَ الشيخ: عندما يصلي الطلاب في المدرسة يخصص الصف الأول لفصول معينة فما حُكْم ذلك؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «تخصيص الصف الأول في المسجد لفصل معين لا يجوز، بل الصف الأول لِمَنْ سبق، وكذا مَنْ سبق له التقدم في الصف، وإن لم يكن داخلاً في توطين البعير».

س ٣٨: سُئِلَ الشيخ: هل تسقط الجماعة عن المسجون؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «المقيم إقامة جبرية كالسجين تسقط عنه الجماعة في المسجد، ولكن يصلون جماعة في السجن».

س ٣٩: سُئِلَ الشيخ: لا أدرك قراءة الفاتحة خلف الإمام؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «دبر حالك وأسرع في القراءة، وبعد ذلك لا يصلي خلفه ويعيد الصلاة إذا لم يدرك الفاتحة في كل الركعات، أما إذا فاتته الفاتحة في ركعة واحدة أعاد ركعة فقط، وَمَنْ أدرك الركوع لا يدرك الركعة وهو رأي قليل

من أهل العلم، ولي مقال قديم في أول عدد من مجلة الهدى النبوي، قلت فيه: الفاتحة لا تسقط في حق مَنْ أدرك الإمام راعياً، وأنا شخصياً إذا رأيت الإمام راعياً أظل واقفاً ولا أركع حتى يرفع الإمام خروجاً من الخلاف، وفي حديث أبي بكر: «ولا تُعَدُّ» أي: عَذَرَه فيما مضى بعد ذلك لا يعود إلى احتساب الركعة ركعة وهو رأي ابن حزم وظاهر كلام البخاري، وفي فتوى اللجنة باحتساب الركعة لم أوقع معهم لاختلافهم فيها».

س ٤٠: سُئِلَ الشَّيْخُ: مَسْجِدُ السُّتْرَةِ فِيهِ قَدَامُ الصَّفِّ الْأَوَّلِ بِمَسَافَةٍ وَإِذَا صَلَّى إِلَى الْجِدَارِ أَوْ الْعَمُودِ تَحِيَّةَ الْمَسْجِدِ فَاتَهُ إِدْرَاكُ الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَهَلْ يُرْخَصُ لَهُ فِي الصَّلَاةِ بِلَا سُّتْرَةٍ؟

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: «لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَصْلِيَ إِلَى غَيْرِ سُّتْرَةٍ وَلَوْ فَاتَهُ الصَّفِّ الْأَوَّلُ».

س ٤١: سُئِلَ الشَّيْخُ: مَا حُكْمُ السُّتْرَةِ فِي الصَّلَاةِ؟

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: «وَاجِبَةٌ».

س ٤٢: سُئِلَ الشَّيْخُ: مَا تَأْوِيلُ فَضِيلَتِكُمْ لِحَدِيثِ «صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْىَ إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ»؟^[١].

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: «لَا أَعْرِفُ أَنَّهُ صَلَّى إِلَى غَيْرِ سُّتْرَةٍ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ قَدْ صَلَّى إِلَى سِتْرَةٍ غَيْرِ الْجِدَارِ».

[١] رواه البخاري، كتاب الصلاة [٤٩٣].

س ٤٣: سُئِلَ الشيخ: في رواية للحديث السابق أوردتها الهيثمي في مجمع الزوائد «صلى إلى غير شيء»؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يبحث عن سندها فإذا صحت كانت قرينة تصرف الأوامر بالسُّترة إلى الندب».

س ٤٤: سُئِلَ الشيخ: مريض ترك الصلاة جهلاً.. ما حكمه؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «عليه القضاء».

س ٤٥: سُئِلَ الشيخ: ما حكم الصلاة خلف إمام يتوسل بالصالحين أو يشرب الدخان؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «مَنْ يتوسل بالصالحين لا تصح إمامته؛ لأنه ممنوع من جهة العقيدة، أما شارب الدخان فتصح إمامته».

س ٤٦: سُئِلَ الشيخ: ما حكم الصلاة على مَنْ مات تاركاً الصلاة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «على المسلمين ترك الصلاة عليه؛ لأنه كافر ولو ترك فريضة واحدة عمداً».

س ٤٧: سُئِلَ الشيخ: إذا كان أبوه لا يصلي؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إذا كان أبوه وأمه لا يصليان يدعوهما ويبرهما، ودعوتهما للإسلام هي أحسن ما يفعله تجاههما».

س ٤٨: سُئِلَ الشيخ: إذا أقيمت الصلاة وهو يصلي نافلة هل يسلم منها؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «صلاته تنقطع بذاتها ولا يحتاج إلى تسليم».

س ٤٩ : سُئِلَ الشيخ: سواء أكان في أول صلاته أو في آخرها؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «نعم يخرج من النافلة ويصلي المكتوبة حتى لو بقي منها قليل؛ لأن صلاته بطلت بذاتها ليس هو الذي يبطلها».

س ٥٠ : سُئِلَ الشيخ: ما حُكْم حَلَقِ تلاوة القرآن بعد صلاة فجر يوم الجمعة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إذا لم يكونوا يخصصون يوم الجمعة ولكنها دائمة في جميع أيام الأسبوع فهي مشروعة».

رابعاً: فتاوى الصيام

س ١: سُئِلَ الشيخ: عن رأيه في مسألة لكل بلد رؤيتهم أم تصوم البلد برؤية غيرها من البلدان؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إنه يرجح أن لكل بلد رؤيتهم».

س ٢: سُئِلَ الشيخ: إذا كان مفتي البلد يعمل بالحساب ولم يأخذ بالرؤية؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «تفطرون سراً وتصلون العيد مع الناس في اليوم التالي درءاً للفتنة».

س ٣: سُئِلَ الشيخ: صوم الحامل والمرضع؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «عليها القضاء فقط، سواء كان خوفها على نفسها، أو على ولدها ولا تلزمها الفدية والدليل عموم القرآن ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾^[١]، وهو أحد الأقوال الثلاثة وهذا مرض وهي نكرة عقب شرط فتعم كل مريض».

س ٤: سُئِلَ الشيخ: ما حكم الأكل أثناء الأذان للفجر في رمضان؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يُشرع للصائم أن يأكل حتى يفرغ المؤذن من أذان الفجر لأن الفجر لا يتبين إلا بعد الأذان بشرط ألا يمطط في أذانه بل يؤذن أذاناً معتدلاً».

[١] سورة البقرة، الآية: ١٨٤.

س ٥: سُئِلَ الشيخ: إذا فاته صوم الست من شوال لعذر.. هل يقضيها؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : « لا يقضيها حتى ولو كان لعذر؛ لأنها مقيدة بكونها في شوال حتى أن بعض العلماء شدد واشترط اتصالها متتابعة بعد العيد، والصحيح أنه يصح جعلها غير متصلة بالعيد».

س ٦: سُئِلَ الشيخ: عن المسافر بالطائرة إذا غربت الشمس في الأرض فلما ارتفعت الطائرة رأى الشمس لم تغرب؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إذا غابت الشمس في الأرض يفطر فإذا ارتفعت الطائرة فرأى الشمس استمر على فطره، أما إذا ارتفعت الطائرة قبل الغروب يستمر صائماً حتى تغيب الشمس في الطائرة، كلام القرافي غير صحيح؛ لأن الذي في المنارة تكليفه هو نفس تكليف مَنْ في الأرض فيصلّي إذا غربت الشمس في الأرض».

س ٧: سُئِلَ الشيخ: ما معنى صُفِدَت الشياطين؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «هي تُصَفَد أي بالأعمال الصالحة، أما مَنْ عمل أعمالاً ردية فقد حلّ قيدها وفتح باب وسواسها على نفسه فينفك قيّد شياطينه بذلك».

خامساً: فتاوى الاعتكاف

س ١: سُئِلَ الشيخ: عن الاعتكاف على سطح المسجد أو منارته؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يصح الاعتكاف فيه وفي المنارة إذا كان بابها يُفتح على داخل المسجد».

سادساً: فتاوى الزكاة

س ١: سُئِلَ الشيخ: عن طريقة حساب الحول في رواتب الموظفين؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «في الزكاة: النماء ناتج عن أصل المال فحوله حول أصله، وإذا كان مستقلاً وناشئاً من جديد كراتب الموظف فله حول جديد من تاريخ تملكه».

س ٢: سُئِلَ الشيخ: هل يجوز إخراج زكاة الفطر نقوداً؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «زكاة الفطر تخرج من أقوات البلد خلافاً لأبي حنيفة رحمه الله، ومنْ خالف القول بهذا فهو مُخطئ في نظري».

س ٣: سُئِلَ الشيخ: الحليب المجفف في زكاة الفطر؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يصلح في زكاة الفطر؛ لأنه يصلح قوتاً والحليب هو أصل الأقط لكنهما ليسا واحداً».

س ٤: سُئِلَ الشيخ: إذا جمعت صدقات لفقراء معينين ثم اغتنى هؤلاء الفقراء

قبل أن تصلهم الصدقة فهل يصلح تحويلها إلى فقراء آخرين؟ وهل يمكن نقلها إلى بلد أخرى فيها فقراء محتاجون؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا يصلح نقلها إلا بإذن مَنْ دفعها ويصرفها في وجوه البر كمسجد وغيره إذا لم يقف على إذنه».

س ٥: سُئِلَ الشيخ: هل يجوز إقامة مشروع بأموال الزكاة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : « لا يجوز إقامة مشروع بأموال الزكاة ».

س٦ : سُئِلَ الشيخ : إذا كان له زرع وعليه ديون؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : « زكاة الزروع تجب في المحصول الذي حصده سواء كان عليه دين أم لا ».

س٧ : سُئِلَ الشيخ : هل يجوز إخراج الزكاة بدون تقدير؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : « يجوز إخراج ما يُتَيَقَّن به أنه أدى الواجب وزيادة ».

س٨ : سُئِلَ الشيخ : حكم تارك الزكاة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : « إذا تركها كسلاً وكذا ولو ترك الصوم والحج كسلاً فهو فاسق ويحاربون حتى يؤدوا الزكاة ».

س٩ : سُئِلَ الشيخ : إذا كان لديه أرض يقتتيها ثم نوى بيعها؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : « إذا حال عليها حول من تاريخ طرؤ نية البيع فعليه زكاتها زكاة عروض التجارة ».

س١٠ : سُئِلَ الشيخ : متى ترك الزكاة متعمداً ثم تاب زكى عن الأعوام السابقة

ولو استغرقت المال كله؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : « نعم ».

سابعاً: فتاوى الحج

س ١: سئل الشيخ: عن وجوب الحج على الفور أو التراخي؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «الصحيح: وجوب الحج على المستطيع على الفور».

س ٢: سئل الشيخ: امرأة لبست القفازين في الإحرام جهلاً بالحكم؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا شيء عليها وهي معذورة بجهلها».

س ٣: سئل الشيخ: رجل نسي أن يحلق رأسه ولبس المخيط؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يحلق رأسه وهو لا لبس المخيط؛ لأنه لبسه ناسياً فيعفى عنه كالرجل المتضمن بالخلق».

س ٤: سئل الشيخ: الميقات في العمرة إذا كان سيمر به إلى بلد أخرى كبجدة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يُحرم من الميقات ويمكث بجدة ولو عشرين يوماً مُحرمًا، وإذا كان قصده الأول زيارة أهله بجدة والعمرة تبع جاز له أن يتجاوز الميقات حالاً ويمكث بجدة كعمل الصحابة يوم الحديبية بقي الصحابة مُحرمين».

س ٥: سئل الشيخ: إذا اعتمر في أشهر الحج ثم ذهب إلى أمريكا ورجع قبل

الحج يلزمه أن يدخل مكة مُحرمًا وتكفيه العمرة السابقة وحجه تمتع؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «نعم».

س٦: سئل الشيخ: الشخص الذي له مصلحة بمكة وليس مُريداً للنسك؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «له أن يدخل مكة بغير إحرام حتى ولو يوم عرفات وله أن يتجاوز الميقات بغير إحرام».

س٧: سئل الشيخ: حكم استعمال الصابون ذي الرائحة للمحرم؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا ينبغي، والأحوط أن عليه فدية».

س٨: سئل الشيخ: سفر المرأة بدون محرم؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا تسافر المرأة بدون محرم ولو في الطائرة إلا أن بعض الفقهاء من المالكية، والشافعية يقولون: الرفقة المأمونة تقوم مقام المحرم، وأنا أحياناً أقول بهذا، ومعنى الرفقة المأمونة: أنها تأمن من شرهم، وإذا أرادها أحد بسوء فهم أهل قوة وشهامة يدافعون عنها، رجل وزوجته أو أخته، ومعها زوجة رجل مقيم هنا قد تكون رفقة مأمونة».

س٩: سئل الشيخ: عن رمي الجمرات في المرمى؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «في رمي الجمرات يكفي غلبة الظن أنه أصاب المرمى ولا يشترط اليقين».

س١٠: سئل الشيخ: عن المبيت بمنى؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «المبيت بمنى قيل: (أنه واجب) فيلزم تاركه دم، وقيل: (سنة) فلا يلزم تاركه شيء، ومن قال: (بالوجوب) يكفيه أكثر الليلتين، أما إذا بات ليلة واحدة أو أقل من نصف الليل فعليه دم».

= ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه = [١٨٧] =

س ١١ : سئل الشيخ: عن جواز السفر بدون محرم إذا كان السفر بالطائرة وتستغرق ساعتين أو أكثر قليلاً من القاهرة إلى الرياض مثلاً؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يجوز إذا كانت الرفقة مأمونة، وهو مذهب المالكية والشافعية، ويوصلها أحد محارمها للمطار هناك، ويتنظرها محرم لها بالمطار».

س ١٢ : سئل الشيخ: هل هذا السفر في حكم السفر القصير؛ لأنه لا يستغرق يوماً وليلة، والنبى صلى الله عليه وسلم أباح للمرأة السفر القصير بلا محرم؟
فقال الشيخ - رحمه الله - : «بلى هو كذلك».

س ١٣ : سئل الشيخ: شخص أحرم لطفله من الميقات ثم لم يؤد له مناسك العمرة فلم يطف به ولم يسع ولم يحلق أو يقصر وعاد إلى بلده. فماذا عليه؟
فقال الشيخ - رحمه الله - : «عليه أن يعود به إلى مكة فيعيد العمرة إن كانت عمرة أو يعيد الحج إن كان حجاً، ولا دم عليه ما دام يجهل الحكم».

س ١٤ : سئل الشيخ: ما حكم السعي في الحج؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «ركن».

س ١٥ : سئل الشيخ: هل يعتبر الزحام في الرمي في هذا الزمن عُذراً للمرأة يجوز لها أن تنيب مَنْ يرمي عنها؟ وأيها أفضل أن تنيب مَنْ يرمي عنها نهاراً، أو ترمي هي بنفسها ليلاً؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «نعم، يعتبر عذراً لما في مزاحمتها الرجال من انتهاك لحرمتها، وهي مخيرة بين أن تنيب مَنْ يرمي عنها نهاراً أو ترمي هي بنفسها ليلاً».

س ١٦ : سئل الشيخ : شخص جامع امرأته بعد تحلله من إحرامه بالعمرة وقبل تحللها بقص شعرها؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «هي تبطل عمرتها، وعليها دم، وإن كانت عمرة الإسلام الأولى فعليها القضاء».

س ١٧ : سئل الشيخ : إذا ازدحم الناس فلم يقف بعضهم بعرفة أو المزدلفة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «مَنْ لم يقف بمزدلفة عليه فدية ترك واجب، وأما مَنْ لم يقف بعرفة حتى طلع عليه الفجر فلا حج عليه، ولو اجتمع الناس كلهم ووقفوا بعرفة فإنها ستسعهم».

س ١٨ : سئل الشيخ : ما حكم مكث المرأة في بلدة ما بدون محرم؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يجوز مكثها بدون محرم؛ لأن ذلك ليس سفراً، أما السفر فلها أن تسافر مع محرم أو جمعة مأمون من الناس».

س ١٩ : سئل الشيخ : امرأة أحرمت وعندما وصلت مكة حاضت؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إن بقيت على إحرامها حتى أدت نسكها فلا شيء عليها، أما إذا خرجت عن إحرامها فعليها دم».

س ٢٠ : سئل الشيخ : هل يوجد وداع للعمرة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا يُشرع؛ لأنه ليس من نسك العمرة ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وإنما هو مشروع بمفرده وواجب في ذاته عند الحج».

قلت له: وحديث «واصنع في عمرتك ما تصنع في حجتك»^[١]؟

قال: هذا في النسك.

قلت له: وحديث «ليكن آخر عهدكم بالبيت الطواف»^[٢]؟

قال: قاله في الحج، وفيه فتوى.

س ٢١: سئل الشيخ: إذا كانت عنده شاه أعدها كأضحية فمرضت. هل يجوز

تحويل نيته؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يصح له ذلك وهو معذور ويضحي بدلها».

[١] البخاري كتاب الحج [١٥٣٦]، ومسلم كتاب الحج [١١٨٠].

[٢] أخرجه مسلم [١٣٢٨] من حديث ابن عباس وأخرجه البخاري [١٧٥٥]، ومسلم [١٣٢٧] عن ابن عباس قال: أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن الحائض.

ثامناً: فتاوى البيوع

س ١: سئل الشيخ: عن حكم بيع الماء؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إذا حاز الماء بتعبه ووضعه في قربة فله بيعه، وكذلك حافر البئر له بيعه، أما الماء النابع بنفسه فهو غير مملوك لأحد ولا يحل بيعه كماء العيون والمطر، وكذلك الكلاً إذا استنبتته إنسان فهو ملك له لكن الكلاً الذي نبت بنفسه في البرية وكون الناس شركاء في النار يفيد أن البترول لأنه قابل للاشتعال ملك للناس جميعاً ويتولى تنظيمه ولي الأمر وهو خارج بنفسه ولذلك يصنعون له شيء يمنعه من التدفق، ولذلك لا زكاة فيه؛ لأنه ملك للأمة جميعاً فهو كمال بيت المال لا زكاة فيه».

س ٢: سئل الشيخ: عن دفع رials في البنك وأخذ شيك يُرسل بالبريد ليُصرف من بلد أخرى بعملة أخرى كالجنية بما يعادل قيمة الريالات المدفوعة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «في التحويل يعتبر الشيك قبضاً فيصح».

س ٣: سئل الشيخ: مبادلة الريالات الورقية بالريالات الحديدية مع التفاضل عشرة من تلك بتسع من هذه؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا يجوز؛ لأنه فيها ربا كلها رials».

س ٤: سئل الشيخ: ما حكم الأرباح من البنوك الربوية؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إذا وضع المال في بنك ربوي يأخذ رأس ماله

والأرباح ينفها في مصارف الصدقة ووجوه الخير».

س ٥: سئل الشيخ: الشراء بالتقسيط مَمَّنْ يعرض للسلعة سعين نقداً وتقسيطاً؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يجوز إن لم يتفرقوا من المجلس، وإلا قد اتفقوا على أحد الأمرين، والشيخ ناصر يمنعه ويقول: هما بيعين في بيعة وليس كذلك هذا اسمه عرضان وليس بيعين».

س ٦: سئل الشيخ: عن حد الرشوة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «دفع مال لاستخلاص حقك ليس مُحَرَّمًا، ولا يدخل في اللعن».

س ٧: سئل الشيخ: فقه حديث «لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها»؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «سنده ضعيف والمرأة مالكة لمالها لا يحجر عليها إلا إذا كان فيها سفاهة فيحجر عليها وهو صريح القرآن ﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾^[١] أي إذا أعطت زوجها أو صديقاتها أو أقاربها فلهم أكله هنيئًا مريئًا».

س: سئل الشيخ: عن البيع في المسجد؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا يصح مجرد عرض سلعة أو تعاقد على بيع أو إجازة في المسجد حتى لو كان البيع يتم خارجه».

س ٩: سئل الشيخ: البيع والشراء في المقابر؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «مباح».

مالك إلى بلدك وتشتري أغراضك من هناك.

س ١٠: سئل الشيخ: ما حكم من يعمل حارساً أو فراشاً في مؤسسة ربوية؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا يجوز أن يقدم الشاي أو القهوة لمن يكتب الربا ولا يجوز أن يعمل لديها أي عمل حتى ولو أدى ذلك إلى أن يعمل حمّالاً في السوق سواء كانت هذه المؤسسة ربوية تبع للحكومة أو للجن أو الإنس كله سواء، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾^[١] والذي يحمل الورق المكتوب فيه الربا من مكتب إلى مكتب مثل كاتب الربا وحاسبه».

س ١١: سئل الشيخ: إذا حولت الحكومة راتبك على بنك ربوي؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا بأس أن تستلم هذا المبلغ من البنك الربوي؛ لأن هذا المبلغ راتب على عملك، والبنك هذا عمله ولا مانع من ذلك».

س ١٢: سئل الشيخ: تحويل المال في البنوك؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «تحويل المال في البنوك بمعنى أنك تدفع هنا ريالات وتستلمها دولارات أو جنيهات في مصر أو أميركا فهذا جائز وهم ينزلون الشيك الذي تأخذه منزلة القبض فأنت قبضت العوض عن المال الذي دفعته».

س ١٣ : سئل الشيخ: هل دفع الرشوة جائز؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «دفع الرشوة جائز للتخلص من الضرر بشرط أن تأمن من حدوث ضرر أشد كأن يسجنوك، لكن إذا أمنت من حدوث ضرر أشد جاز لك دفع الرشوة لاستخلاص حقك».

س ١٤ : سئل الشيخ: إذا قال تاجر في مصر لشخص يعمل هنا وأنت نازل احمل لي هذا الجهاز لأنك ستعفى من الجمر ك لأنه جهاز واحد وأعطيك مبلغاً من المال مقابل حملك إياه وتسبيك في إعفائي من الجمر ك؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا يجوز هذا، ولكن يجوز أن يحمل له من باب الإحسان بدون أجر».

س ١٥ : سئل الشيخ: هل يجوز للمستأجر إذا خرج قبل انقضاء المدة أن يؤجر السكن لآخر يتتفع به؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يجوز أن يؤجرها لمثله بحيث لا يفسد في الشقة ولو بأكثر وإذا أجرها لمثله لا يشترط إذن المالك».

س ١٦ : سئل الشيخ: حكم من اقترض مبلغاً من المال بالجنه أن يردّه بالريال؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «الأصل أنه يردّه مصرياً فإن لم يتمكن رده بصرفه من عملة أخرى ومعنى لم يتمكن أن العملة انقضت أو بطل التعامل بها».

س ١٧ : سئل الشيخ: رجلان وأمهما في منزل كان قد استأجره أبوهما المتوفى فانفق أحدهما مع الآخر أن يدفع له مبلغاً من المال مقابل أن يخرج من السكن

ويبحث عن مسكن آخر بدون علم المالك؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إذا كان بنية خلو الرجل فلا يجوز، وإذا كان نظير انتفاع أحد الشريكين بحصة الآخر في الإيجاز يجوز».

س ١٨ : سئل الشيخ: إذا اختلط مال شخص بمال آخر وديعة عنده ليعمل فيه ويربح ولم يدر كم الربح؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «هذا غلط في العمل في مال المسلمين إذا كان يغلط في حساب الربح، ولكن إذا كان مال شخص استسمحه وإذا كان مال المسلمين اجتهد في التصديق به على أكثر التقديرين للربح، ويكتفي لنفسه بأقل تقدير».

س ١٩ : سئل الشيخ: حُكم السلم في العمارات يصف البناء الذي سوف يبنيه ويتقاضى جزءاً من ثمن البناء ليستعين بالمبلغ على بدء العمل وبعد انتهاء المبنى سلمه للمشتري واستلم بقية ثمنه؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يجوز هذا ولا حرج فيه وعامة بيع الشقق في مصر كذلك، ولا بأس».

س ٢٠ : سئل الشيخ: بيع سيارة بالتقسيط ويشترط إذا لم يسدد الأقساط وأراد إعادة السيارة يقطع جزءاً من الثمن مقابل انتفاعه باستعمال السيارة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «هذا غلط، يسترد مبلغه كاملاً ويجوز للبائع أن يأخذ رهناً إذا تأخر المشتري باع المرهون واسترد الثمن».

س ٢١ : سئل الشيخ: عن الشروط الجزائية؟

= ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه = [١٩٥] =

فقال الشيخ - رحمه الله - : «تجوز في حالات خاصة كعقد المكاول إذا تأخر في تسليم الشقة أو عند التعاقد مع المدرسين أو الموظفين يجوز مجازاتهم بخصم أو إلغاء العقد عند المخالفات».

س ٢٢: سئل الشيخ: محل بيع قطع الغيار يبيع العامل فيه القطعة رخيصة لصديقه ولا يتقاضى الأجر على التركيب؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا يجوز إلا بإذن صاحب العمل، أما إذا لم يتقاض الأجر على التركيب بعد نهاية الدوام فلا حرج، أما أثناء الدوام فلا إذا كان متعاقداً مع صاحب العمل على يركب والأجر لصاحب العمل».

س ٢٣: سئل الشيخ: عن رجل من البدو اغتصب إبلاً وعندما حضرته الوفاة أوصى ابنه أن يردها وابنه لا يعرف أصحابها؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يقوم بثمن الإبل الآن أي يوم الرد لا يوم الاغتصاب ويتصدق على الفقراء ومصالح المسلمين».

س ٢٤: سئل الشيخ: عن المساهمات في الشركات والبنوك؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «المساهمات كلها محل ريبة لا يساهم الإنسان في أي شركة من الشركات إلا على طريقة المضاربة بنسبة من الربح، وموضوع المساهمات في الشركات والبنوك سيبحث إن شاء الله في هيئة كبار العلماء».

س ٢٥: سئل الشيخ: ما حكم مبادلة ذهب عيار ١٨ بذهب عيار ٢١، أو ٢٤ علماً بأنه قد يُخلط الذهب بنحاس أو فضة بنسب متفاوتة في هذه العيارات؟

ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه =

فقال الشيخ - رحمه الله - : «مادام يبادل ذهباً بذهب فلا بد من تساوي الوزن، فمثلاً عشرة جرامات من عيار ١٨ بمثلها عشرة جرامات من عيار ٢١ ولو تفاوتت نسبة ما خلط به».

س ٢٦: سئل الشيخ: بائع الجملة هل يجوز أن يبيع لبعض الناس بسعر ولبعضهم بسعر آخر؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «نعم يجوز».

س ٢٧: سئل الشيخ: بعض البنوك يعلن عن نفسه أنه بنك إسلامي ولا يتعامل بالربا فهل يكفي هذا للإبداع فيه أم لا بد من البحث والتأكد من صحة ذلك؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا بد من التأكد والبحث عن كون البنك لا يتعامل بالربا».

س ٢٨: سئل الشيخ: هل يجوز ترك المال في بنك ربوي كوديعة بدون فوائد؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا يجوز وضع المال في بنك يتعامل بالربا لا وديعة ولا غيرها».

س ٢٩: سئل الشيخ: هل يجوز بيع حق استعمال الهاتف والذي حصل عليه من الحكومة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا يجوز ولو بما كلفه من مال؛ لأن هذا الحق ملك الدولة».

س ٣٠: سئل الشيخ: عن حكم بيع عقود العمل؟

== ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه == [١٩٧] ==

فقال الشيخ - رحمه الله - : « لا يجوز، ولا يشتري عقد عمل ولو كان محتاجاً، ومن تركه لله عوضه الله ».

س ٣١: سُئِلَ الشيخ: عن حُكْم التورق (وهو شراء سلعة بالتقسيط وبيعها نقداً بأقل لغير مَنْ اشتراها منه)؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «التورق جائز».

س ٣٢: سُئِلَ الشيخ: عن حُكْم أخذ الأجرة على تعليم القرآن؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إذا تعيّن هو لتعليم القرآن كان واجباً عليه ولم يجز له أخذ الأجرة على واجب، أما إذا لم يجب عليه بعينه تعليم القرآن يجوز أن يأخذ أجرة في حدود ما يكفيه من النفقات، أما إذا لم يكن محتاجاً فلا يجوز أخذ الأجرة».

س ٣٣: سُئِلَ الشيخ: بعضهم يتورع عن تجارة الذهب لكثرة المخالفات فيها؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «هذا غلط بل يتاجر بالوجه الشرعي من غير ربا».

س ٣٤: سُئِلَ الشيخ: حُكْم أخذ الذهب بدون دفع قيمته؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إذا كان قيمته نقوداً لا يجوز، أما إذا أخذ ذهباً مقابل بُر أو قماش فيجوز الأجل».

س ٣٥: سُئِلَ الشيخ: (خلو الرّجل) وتقبيل المحلات؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «خلو الرّجل لا يجوز، وتقبيل المحلات يجوز».

س ٣٦: سُئِلَ الشَّيْخُ: مَا حُكْمُ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ مِنَ الْكُفَّارِ؟

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْوِي بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ، وَكَانَ يَشْتَرِي مِنَ الْيَهُودِ مِثْلَ مَا يَشْتَرِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

س ٣٧: سُئِلَ الشَّيْخُ: عَنْ اخْتِذَاكَ الْأَجْرَ عَلَى الطَّاعَةِ؟

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : «اخْتِذَاكَ الْأَجْرَ الدُّنْيَوِيَّ عَلَى الطَّاعَةِ لَا يَقْدَحُ فِي الْإِخْلَاصِ وَلَكِنْ يَنْقُصُ الْأَجْرَ، وَهَذَا مَنْصُوصٌ عَلَيْهِ فِي الْجِهَادِ إِذَا اسْتَعَجَلَ الْغَنِيمَةُ، فَإِذَا كَانَ الدَّافِعُ لَهُ عَلَى الطَّاعَةِ هُوَ وَجْهُ اللَّهِ أَوْ الْأَمْرَانِ مَعًا فَهُوَ مُخْلِصٌ، أَمَّا إِذَا كَانَ مَقْصِدُهُ الْمَالُ فَقَطْ بَحِثْ إِذَا نَقَصَ مِنْهُ شَيْءٌ مِنَ الْمَالِ يَتْرَكَ هَذِهِ الطَّاعَةَ فَلَا ثَوَابَ لَهُ، لَكِنْ إِذَا كَانَ مَعْذُورًا فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِذَا امْتَنَعَ مِنْ فِعْلِ الطَّاعَةِ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَعْطَوْهُ أَجْرَتَهُ الْمَالِيَّةَ، وَلَا يَتَوَقَّفُ أَجْرُهُ الْآخَرُوي عَلَى كَوْنِ أَجْرِهِ الدُّنْيَوِيَّ كَبِيرًا أَوْ صَغِيرًا بَلْ يَتَوَقَّفُ عَلَى مَدَى حَاجَةِ النَّاسِ إِلَيْهِ وَعَلَى مَنْ يَنْشُرُ الْخَيْرَ بَيْنَهُمْ مِنْ مُبْتَدِعَةٍ أَوْ جَهْلَةٍ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً﴾^[١].. الْآيَةُ فِيهَا عَدَمُ اسْتِوَاءِ الْأَجْرِ بِحَسَبِ وَقْتِ الْإِنْفَاقِ».

س ٣٨: سُئِلَ الشَّيْخُ: عَنِ الشَّرُوطِ فِي الْعُقُودِ اشْتِرَاطُ إِكْمَالِ الْمَرْأَةِ تَعْلِيمُهَا فِي

عَقْدِ الزَّوْاجِ وَاشْتِرَاطُ عَدَمِ التَّدْرِيسِ دُرُوسًا خَاصَةً بَعْدَ الدَّوَامِ فِي الْمَدَارِسِ؟

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : «هُوَ مُلْزَمٌ بِالْوَفَاءِ لِحَدِيثِ «أَحَقُّ الشَّرُوطِ وَأَنْ تَوْفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ» مَا لَمْ يَطْرَأَ مَا يَمْنَعُ مِنَ الْوَفَاءِ بِالشَّرْطِ فَيُعْذَرُ، اشْتِرَاطُ

عدم التدريس خارج الدوام شرط ملزم ولو لغير طلابه سداً للذرائع وكذلك اشتراط ألا يعمل تاجراً مثلاً وطاعة ولي الأمر فيما نصح من النظام ملزمة كقوانين المرور؛ إذ ليس فيها نص بخصوصها ولهم وضع جزاءات بشرط أن تكون عادية، وإذا كان عارفاً فعليه دين في ذمته مثلاً المبلغ الذي تقاضاه، أما إذا كان جاهلاً بالحكم فلا شيء عليه وهو معذور فيما سبق».

تاسعاً فتاوى النكاح

س ١: سُئِلَ الشيخ: هل يجوز الزواج بالكتابية؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «السورة التي فيها إباحة الزواج بالكتابية هي سورة المائدة، هي نفس السورة التي فيها أن النصارى كفروا لقولهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾^[١] ﴿إِنَّ اللَّهَ تَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾^[٢] خلافاً لعمر رضي الله عنه؛ لذا لم يطاوعه الصحابة».

س ٢: سُئِلَ الشيخ: عن الزواج من النصارى؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «المذاهب الثلاثة عند النصارى واليهود يُباح الزواج من نسائهم سواء عدّلوا إلى الأسوأ أو الأحسن ما دامت تتسبب إلى النصرانية أو اليهودية».

س ٣: سُئِلَ الشيخ: الذهب الذي يعطيه الزوج لامرأته؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «الذهب الذي أعطاه الزوج لامرأته يكون من حقها، وإذا لم يكن هناك اتفاق فعليه مهر غير الذهب، ويُعتَبَر الذهب هدية».

س ٤: سُئِلَ الشيخ: ما حُكْم الزواج بزوجة ثانية؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «حُكْم الزواج بثانية يختلف من شخص لآخر، كل

[١] سورة المائدة، الآية: ١٧ .

[٢] سورة المائدة، الآية: ٧٣ .

إنسان أدرى بحاله».

س ٥: سُئِلَ الشيخ: رجل رضع من زوجته؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يجوز لأن لبنها حلال وله أن يتغذى عليها إلى أن يموت ولا يترتب عليه تحريم؛ لأنه ليس في الحولين».

س ٦: سُئِلَ الشيخ: الرضعات التي تُحَرَّم؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «كل رضعة مصّة تُعتبر رضعة ولو كانت في مجلس واحد، ولو مص مصّة ثم انفصل عن الثدي بسبب برغوت قرصه فهي واحدة ولا يشترط كون الرضعات مشبعات ومصّة اللبن إذا دخلت الأمعاء فقد فتقتها».

عاشراً: فتاوى الطلاق

س ١: سئل الشيخ: عن الرجل إذا قال لزوجته: إذا فعلت كذا فأنت عليّ كأمي وأختي ففعلت هذا الشيء ناسية؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «عليه كفارة يمين، أما إذا لم تكن ناسية فهو ظهار؛ لأن الناس معذورون ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَاْنَا﴾^[١]».

س ٢: سئل الشيخ: عن كفارة الظهار؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «كفارة الظهار إذا كان عاجزاً عن الصيام ثلاثون صاعاً من طعام أو يحضر ستين مسكيناً ويُطعمهم أو يذهب بهم إلى مطعم ويطلب لهم طعاماً من جنس ما يأكله».

س ٣: سئل الشيخ: عن انفصال الخاطب عن مخطوبته؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إذا قُدِّر الانفصال بين الخاطب والمخطوبة إذا كان من جهته ما له شيء مما أعطها ولو كان لعيب فيها ظهر له، أما إذا كان من جهتها هي فيرجع ويأخذ ما أعطها».

س ٤: سئل الشيخ: عن امرأة زوجها تارك للصلاة وشارب للخمر؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لها أن تطلب الطلاق؛ لأن ترك الصلاة ولو كسلاً كُفِّر على الصحيح، والسَّكِّير قد أن يقتلها أو يقتل ولدها، أما بالنسبة للمهر فإن

[١] سورة البقرة، الآية: ٢٨٦.

== [٢٠٣] == ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه

كانت هي طالبة الطلاق واعتبره القاضي خُلْعاً فَرَّآها تفتدي نفسها بمبلغ من المال تدفعه له، وإذا ألزمه القاضي بتطليقها أخذت مهرها كاملاً وعليه النفقة والسكنى مُدة العدة، والحضانة حق لها أن تحتضن ولدها سبع سنين، وقد تصل إلى تسع إذا رأى القاضي ذلك».

حادي عشر: فتاوى التفسير

س ١: سئل الشيخ: عن تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا﴾ [١]؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «أي توفيقها، (ولو) حرف امتناع لامتناع أي امتنع إيتاء الله كل نفس هداية التوفيق لامتناع مشيئته، ذلك فالمراد بالهداية التي لم يشأ الله أن يؤتيها لكل النفوس هي هداية التوفيق والإسعاد وليست هداية التبيين والإرشاد».

س ٢: سئل الشيخ: عن قوله: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [٢]؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «هو يخلف العباد ولا يخلفه أحد، وقوله: ﴿خَلَائِفَ الْأَرْضِ﴾ بعضكم يخلف بعضاً».

س ٣: سئل الشيخ: عن معنى ﴿بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا..﴾ [٣].

فقال الشيخ - رحمه الله - : «جلد الإنسان الذي يطيع الله تعالى يموت، ويتجدد جلدًا غيره بخلايا أخرى في أثناء حياة الإنسان، فكذلك العصاة يبدلهم الله تعالى جلوداً من هذا النوع ولو لم يعصوا الله تعالى فيها، ثم إن الخوض في ذلك تدخّل في شأن الله تعالى لا يجوز، وسوء أدب من العبد أن يتدخل في شأن الله الخاص به».

[١] سورة السجدة، الآية: ١٣.

[٢] سورة البقرة، الآية: ٣٠.

[٣] سورة النساء، الآية: ٥٦.

س ٤: سئل الشيخ: في تفسير قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾^[١]؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «خَلَقَ الْإِبِلَ غَرِيبَ وَمَأْخُودَ مِنْهَا طَرِيقَةَ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ عَلَى صُورَةِ الْقُبَةِ بِأَعْمَدَةٍ، كَجَامِعِ السُّلْطَانِ حَسَنَ بِمَصْرَ، وَالْمَقْصُودَ بِالنَّظَرِ - وَهُوَ وَسِيلَةٌ إِلَى الْفِكْرِ كَبَقِيَّةِ أَبْوَابِ الْحَسَنِ - الْحَوَاسِ الْخَمْسَةِ».

س ٥: سئل الشيخ: عن الفرق بين الكفر والفسوق والعصيان في قوله تعالى: ﴿وَكَرِهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾^[٢]؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «الإنسان مفطور على الخير بحيث إنه إذا لم تؤثر فيه البيئة اختار الخير لحديث: «كل مولود يولد على الفطرة»^[٣]، وحديث: «إني خلقت عبادي حنفاء كلهم»^[٤]، وهو شامل لفطرته على الخير في الجسم والخلق والعقيدة، ولا يعارض قوله تعالى: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ﴾^[٥]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾^[٦]؛ لأن هذا طارئ بدليل قوله: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ * ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ﴾^[٧].

[١] سورة الغاشية، الآية: ١٧.

[٢] سورة الحجرات، الآية: ٧.

[٣] أخرجه البخاري [٢٩٠ / ٣] رقم (١٣٨٥)، ومسلم [٢٦٥٨].

[٤] أخرجه مسلم [٢٨٦٥]، وأحمد [١٦٢ / ٤].

[٥] سورة يوسف، الآية: ٥٣.

[٦] سورة الأحزاب، الآية: ٧٢.

[٧] سورة التين، الآيتان: ٤، ٥.

س ٦: سئل الشيخ: عن معنى حديث: «أبى الله أن يجعل لقاتل مؤمناً توبة»؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «دَلَّ القرآن على أن للقاتل توبة في سورة الفرقان، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ...﴾^[١] إلى قوله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ...﴾^[٢] الآيات، ولكن حق المقتول لا يسقط إلا بعفوه أو أخذه بحقه يوم القيامة من حسنات القاتل، أما حق الله فتتفع فيه التوبة، وحق أولياء الدم تنفع فيه الدية».

س ٧: سئل الشيخ: عن معنى الآية: ﴿أَوِ الْطِفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾^[٣]؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «هو الطفل غير المميز الذي لا يعرف الحسنة من القبيحة، ولا يعرف ما تُعاب به المرأة وما يستحسن منها وهو غالباً سن السابعة».

س ٨: سئل الشيخ: عن الاستئذان المذكور في سورة النور؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «الاستئذان المذكور في سورة النور للمحارم وللأجنبي من باب أولى لأنه أفحش».

[١] سورة الفرقان، الآية: ٦٨.

[٢] سورة الفرقان، الآية: ٧٠.

[٣] سورة النور، الآية: ٣١.

ثاني عشر: فتاوى الحجاب واللباس

س ١: سُئِلَ الشيخ: عورة المرأة المسلمة على المسلمة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «عورة المرأة المسلمة ما بين السرة والركبة مع العلم أن في المسألة أقوالاً أخرى، ويصح للمسلمة أن ترضع أمام المسلمة الأخرى [الحجاب]».

س ٢: سُئِلَ الشيخ: عن عورة الأئمة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «عورة الأئمة من السرة إلى الركبة سواء كانت للخدمة أم ربة سرير للتسري وهذا ظاهر الآية في سورة الأحزاب وهو مذهب المالكية».

س ٣: سُئِلَ الشيخ: هل يصح أن تتزين المرأة بكامل زينتها وهي مغطاة بجلباب سابغ وتحتة كحل وخضاب وحلي وكله مستور؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا حرج في ذلك، بل هي متزينة لزوجها وللنساء، وليست متزينة للرجال الأجانب ما دام لا يبدو منها شيء فلا حرج، أما إذا كان الجلباب زينة في نفسه لكونه لامعاً ولافتاً للنظر فهذا يحرم».

س ٤: سُئِلَ الشيخ: ما تكشفه المرأة لمحارمها؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يجوز للمرأة أن تكشف لمحارمها ما يبدو عند الخدمة كالرأس والعنق واليدين والقدمين».

س ٥: سُئِلَ الشيخ: عن صفة العمامة النبوية؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «صفة العمامة النبوية لفافة تلف حول الرأس، (والغتره أو الشماغ) هو الخمار وكانت تلبسه النساء وليست واردة في السنة بل هي من باب العادات، أما العمامة فهي الواردة في السنة».

س ٦: سُئِلَ الشيخ: عن لبس المرأة البنطلون؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «إذا لبست المرأة البنطلون وفوقه ملابس سابعة فلا تشبّه فيه بالرجال ما دامت تلبسه أسفل، ولكن التشبه إذا لم تلبس فوقه شيئاً فيمنع».

س ٧: سُئِلَ الشيخ: هل يصح إهداء الحرير إلى قريب كافر؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «يصح، فقد فعله عمر رضي الله عنه، واحتفاظ الإنسان بملابس خاصة للجمعة والمناسبات طيب وهو من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم».

س ٨: سُئِلَ الشيخ: ملابس الأطفال المرسوم عليها صور؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «لا يجوز بيعها ولا شراؤها، أما إلباس الأب طفله ثوباً فيه صورة فلا بأس به لأنها ممتهنة لأنه يبول فيها».

س ٩: سُئِلَ الشيخ: عن شراء سجاده به صور؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «السجاد لا يُقصد شراء ما فيه صورة، لكن إذا حدث وكانت في بيته وكذلك لعب الأطفال على شكل صور من الممتهنة».

= ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه = [٢٠٩] =

س ١٠: سُئِلَ الشَّيْخُ: إِرْضَاعُ الْمَرْأَةِ طِفْلَهَا أَمَامَ الْمَرْأَةِ أَوْ أَمَامَ مُحَرَّمٍ مِنْ
مَحَارِمِهَا؟

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : «يَجُوزُ لَوْ كَانَتْ مُسْلِمَةً، أَمَّا كِتَابِيَّةٌ فَلَا يُظْهَرُ إِلَّا
تُكْشَفُ أَمَامَهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَوْ نِسَائِهِنَّ﴾، ظُهُورُ الْأَطْرَافِ.. الرَّجُلُ إِلَى الرِّكْبَةِ،
وَالذَّرَاعَانِ أَمَامَ الْمَحَارِمِ لَيْسَ بِمُحَرَّمٍ، لَهُ أَنْ يَرَى مَا عِدا مَا بَيْنَ الشُّرَةِ وَالرِّكْبَةِ».

س ١١: سُئِلَ الشَّيْخُ: عَنْ لِبَاسِ الشَّهْرَةِ؟

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : «لِبَاسُ الشَّهْرَةِ هُوَ اللَّبَاسُ الَّذِي يُجْعَلُهُمْ يَضْحَكُونَ
عَلَيْكَ وَيَسْتَهْزِئُونَ بِكَ، وَلَوْ لَبِستَ كَمَا يَلْبَسُونَ فَلَا حَرَجَ».

س ١٢: سُئِلَ الشَّيْخُ: هَلْ لِبَسُ الْبَنَاطِلِ أَوْ لِبَسُ السَّاعَةِ فِي الْيَسَارِ يُعْتَبَرُ مِنْ
التَّشْبِهِ بِالْكَفَارِ؟

فَقَالَ الشَّيْخُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- : «اللِّبَاسُ الَّذِي يُعْتَبَرُ تَشْبِهًا بِالْكَفَارِ هُوَ الَّذِي مِنْ
خَصَائِصِهِمْ بِحَيْثُ لَوْ رَأَى أَحَدٌ بِهِ حَسْبَكَ كَافِرًا، أَمَّا مَا عِدا ذَلِكَ فَيَجُوزُ».

الثالث عشر: فتاوى الأخلاق وطلب العلم

س ١: سُئِلَ الشيخ: بماذا تنصح طلبة العلم والدعاة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «الدعاة يدعون إلى ما تعلموا ويدؤون بالتدرج، يبدأ بالأهم فالأهم، العقيدة قبل الفروع كما فعل الرسل، وينتهز الفرص كذلك طلبة العلم كما يدؤون غيرهم بالدعوة إلى التوحيد فيبدءون هم بتعلم التوحيد قبل الفروع، والرسل لم يتعرضوا للفروع في أول الأمر إلا في الفروع الشديدة التي تفشى فيها المخالفة، شعيب حذر من نقصان المكيال، ولوط حذر من الفاحشة، وهذان الأمران يتصلان بالأخلاق والأخلاق قرينة التوحيد، وفي الفروع يتدرج، فالربا لم ينزل تشريعه إلا في آخر التشريع، وشُرب الخمر كان تركه صعباً فتأخرت الدعوة إليها، وفي الدعوة العقيدة تدرج؛ فالرسول صلى الله عليه وسلم لم ينة الصحابة عن الحلف بغير الله إلا مؤخراً؛ لأنه من باب الوسائل، وفي هذه الحالة إذا رأى منكراً لم يأتِ الوقت لبيان حكمه يسكت ولا يدعو إلى المنكر».

س ٢: سُئِلَ الشيخ: هل يبدأ بتعلم القرآن قبل غيره من العلوم؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «تعلّم القرآن في طرق التربية لابن خلدون عند المغاربة طريقتهم البداءة بالقرآن قبل تعلّم أي علم، وطريقة غيرهم: أن يصاحب حفظ القرآن حفظ المختصرات وتعلّمها، وكان هذا موجوداً عند الأولين، منهم مَنْ كان بحراً في الحديث، وحافظاً للقرآن، وأجهل من دابة في النحو والعربية».

س ٣: سُئِلَ الشيخ: عن حكم تعلّم التجويد؟

== ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه == [٢١١] ==

فقال الشيخ - رحمه الله - : «المطلوب هو التجويد العملي، لو سُئِلَ أبو بكر عن الإدغام بَغْنَةً لما عرفه، وكذا باقي الخلفاء الراشدين، فَهُمْ جهلة في التجويد النظري لكنهم طَبَّقُوهُ عملياً، لكن مَنْ عرفها لا يجوز له مخالفتها».

س ٤ : سُئِلَ الشيخ: هل تنصح في علم وأحكام بالقراءة في جميع العلوم؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «ذكر الشاطبي في «تعميم الملكات» - وهو مبحث في علم التربية - : هل يلزم أن يكون الإنسان قوياً في جميع العلوم؟ أم لا يلزم؟ هما قولان، وذكر أنهم سألوا نحويًا في الفقه، وهو يقول بتعميم الملكات إذا سها في سجود السهو هل يسجد؟ قال: لا، لأن المصغّر لا يُصغّر، (قال الشيخ: وهذا ليس بدليل)».

الرابع عشر: فتاوى ذم البدع

س ١: سُئِلَ الشيخ: عن تخصيص ليلة النصف من شعبان بصيام أو قيام؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «كل ما ورد في ليلة النصف من شعبان ضعيف».

س ٢: سُئِلَ الشيخ: الأيام الفاضلة والأمكنة الفاضلة هل تُخَصُّ بزيارة العبارة؟

وهل يتضاعف فيها الثواب؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إذا ورد فيها زيادة عبادة وإذا ورد النص يزيد

الثواب، وإلا لا يزداد الثواب ويكون مثلها مثل بقية الأيام».

س ٣: سُئِلَ الشيخ: المواظبة على ختم القرآن في التراويح؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «المقصود ختم القرآن في رمضان، لكن ليس

المقصود ختمه في الصلاة، ودعاء ختم القرآن مُخْتَرَع، وتخصيصه (بوتر) آخر

رمضان ما ورد، وتراجع رسالة الشيخ بكر أبو زيد».

س ٤: سُئِلَ الشيخ: عن حُكْم قراءة القرآن جهراً في المحافل والمجامع

كحفلات الزواج.. هل هذا ابتداع؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «هذا من البدع جَعَلَ افتتاح المجالس رسمياً بتلاوة

القرآن ما ورد فيه نص، لكن لا يُتَّخَذُ عادة ويجوز فعله أحياناً، وأنا اختلفت مع

هيئة كبار العلماء عندما افتتحوا بتلاوة القرآن الكريم، قلت: هذا بدعة ما حصل

هذا من الرسول صلى الله عليه وسلم ومجالسه كثيرة، وهو الإمام المُقْتَدَى به، أما

إذا كانت موعظة مشتملة على آيات من القرآن فما عليه حرج».

س ٥: سُئِلَ الشيخ: عن التزام «صدق الله العظيم» ختاماً للقراءة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «بدعة؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم وصحابته أقرأوا الناس للقرآن، ولم يُنقل عنهم.. فهو بدعة».

س ٦: سُئِلَ الشيخ: هل هناك بدعة حسنة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «ليس هناك بدعة حسنة، وما يسمونه بدعة حسنة هو من المصالح المُرسَلة».

س ٧: سُئِلَ الشيخ: هل هناك حرج في أن يحدد الإنسان لنفسه صلوات أو أورد من الذكر أو التلاوة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «ما دام هذا التحديد لنفسه ولم يدعُ إليه غيره فلا بأس».

الخامس عشر: فتاوى متفرقات

س ١: سُئل الشيخ: متى يحمل الأمر على الندب والنهي عن التحريم؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إذا كان الأمر متعلقاً بالضروريات أو الحاجيات فإنه يُحمَل على الوجوب، وإذا كان متعلقاً بالتحسينات فهو محمول على الندب، والنهي إذا كان في باب الضروريات أو الحاجيات فهو للتحريم، وإن كان في باب التحسينات فهو للكرهية؛ وهذه قاعدة ضابطة، وإن شئت تفصيل الكلام فيها فارجع إلى كتاب المقاصد من الموافقات - بفتح الفاء - للإمام الشاطبي رحمه الله - ».

س ٢: سُئل الشيخ: هل الاحتجاج بالحديث الضعيف في مسائل الاعتقاد على سبيل الاحتجاج لمذهب السلف عند فقد دليل صحيح؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا يجوز الاحتجاج بالحديث الضعيف لا في العقائد ولا في غيرها».

س ٣: سُئل الشيخ: عن معنى حديث: «لا يجزي ولد والده إلا أن يجده مملوكاً فيعتقه»^[١]؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «مهما فعل الولد من المعروف والإحسان إلى

والده لا يجزيه في برّه له، ولا يستطيع أن يكافئه على تربيته إياه، إلا أن يجد الولد والده عبداً فيُحرره فيكون بذلك قد كافأه بنصّ الحديث، أما مَنْ قال: إنه لا يكافئه حتى لو أعتقه لحديث: «أنت ومالك لأبيك»، فكيف يعتق المملوك مالكة؟ فليس بصحيح؛ لأن ملك الوالد لولده ملك معنوي وليس حقيقياً لأن الولد لا يكون عبداً مملوكاً لأبيه، ولكنه مع ذلك مأمور بطاعة أبويه كطاعة العبد لسيّده أو أكثر».

س ٤: سُئل الشيخ: ما هو ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إذا ترتب عليه منكر أشد لا يُنكر ولا يأمر، وكذلك إذا ترتب عليه ضرر مادي لا يُغيّر، وإذا ترتب ضرر على الغير لا يُغيّر، وقد يكون محرماً إذا كان أشد، عند تغيير منكر لا بد من ضرر ﴿وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ﴾^[١]، وأوذي الرسول صلى الله عليه وسلم لا بد أن يُغيّر ويصبر، وتغيير منكر بدون ضرر غير موجود في الدنيا.

إذا كان المنكر متعلقاً بالعقيدة يغيّره ولو عاد عليه ما عاد من الضرر أو على غيره ما لم يكن أكبر».

س ٥: سُئل الشيخ: عن الفيديو؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «الفيديو آلة إذا استعملت في الخير فهو خير، وإذا استعملت في الشر فهو حرام، هذا من ناحية مُشاهدة أشرطتها».

س ٦: سُئِلَ الشيخ: عن القصة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «القصة يُشترَطُ أن تكون صدَقًا، وأن يكون هدفها خيراً، لكن لا يجوز اختلاق قصة لم تقع».

س ٧: سُئِلَ الشيخ: عن الحكاية؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يصح لك أن تروي حكاية حكاها ابن الجوزي بشرط أن تنسبها إليه، تقول: قال ابن الجوزي: (حصل كذا) وإن كانت كذباً، فعُهدتها عليه وإن كانت صدَقًا فأجرها له».

س ٨: سُئِلَ الشيخ: عن الغيبة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : إذا اغتاب رجل آخر يستسمحه إجمالاً يقول: أخطأت في حقك فسامحني، ولا يقول له تفصيلاً حتى لا تحصل فتنة وإذا كان في بلد أخرى كتب إليه».

ص ٩: سُئِلَ الشيخ: اتهام العلماء بعدم الفهم؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا يجوز اتهام عالم من العلماء بأنه لا يفهم الواقع، وهذا تشويه ولا يصح أن يقال العلماء أو بعض العلماء لا يدركون الواقع إذا كان الذهن ينصرف إلى علماء بعينهم».

س ١٠: سُئِلَ الشيخ: هل ننال فضل الاجتماع على الطعام بالرغم من استقلال

كل واحد بصحن؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «نعم. المقصود بالاجتماع الاجتماع على المائدة

لا الاجتماع على نفس الصحن».

س ١١ : سئل الشيخ: عند تدريس التربية الإسلامية للنصارى هل يجوز لهم مس المصحف وقراءته ويُخْتَبَرُونَ وتُرْصَدُ لهم الدرجات لعلهم يسلمون؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لنا فتوى في هذا الموضوع بجواز دخول الكافر مدارس المسلمين ولو كان بوذياً».

س ١٢ : سئل الشيخ: الكتب التي تحتوي على صور؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «يلزمه طمس الصورة أو طمس الوجه ولا يكفي وضع خط يفصل الرأس عن الجسد».

س ١٣ : سئل الشيخ: عن زواج الجني بالإنسية؟ والإنسي بالجنية؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «ممكن، ولكن مَنْ ادَّعى ذلك فعليه الإثبات، ويدَّعون على الشيخ محمود خطاب السبكي أنه كان يزوج الإنسي من تلاميذه بجنية».

س ١٤ : سئل الشيخ: عن تشبيك اليدين خلف الظهر؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «هي عادة الأعاجم وهي من المشابهة المنهي عنها».

س ١٥ : سئل الشيخ: عن وقت أذكار المساء؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «هناك مَنْ يقول: من بعد الظهر، وهناك مَنْ يقول:

بعد العصر، وهناك مَنْ يقول: بعد غروب الشمس، والراجح عندي: أنها بعد غروب الشمس كما قال ابن القيم، وأنا لم أستقص الأذكار حتى أحدد إذا كان بعضها مُقيداً بما قبل الغروب. وقوله: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾^[١] المقصود به الصلوات الخمس.

س ١٦: سئل الشيخ: امرأة متزوجة لا ينبت لها شعر في رأسها.. هل لها أن تلبس شعراً مستعاراً بعلم زوجها؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا يجوز».

س ١٧: سئل الشيخ: انتقد بعضهم كتاب «بلوغ المرام» للإمام ابن حجر؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا بد من تحديد النقد في مسائل محددة».

س ١٨: سئل الشيخ: يقولون: فيه أحاديث مبتورة غير كاملة، وفيه احتجاج بأحاديث ضعيفة فهل يمكن الرد عليهم؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «نعم يُصْلَح ما فيه من الخطأ ويؤخذ بما فيه من الصواب، ولا يمنع ما فيه من خطأ من الاستفادة مما فيه من الصواب».

س ١٩: سئل الشيخ: هل يجوز الاستشهاد بكافر في المحكمة في قضية أو الشهادة له؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «نعم، إذا كانت الشهادة بحق ليست بباطل يجوز أن تستشهد به أو تشهد له».

= ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه = [٢١٩] =

س ٢٠: سئل الشيخ: ما هو الضابط في مسألة الإحسان إلى الكافر الذمي متى تكون من باب الموالاة؟ ومتى تكون من باب تأليفه على الإسلام؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «حسب نيّته؛ إذا نوى موالاته فهي موالاة، وإذا نوى تأليفه على الإسلام فهي تأليف على الإسلام».

س ٢١ سئل الشيخ: عن ورقة بن نوفل هل يُعتَبَر صحابياً أو من أهل الفترة؟ ولم؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «إذا كان قد ثبت إسلامه في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم فهو صحابي، وقوله: إنه الناموس الأكبر ليس تصريحاً بإسلامه؛ لأنه قال: إن يدركني يومك ولم يدركه».

س ٢٢: سئل الشيخ: عن أدب الدعاء؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا نطلب من الله تعالى أن نكون على سور الجنة أو حوش من أحواشها هذا سوء ظن بالله؛ بل نسأله الفردوس الأعلى وسط الجنة أي خيرها».

س ٢٣: سئل الشيخ: عن الروائح المخلوطة بالكحول؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : «لا بأس به ما لم تكن مسكرة بل المسكر فيها أنواع مخصصة هي التي تكسر هبة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وليس كل كحول مسكر كقشر البرتقال فيه كحول غير مسكر».

== [٢٢٠] == ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه =

س ٢٤: سئل الشيخ: امرأة باق في عدة وفاة زوجها خمسة أيام ومضى منها أربعة أشهر وخمسة أيام هل يجوز لها الخروج؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : « لا يجوز لها أن تخرج من بيتها ولا أن تسافر إلى الحج ولو كان عمرها عمر نوح ».

س ٢٥: سئل الشيخ: عن أيهما أقل زاد المعاد أم المغني؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : « زاد المعاد خير من المغني ؛ لأن ابن القيم متأخر عن ابن قدامه ومحقق عنه ».

س ٢٦: سئل الشيخ: عن طريقة التخلص من الورق المكتوب فيه اسم الله؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : « المهم ذهاب معالم الكتابة التي تجعلها تُقرأ ، فيصح أن يشق اسم الله فيفصل اللامين عن بعضهما ، والرحمن يفصل اللام والراء عن الحاء والميم ».

س ٢٧: سئل الشيخ: شخص يلحقه ضرر في ماله إذا لم يشفع له آخر عند مَنْ له سلطة؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : « يجب على مَنْ يستطيع الشفاعة أن يشفع بدون مقابل لوجه الله ، وإذا لم يشفع إلا بدفع رشوة له فيجوز دفعها لإزالة هذا الضرر ، والإثم في هذه الحالة على الآخذ ، أما الدافع فمعذور .. والله أعلم ».

س ٢٨: سئل الشيخ: هل يلزم تغطية الفواكه والخضروات قبل النوم؟

فقال الشيخ - رحمه الله - : « يُشرع تغطية الإناء والتسمية عند التغطية سواء

= ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه = [٢٢١] =

أكان شراباً أم طعاماً جامداً، ويُستثنى من ذلك الفاكهة أو الخضروات إذا تُركت في قشرتها».

س ٢٩: سئل الشيخ: عَمَّنْ سَهَا وَتَرَكَ تَغْطِيَةَ الطَّعَامِ فَهَلْ يَأْكُلُ مِنْهُ؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «إذا سَهَا وَتَرَكَ تَغْطِيَةَ الطَّعَامِ فَعَلِيهِ أَنْ يُطْعِمَهُ لِلْحَيَوَانِ وَلَا يَأْكُلُ مِنْهُ، وَإِذَا أَكَلَ مِنْهُ فَقَدْ أَسَاءَ إِلَى نَفْسِهِ».

س ٣٠: سئل الشيخ: مَا حُكْمُ السَّفَرِ إِلَى بِلَادِ الْكُفَّارِ لِلْعَمَلِ؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «إِذَا وَجَدَ عَمَلًا فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَجْزُ لَهُ السَّفَرُ إِلَى بِلَادِ الْكُفَّارِ. وَإِذَا لَمْ يَجِدْ يَجُوزُ لَهُ السَّفَرُ لِلْعَمَلِ هُنَاكَ بِشَرَطِ أَنْ يَأْمَنَ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ شُبَّهِ الْكُفَّارِ، فَإِنْ لَمْ يَأْمَنَ فَحَفِظْ دِينَهُ أَوَّلَى».

س ٣١: سئل الشيخ: مَا حُكْمُ الْأَمْوَالِ الَّتِي اكْتَسَبَهَا الْمُسْلِمُ مِنْ عَمَلِهِ فِي بِلَادِ الْكُفَّارِ مَعَ فَرَضِ أَنْ إِقَامَتَهُ فِيهَا مُحَرَّمَةٌ؟

فقال الشيخ -رحمه الله- : «إِذَا كَانَ الْمَالُ مُكْتَسَبًا مِنْ وَجْهِ حَلَالٍ كَالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ فَهُوَ حَلَالٌ».

الفهرس العام

مقدمة	٥
الفصل الأول سيرته بمصر	٤١
المرحلة الأولى في شنشور	٧١
المرحلة الثانية في القاهرة	٩١
المرحلة الثالثة في شين الكوم	٣٢
المرحلة الرابعة في الإسكندرية	٥٢
نماذج من كتابات الشيخ عبد الرزاق أثناء إقامته بالإسكندرية	٧٢
الفصل الثاني هجرته إلى المملكة العربية السعودية	٩٢
الأعمال التي قام بها في المملكة العربية السعودية	٢٣
دور الشيخ عبد الرزاق عفيفي في هيئة كبار العلماء	٩٣
نماذج من مشاركات الشيخ في هيئة كبار العلماء	١٤
نموذج من توقيعه كرئيس الدورة في هيئة كبار العلماء	٥٤
الفصل الثالث منزلته عند أعلام عصره وثناؤهم عليه	٩٤
الفصل الرابع شهادة العلماء له بِسَعَةِ علمه وتَبَحُّره	٩٥

عقيدته السلفية.....	٥٦
الفصل السادس حِكْمَتِهِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ وَمَنْهَجِهِ فِي التَّعْلِيمِ.....	٥٧
الفصل السابع إدراك الشيخ لواقعه وما فيه من مذاهب واتجاهات ..	١٨
الفصل الثامن عبادته	٤٨
الفصل التاسع كرمه وجوده	٦٨
الفصل العاشر تواضعه.....	٨٨
الفصل الحادي عشر حلمه وسعة صدره	١٠٩
الفصل الثاني عشر رحمته بطلابه ونُصْحِهِ لَهُمْ	٢٩
الفصل الثالث عشر زهده وورعه.....	٧٩
الفصل الرابع عشر صبره.....	٩٩
الفصل الخامس عشر مُزَاحِهِ	٢٠١
الفصل السادس عشر إعراضه عن اللغو.....	٤٠١
الفصل السابع عشر هيبته واحترام الناس له.....	٥٠١
الفصل الثامن عشر تلاميذه وأثره فيهم	٦٠١
الفصل التاسع عشر مؤلفاته وموقفه من التأليف	٢١١
الفصل العشرون أسرته وأولاده.....	٨١١

الفصل الحادي والعشرون حفظ الله تعالى عليه حواسه إلى آخر عمره ٢١٠

الفصل الثاني والعشرون حُسن خاتمته ووصف جنازته ٢٢١

الفصل الثالث والعشرون تَفَجُّع المسلمين عليه وتألمهم لفقده ... ٢٢١

الفصل الرابع والعشرون ما رُثِيَ به الفقيد - رحمه الله - من الشعر . ١٣١

فتاوى العلامة عبد الرزاق عفيفي ٥٣١

أولاً: فتاوى العقيدة..... ٥٣١

ثانياً: فتاوى الفقه..... ٢٦١

أولاً: فتاوى الطهارة ٢٦١

ثانياً: فتاوى الأذان ٧٦١

ثالثاً: فتاوى الصلاة ٨٦١

رابعاً: فتاوى الصيام..... ٠٨١

خامساً: فتاوى الاعتكاف ٢٨١

سادساً: فتاوى الزكاة..... ٣٨١

سابعاً: فتاوى الحج..... ٥٨١

ثامناً: فتاوى البيوع..... ٠٩١

تاسعاً فتاوى النكاح ٠٠٢

عاشراً: فتاوى الطلاق ٢٠٢

حادي عشر: فتاوى التفسير ٤٠٢

ثاني عشر: فتاوى الحجاب واللباس ٧٠٢

الثالث عشر: فتاوى الأخلاق وطلب العلم ٠١٢

الرابع عشر: فتاوى ذم البدع ٢١٢

الخامس عشر: فتاوى متفرقات ٤١٢

الفهرس العام ٢٢٢

فهرس الفتاوى

- بعض الناس ينكرون على مَنْ قال: «جَلَّ مَنْ لا يسهو» فهل هذه العبارة خطأ؟ ٥٣١
- سألت الشيخ عن وجه الجمع بين الأحاديث التي فيها تسمية يد الله تعالى الأخرى شمالاً وحديث
كلتا يدي ربي يمين مباركاً؟ ٥٣١
- سألت الشيخ: عن الفرق بين إرادة الله تعالى وأمره؟ ٥٣١
- عن بضع عبارات الإمام ابن قدامة في «لمعة الاعتقاد» التي يفهم منها التفويض؟ ٦٣١
- س ٥ - : عن تعلق قدرة الله تعالى بالمستحيل والواجب؟ ٦٣١
- عن تقسيم الأشاعرة لصفات الله تعالى: ٦٣١
- عن معنى «حجابه النور»؟ ٨٣١
- عن قدم الله تعالى، ورجله هل هما صفتان أو صفة واحدة؟ ٨٣١
- عن المشيئة هل هي كونية فقط أو هي كونية وشرعية كالإرادة؟ ٨٣١
- عن صفة المكر والمخادعة والاستهزاء ونحوها؟ ٨٣١
- عن صفات الذات وصفات الفعل؟ ٠٤١
- هل الكفار يرون الله في المحشر؟ ٠٤١
- هل اللقاء بمعنى الرؤية؟ ٠٤١
- ما أثر الإيمان بأسماء الله تعالى وصفاته؟ ٠٤١
- بعض الناس ينسبون إلى السلف القول بالتفويض. فما ردكم؟ ١٤١
- هل الكفار يرون الله تعالى في المحشر؟ ١٤١

- ١٤١ ما المقصود بقُرب الله تعالى: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾؟
- ١٤١ ما معنى قوله صلى الله عليه وسلم: «وأنت الباطن»؟
- ٢٤١ ما معنى: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد»؟
- ٢٤١ ما الفرق بين التشبيه والتمثيل والتكييف في صفات الله تعالى؟
- ٢٤١ هل يجوز وصف الله تعالى بأنه في جهة أو له حدّ؟
- ٢٤١ ما الفرق بين التشبيه والتمثيل؟
- ٢٤١ ما هي قبلة الدعاء؟
- ٣٤١ ما الدليل على إثبات صفة العينين لله تعالى:
- ٣٤١ هل صفات الفعل تقوم بذات الله سبحانه؟
- ٣٤١ عن حديث «خلق الله آدم على صورته»؟
- ٤٤١ ما الفرق بين الأزلي والقديم؟
- ٤٤١ هل المَنَّان من أسماء الله تعالى؟
- ٤٤١ ما علاقة الأسماء بالصفات؟
- ٤٤١ هل لفظ الجلالة جامد أم مشتق من الإلهة أو الوله؟
- ٥٤١ عن معنى دلالة أسماء الله تعالى على معناها مطابقةً وتضمنًا والتزامًا؟
- ٥٤١ عن قيام صفات الله تعالى بذاته؟
- ٥٤١ ما معنى قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾؟ (﴿هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا﴾ [المجادلة: ٧])؟
- ٦٤١ ما الفرق بين العبارة والحكاية؟
- ٦٤١ رجل يقول: إن كلام الله تعالى يُسمع يوم القيامة من كل جهة؟
- ما أرجح الأقوال في مسألة نزول الرب سبحانه وتعالى، هل يخلو منه العرش أو لا يخلو أو نتوقف؟

- وهل الراجح هو ما اختاره شيخ الإسلام أنه سبحانه ينزل ولا يخلو منه العرش؟ ٦٤١
- عن توضيح قول شارح الطحاوية ما ملخصه: أن العلم الإلهي يصح فيه قياس الأولى سواء أكان تمثيلاً أو شمولياً، ولا يصح فيه قياس المساوي أو الأدنى سواء كان تمثيلاً أو شمولاً؟ ٦٤١
- هل يجوز الإخبار عن الله تعالى بأنه (واجب الوجود)؟ ٧٤١
- عن وسائل الشرك هل تُعتبر شركاً أصغر أم تُعتبر محرمة فقط؟ ٨٤١
- هل يُثاب المرء على ترك الحرام؟ ٨٤١
- ما الفرق بين اليقين والصدق والإخلاص، وبين القبول والانقياد؟ ٩٤١
- هل لفظة (لَعْمَرِي)، (لَعْمُرْكَ) من باب القسم؟ وإذا كان كذلك: فهل هو قسم ممنوع أم مباح؟ وما معنى: «أفلح وأبيه إن صدق»؟ ٩٤١
- كُفر الجهل والتكذيب هل هما قسمان أم قسم؟ وهل هو خاص باليهود والنصارى، أم يدخل فيه مَنْ كان مسلماً؟ ٩٤١
- ما الفرق بين توحيد المراد (الإخلاص) وتوحيد الإرادة (الصدق)؟ ٩٤١
- عن التوسل البدعي هل هو شرك؟ ٥٠١
- عن رجل دُفِن في مسجد؟ ٥٠١
- عن حديث الضرير الذي رد الله عليه بصره بعد أن جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فأمره أن يقول: «اللهم شفعه فيّ وشفعني فيه»؟ ٥٠١
- ما حكم التحاكم إلى المحاكم التي تحكم بالقوانين الوضعية؟ ٥٠١
- ما الفرق بين الفسق الأكبر والكُفر الأكبر؟ وما الفرق بين الفسق الأصغر والكُفر الأصغر؟ ١٥١
- هل يُغَلَّب المسلم جانب الخوف على الرجاء أو العكس؟ ١٥١
- ما حكم تعليق تميمة من القرآن على الجدار أو السيارة؟ ١٥١

ما حُكِمَ العزائم بالقرآن؛ وهي كتابة آيات بالزيت أو الزعفران في طبق وخلط المكتوب بالماء وشُربُه؟ ١٥١

ما حُكِمَ القراءة على ماء أو طعام وشُربُه؟ ١٥١

عن رأيه في شيخ الإسلام إسماعيل الهروي ودفاع الإمام ابن القيم عنه في «مدارج السالكين»؟ وعن رأيه في تقسيم الهروي التوحيد إلى ثلاثة أقسام: (توحيد العامة، والخاصة، وخاصة الخاصة)؟ ٢٥١

هل يمكن ظهور الملك بصورته لغير الرسل؟ ٢٥١

عن نبوة الخضر ولقمان وذو القرنين؟ ٢٥١

عن صحف إبراهيم وموسى: هل هما شيء واحد؟ ٣٥١

هل التوراة والإنجيل كلام الله؟ ٣٥١

ما معنى حديث احتجاج آدم وموسى؟ ٣٥١

ذُكِرَ شارح الطحاوية أن الله تعالى لو أراد كوناً إيمان جميع الناس لكان في ذلك مفسدة.. فما هذه المفسدة؟ ٣٥١

عن معنى قوله صلى الله عليه وسلم: «السعيد مَنْ سَعِدَ فِي بطنِ أمه». ٤٥١

عن مذهب المعتزلة في الإيجاب على الله تعالى؟ ٤٥١

عن معنى الكسب؟ ٤٥١

عن مشيئة الرب سبحانه ومشيئة العبد؟ ٤٥١

عن مسألة التحسين والتقبيح العقلي؟ ٥٥١

عن موقف الخوارج من الحدود هل يبطّلونها؟ ٥٥١

ما معنى خلود القاتل الوارد في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾.

- هل الأشاعرة والماتريدية من أهل السُّنة؟ ٦٥١
- هل الفرق التي قال فيها صلى الله عليه وسلم: «كلها في النار» كافرة؟ أم غير كافرة؟ ... ٦٥١
- عن دعوة العوام للتوحيد؟ ٦٥١
- عن قول الإمام محمد عبد الوهاب في «كشف الشبهات» في حديث ذات أنواط «فلم يعذرهم بالجهالة»؟ ٦٥١
- هل الساحر كافر؟ ٧٥١
- ما حُكم مَنْ سَبَّ صحابياً؟ ٧٥١
- هل العلم المشترك في شروط (لا إله إلا الله) هو العلم الإجمالي بأنه لا يستحق العبادة إلا الله؟ أم لا بد من العلم التفصيلي بأن الذبح عبادة والنذر عبادة.. وهكذا؟ ٧٥١
- سألته عن رأيه في قول الصنعاني في تطهير الاعتقاد: (هم كفار أصليون) حيث اعترض عليه بعض العلماء كالشيخ بشير الهسواني صاحب (صيانة الإنسان) وقال: (هم مرتدون)؟ ٧٥١
- عن الكافر الأصلي إذا تلفظ أمامنا بالشهادتين ولا ندري هل يعلم معناهما أم لا؟ ٨٥١
- هل يلزم إقامة الحُجة على تارك الصلاة حتى يُحْكَم بكفره؟ ٨٥١
- الإيمان الركن هل يزيد وينقص كالإيمان الواجب والمستحب؟ ٨٥١
- ما حُكم المستهزئ بالدين أو ساب الدين أو الرسول صلى الله عليه وسلم أو القرآن العظيم.. هل يُكْفَر ولو كان جاهلاً؟ ٩٥١
- ما حُكم مَنْ قال: القرآن مخلوق؟ ٩٥١
- عن مسألة فناء النار؟ ٩٥١
- هل تكفي إحدى الشهادتين للحكم للشخص بالإسلام؟ ٩٥١

= ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه =

- ٢٣١ عن خروج جماعة التبليغ لتذكير الناس بعظمة الله؟ ٠٦١
- ٢٣١ عن رجل قيل له: فَعَلْكَ هذا مُحَرَّم، فقال: أنا أعرف أنه حرام ولكن سأفعله؟ ٠٦١
- ٢٣١ ما الفرق بين قتال المرتدين، وقتال تاركي الشرائع؟ وقتال التتار يتبع أي القسمين؟ ... ٠٦١
- ٢٦١ عن التسوك باليد اليمنى أو اليسرى؟ ٢٦١
- ٢٦١ عن زيادة مسلم بن إبراهيم «وسواكه»؟ ٢٦١
- هل يصح الوضوء بدون غسل الكف مع غسل اليدين إلى المرفقين؟ أم يكفي غسلهما في أول الوضوء؟ ٢٦١
- ٢٦١ هل يمسح على الخف الأيسر اليد اليمنى أم باليسرى؟ ٢٦١
- ٢٦١ هل يجزئ غُسل الجنابة عن غُسل الجمعة؟ ٢٦١
- ٣٦١ ما الفرق بين غُسل المرأة للجنابة وللحيض؟ ٣٦١
- ٣٦١ عن طريقة التخلص من الشعر والأظافر؟ ٣٦١
- ٣٦١ سئل الشيخ حُكم تقصير المرأة شعر رأسها؟ ٣٦١
- ٣٦١ هل على مَنْ وَطِئ زوجته وهي حائض كفارة؟ ٣٦١
- ٣٦١ هل يصح التيمم بالتراب الذي في السجاد؟ ٣٦١
- ٤٦١ عن أحكام المسح على الجوربين والنعلين؟ ٤٦١
- ٤٦١ هل يلزم تحريك الخاتم في الوضوء؟ ٤٦١
- ٤٦١ حديث «مَنْ غَسَلَ ميتاً فليغتسل وَمَنْ حمّله فليتوضأ»؟ ٤٦١
- ٤٦١ ما حُكم مسّ الحائض للمصحف وهي ترتدي قفازاً؟ ٤٦١
- هل يُعتبر البياض الذي في جانبي الصفحة وغلاف المصحف من القرآن، لا يجوز مسّه للمُحدِّث أم القرآن هو المكتوب فقط؟ ٥٦١

- هل يلزم نزع اللصق الطبي في الوضوء والغسل؟ ٥٦١
- عمَّن لبس الفوقاني أم التحتاني؟ ٥٦١
- ورد في زيادة لأبي داود على حديث عائشة الذي في الصحيحين «كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمن في تنعله وترجله» زاد «وسواكه»، وذهب شيخ الإسلام تبعاً للإمام أحمد أنه يستاك بشماله لأنه من باب إزالة الوسخ فما قولكم في ذلك؟ ٥٦١
- تعلمون ما ورد من النصوص في مشروعية المسح على العمامة. فهل يُعتبر الشماغ الحالي في حُكمها في المسح؟ ٦٦١
- تعلمون ما ورد في المسح على القلنسوة فهل إذا كان يلبس قلنسوة تحت الشماغ أو الغُترَة يمَسح عليه؟ ٦٦١
- عن الزرع الذي يُسقى بماء نجس هل له حُكم الجلالة؟ ٦٦١
- عن دم السقط؟ ٦٦١
- حُكم الرطوبات التي تخرج من فرج المرأة؟ ٦٦١
- عن تأذين أذنين للجمعة أحدهما قبل دخول الوقت؟ ٧٦١
- الأذان خارج المسجد؟ ٧٦١
- متى يقوم الناس إلى الصلاة عند سماع الإقامة؟ ٧٦١
- عن الجمع بين الصلاتين في المطر، هل يُشترط أن يكون المطر كثيراً؟ ٨٦١
- هل يتابع المسبوق الإمام إذا زاد ركعة خامسة؟ ٨٦١
- هل يصح أن يصلي المأموم المغرب خلف إمام يصلي العشاء؟ ٨٦١
- عن ائتمام المسافر بالقيم؟ ٩٦١
- عن الاحتباء في خطبة الجمعة هل يدخل فيها إمساك رجل واحدة بيديه؟ ٩٦١

- عن معنى كفّ الثواب؟ ٩٦١
- عمّن لم يدرك الركعة الثانية يوم الجمعة وإنما أدرك الإمام قبل السلام؟ ٠٧١
- هل يصلي تحية المسجد إذا دخل أثناء أذان الجمعة؟ ٠٧١
- عن رجل بلده مصره وهو يعمل في السعودية فهل يقصر إذا زار مصر؟ ٠٧١
- هل يصح أن يصلي ركعتين استخارة عن أمرين مختلفين؟ ٠٧١
- هل يُشرع تكرار الاستخارة؟ ٠٧١
- هل يُشرع رفع اليدين في تكبيرات العيدين والجنائز؟ ١٧١
- حكم الخروج لصلاة العيد في مسيرات؟ ١٧١
- التكبير الجماعي في صلاة العيد؟ ١٧١
- عن إقامة الصلاة في الميكروفون أفضل أم بدونه؟ ١٧١
- وضع المصلي نعله أمامه واتخاذها إياها سُترة؟ ١٧١
- عن تحريك الأصبع بين السجدين؟ ٢٧١
- معنى الحديث «كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سجد يَرُصُّ عقبه» هل يشترط أن يتلامسا؟ ٢٧١
- عن تحريك الأصبع في التشهد هل يحرك أم يُكتَفَى بالإشارة بدون تحريك؟ ٢٧١
- عن حكم رسم خطوط بالمساجد لتستوي الصفوف عليها؟ ٢٧١
- عن بناء البيوت فوق المساجد؟ ٣٧١
- حكم تقدم المسبوقين أو تأخرهم قليلاً بعد تسليم الإمام لثلاث يحسب الداخل أن الجماعة ما زالت قائمة؟ ٣٧١
- وقت القيلولة قبل الظهر أو بعده في المنقول من السنة؟ ٣٧١

- عن تحية المسجد هل هي سنة أم واجبة؟ ٣٧١
- هل يَأْتُم بتركها؟ ٣٧١
- ما حُكْم مَنْ تعمّد ترك واجب في الصلاة؟ ٤٧١
- إذا خرج من المسجد لحاجة يسيرة ثم رجع، هل تلزمه تحية المسجد؟ ٤٧١
- هل تُجزئ السنة القبلية عن تحية المسجد؟ ٤٧١
- ما حُكْم مَنْ قام من الركعة الثانية إلى الثالثة بدون جلوس للشهادة ثم تذكر فرجع وجلس؟ ٤٧١
- ما حُكْم كَفّ الشماع عن الأرض عند السجود؟ ٤٧١
- في بعض المدارس يأمر المدرسون الطلاب بصلاة الراتبة بعد صلاة الظهر فهل يجوز ذلك؟ وإذا امتنع طالب عن صلاتها ليصلّيها في البيت أو لأنه لا يريد صلاتها فهل يصح معاقبته؟ .. ٥٧١
- قراءة بعض سورة السجدة وبعض الإنسان أو السجدة على ركعتين؟ ٥٧١
- عن حُكْم قلب الغُترَةِ في صلاة الاستسقاء؟ ٥٧١
- ماذا يقول الإمام عند الجمع لصلاة الكسوف؟ ٥٧١
- عن حُكْم تَنَفُّل المأموم في مكانه؟ ٦٧١
- س ٦٣ عن حُكْم صلاة الطلاب جماعة في المدرسة؟ ٦٧١
- عندما يصلي الطلاب في المدرسة يخصص الصف الأول لفصول معينة فما حُكْم ذلك؟ ٦٧١
- هل تسقط الجماعة عن المسجد؟ ٦٧١
- لا أدرك قراءة الفاتحة خلف الإمام؟ ٦٧١
- مسجد السترة فيه قدام الصف الأول بمسافة وإذا صلى إلى الجدار أو العمود تحية المسجد فاتته إدراك الصف الأول فهل يُرخص له في الصلاة بلا سترة؟ ٧٧١
- ما حُكْم السترة في الصلاة؟ ٧٧١

= ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه =

[٢٣٥]

- ٧٧١ ما تأويل فضيلتكم لحديث «صلى النبي صلى الله عليه وسلم بمنى إلى غير جدار»؟ .. ٧٧١
- ٨٧١ في رواية للحديث السابق أوردتها الهيئتي في مجمع الزوائد «صلى إلى غير شيء»؟ ... ٨٧١
- ٨٧١ مريض ترك الصلاة جهلاً.. ما حكمه؟ ٨٧١
- ٨٧١ ما حكم الصلاة خلف إمام يتوسل بالصالحين أو يشرب الدخان؟ ٨٧١
- ٨٧١ ما حكم الصلاة على مَنْ مات تاركاً الصلاة؟ ٨٧١
- ٨٧١ إذا كان أبوه لا يصلي؟ ٨٧١
- ٨٧١ إذا أقيمت الصلاة وهو يصلي نافلة هل يسلم منها؟ ٨٧١
- ٩٧١ سواء أكان في أول صلاته أو في آخرها؟ ٩٧١
- ٩٧١ ما حكم حلق تلاوة القرآن بعد صلاة فجر يوم الجمعة؟ ٩٧١
- ٠٨١ عن رأيه في مسألة لكل بلد رؤيتهم أم تصوم البلد برؤية غيرها من البلدان؟ ٠٨١
- ٠٨١ إذا كان مفتي البلد يعمل بالحساب ولم يأخذ بالرؤية؟ ٠٨١
- ٠٨١ صوم الحامل والمرضع؟ ٠٨١
- ٠٨١ ما حكم الأكل أثناء الأذان للفجر في رمضان؟ ٠٨١
- ١٨١ إذا فاته صوم الست من شوال لعذر.. هل يقضيها؟ ١٨١
- عن المسافر بالطائرة إذا غربت الشمس في الأرض فلما ارتفعت الطائرة رأى الشمس لم تغرب؟

١٨١

- ١٨١ ما معنى صُفدت الشياطين؟ ١٨١
- ٢٨١ عن الاعتكاف على سطح المسجد أو منارته؟ ٢٨١
- ٣٨١ عن طريقة حساب الحول في رواتب الموظفين؟ ٣٨١
- ٣٨١ هل يجوز إخراج زكاة الفطر نقوداً؟ ٣٨١

- الحليب المجفف في زكاة الفطر؟ ٣٨١
- إذا جمعت صدقات لفقراء معينين ثم اغتنى هؤلاء الفقراء قبل أن تصلهم الصدقة فهل يصلح تحويلها إلى فقراء آخرين؟ وهل يمكن نقلها إلى بلد أخرى فيها فقراء محتاجون؟ ٣٨١
- هل يجوز إقامة مشروع بأموال الزكاة؟ ٣٨١
- إذا كان له زرع وعليه ديون؟ ٤٨١
- هل يجوز إخراج الزكاة بدون تقدير؟ ٤٨١
- حكم تارك الزكاة؟ ٤٨١
- إذا كان لديه أرض يقتنيها ثم نوى بيعها؟ ٤٨١
- متى ترك الزكاة متعمداً ثم تاب زكّى عن الأعوام السابقة ولو استغرقت المال كله؟ ... ٤٨١
- عن وجوب الحج على الفور أو التراخي؟ ٥٨١
- امرأة لبست القفازين في الإحرام جهلاً بالحكم؟ ٥٨١
- رجل نسي أن يحلق رأسه ولبس المخيط؟ ٥٨١
- المبقيات في العمرة إذا كان سيمر به إلى بلد أخرى كجدة؟ ٥٨١
- إذا اعتمر في أشهر الحج ثم ذهب إلى أمريكا ورجع قبل الحج يلزمه أن يدخل مكة محرماً وتكفيه العمرة السابقة وحجه تمتع؟ ٥٨١
- الشخص الذي له مصلحة بمكة وليس مُريداً للنسك؟ ٦٨١
- حكم استعمال الصابون ذي الرائحة للمحرم؟ ٦٨١
- سفر المرأة بدون محرم؟ ٦٨١
- عن رمي الجمرات في المرمى؟ ٦٨١
- عن المبيت بمنى؟ ٦٨١

== ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه == [٢٣٧] ==

عن جواز السفر بدون محرم إذا كان السفر بالطائرة وتستغرق ساعتين أو أكثر قليلاً من القاهرة إلى

الرياض مثلاً؟ ٧٨١

هل هذا السفر في حكم السفر القصير؛ لأنه لا يستغرق يوماً وليلة، والنبي صلى الله عليه وسلم أباح

للمرأة السفر القصير بلا محرم؟ ٧٨١

شخص أحرم لطفله من الميقات ثم لم يؤد له مناسك العمرة فلم يطف به ولم يسع ولم يحلق أو

يقصر وعاد إلى بلده. فماذا عليه؟ ٧٨١

ما حكم السعي في الحج؟ ٧٨١

هل يعتبر الزحام في الرمي في هذا الزمن عُذراً للمرأة يجوز لها أن تنيب مَنْ يرمي عنها؟ وأيهما أفضل

أن تنيب مَنْ يرمي عنها نهراً، أو ترمي هي بنفسها ليلاً؟ ٧٨١

شخص جامع امرأته بعد تحليله من إحرامه بالعمرة وقبل تحليلها بقص شعرها؟ ٨٨١

إذا ازدحم الناس فلم يقف بعضهم بعرفة أو المزدلفة؟ ٨٨١

ما حكم مكث المرأة في بلدة ما بدون محرم؟ ٨٨١

امرأة أحرمت وعندما وصلت مكة حاضت؟ ٨٨١

هل يوجد وداع للعمرة؟ ٨٨١

إذا كانت عنده شاه أعدها كأضحية فمرضت. هل يجوز تحويل نيته؟ ٩٨١

عن حُكم بيع الماء؟ ٠٩١

عن دفع رials في البنك وأخذ شيك يُرسل بالبريد ليُصرف من بلد أخرى بعملة أخرى كالجنية بما

يعادل قيمة الريالات المدفوعة؟ ٠٩١

مبادلة الريالات الورقية بالريالات الحديدية مع التفاضل عشرة من تلك بتسع من هذه؟ ٠٩١

ما حكم الأرباح من البنوك الربوية؟ ٠٩١

- الشراء بالتقسيط ممنْ يعرض للسلعة سعين نقداً وتقسيطاً؟ ١٩١
- عن حد الرشوة؟ ١٩١
- فقه حديث «لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها»؟ ١٩١
- س: عن البيع في المسجد؟ ١٩١
- البيع والشراء في المقابر؟ ٢٩١
- ما حكم من يعمل حارساً أو فراشاً في مؤسسة ربوية؟ ٢٩١
- إذا حولت الحكومة راتبك على بنك ربوي؟ ٢٩١
- تحويل المال في البنوك؟ ٢٩١
- هل دفع الرشوة جائز؟ ٣٩١
- إذا قال تاجر في مصر لشخص يعمل هنا وأنت نازل احمل لي هذا الجهاز لأنك ستعفى من الجمر ك لأنه جهاز واحد وأعطيك مبلغاً من المال مقابل حملك إياه وتسببك في إعفائي من الجمر ك؟ ٣٩١
- هل يجوز للمستأجر إذا خرج قبل انقضاء المدة أن يؤجر السكن لآخر ينتفع به؟ ٣٩١
- حكم من اقترض مبلغاً من المال بالجنه أن يرده بالريال؟ ٣٩١
- رجلان وأمهما في منزل كان قد استأجره أبوهما المتوفى فاتفق أحدهما مع الآخر أن يدفع له مبلغاً من المال مقابل أن يخرج من السكن ويبحث عن مسكن آخر بدون علم المالك؟ ٣٩١
- إذا اختلط مال شخص بمال آخر ودیعه عنده ليعمل فيه ويربح ولم يدر كم الربح؟ ٤٩١
- حكم السلم في العمارات يصف البناء الذي سوف يبنیه ويتقاضى جزءاً من ثمن البناء ليستعين بالمبلغ على بدء العمل وبعد انتهاء المبنى سلمه للمشتري واستلم بقية ثمنه؟ ٤٩١
- بيع سيارة بالتقسيط ويشترط إذا لم يسدد الأقساط وأراد إعادة السيارة يقطع جزءاً من الثمن مقابل

- انتفاعه باستعمال السيارة؟ ٤٩١
- عن الشروط الجزائية؟ ٤٩١
- محل بيع قطع الغيار يبيع العامل فيه القطعة رخيصة لصديقه ولا يتقاضى الأجر على التركيب؟
٥٩١
- عن رجل من البدو اغتصب إبلاً وعندما حضرته الوفاة أوصى ابنه أن يردّها وابنه لا يعرف أصحابها؟ ٥٩١
- عن المساهمات في الشركات والبنوك؟ ٥٩١
- ما حكم مبادلة ذهب عيار ٨١ بذهب عيار ١٢، أو ٤٢ علماً بأنه قد يُخلط الذهب بنحاس أو فضة بنسب متفاوتة في هذه العيارات؟ ٥٩١
- بائع الجملة هل يجوز أن يبيع لبعض الناس بسعر ولبعضهم بسعر آخر؟ ٦٩١
- بعض البنوك يعلن عن نفسه أنه بنك إسلامي ولا يتعامل بالربا فهل يكفي هذا للإبداع فيه أم لا بد من البحث والتأكد من صحة ذلك؟ ٦٩١
- هل يجوز ترك المال في بنك ربوي كوديعة بدون فوائد؟ ٦٩١
- هل يجوز بيع حق استعمال الهاتف والذي حصل عليه من الحكومة؟ ٦٩١
- عن حكم بيع عقود العمل؟ ٦٩١
- عن حكم التورق (وهو شراء سلعة بالتقسيط وبيعها نقداً بأقل لغير مَنْ اشتراها منه)؟ ٧٩١
- عن حكم أخذ الأجرة على تعليم القرآن؟ ٧٩١
- بعضهم يتورع عن تجارة الذهب لكثرة المخالفات فيها؟ ٧٩١
- حكم أخذ الذهب بدون دفع قيمته؟ ٧٩١
- (خلو الرّجل) وتقييل المحلات؟ ٧٩١

- ما حُكِمَ البيع والشراء من الكفار؟ ٨٩١
- عن أخذ الأجر على الطاعة؟ ٨٩١
- عن الشروط في العقود اشتراط إكمال المرأة تعليمها في عقد الزواج واشتراط عدم التدريس دروساً خاصة بعد الدوام في المدارس؟ ٨٩١
- هل يجوز الزواج بالكتابية؟ ٠٠٢
- عن الزواج من النصرى؟ ٠٠٢
- الذهب الذي يعطيه الزوج لامرأته؟ ٠٠٢
- ما حُكِمَ الزواج بزوجة ثانية؟ ٠٠٢
- رجل رضع من زوجته؟ ١٠٢
- الرضعات التي تُحرّم؟ ١٠٢
- عن الرجل إذا قال لزوجته: إذا فعلت كذا فأنت عليّ كأمي وأختي ففعلت هذا الشيء ناسية؟ ٢٠٢
- عن كفارة الظهار؟ ٢٠٢
- عن انفصال الخاطب عن مخطوبته؟ ٢٠٢
- عن امرأة زوجها تارك للصلاة وشارب للخمر؟ ٢٠٢
- عن تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا﴾؟ ٤٠٢
- عن قوله: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾؟ ٤٠٢
- عن معنى ﴿بَدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا..﴾ ٤٠٢
- في تفسير قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾؟ ٥٠٢
- عن الفرق بين الكفر والفسوق والعصيان في قوله تعالى: ﴿وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ

- وَالْعَصِيَّانَ؟ ٥٠٢
- عن معنى حديث: «أبى الله أن يجعل لقاتل مؤمن توبة»؟ ٦٠٢
- عن معنى الآية: ﴿أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾؟ ٦٠٢
- عن الاستئذان المذكور في سورة النور؟ ٦٠٢
- عورة المرأة المسلمة على المسلمة؟ ٧٠٢
- عن عورة الأمة؟ ٧٠٢
- هل يصح أن تترين المرأة بكامل زينتها وهي مغطاة بجلباب سابغ وتحتة كحل وخضاب وحُلي وكله مستور؟ ٧٠٢
- ما تكشفه المرأة لمحارمها؟ ٧٠٢
- عن صفة العمامة النبوية؟ ٨٠٢
- عن لبس المرأة البنطلون؟ ٨٠٢
- هل يصح إهداء الحرير إلى قريب كافر؟ ٨٠٢
- ملابس الأطفال المرسوم عليها صور؟ ٨٠٢
- عن شراء سجادة به صور؟ ٨٠٢
- إرضاع المرأة طفلها أمام المرأة أو أمام محرم من محارمها؟ ٩٠٢
- عن لباس الشهرة؟ ٩٠٢
- هل لبس البنطلون أو لبس الساعة في اليسار يُعتَبَر من التشبُّه بالكفار؟ ٩٠٢
- بماذا تنصح طلبة العلم والدعاة؟ ١٠١٢
- هل يبدأ بتعلُّم القرآن قبل غيره من العلوم؟ ١٠١٢
- عن حُكم تعلُّم التجويد؟ ١٠١٢

- هل تنصح في علم وأحكام بالقراءة في جميع العلوم؟ ١١٢
- عن تخصيص ليلة النصف من شعبان بصيام أو قيام؟ ٢١٢
- الأيام الفاضلة والأمكنة الفاضلة هل تُخصَّ بزيارة العبارة؟ وهل يتضاعف فيها الثواب؟ ٢١٢
- المواظبة على ختم القرآن في التراويح؟ ٢١٢
- عن حُكم قراءة القرآن جهراً في المحافل والمجامع كحفلات الزواج.. هل هذا ابتداء؟ ٢١٢
- عن التزام «صدق الله العظيم» ختاماً للقراءة؟ ٣١٢
- هل هناك بدعة حسنة؟ ٣١٢
- هل هناك حرج في أن يحدد الإنسان لنفسه صلوات أو أورد من الذكر أو التلاوة؟ ٣١٢
- متى يحمل الأمر على النذب والنهي عن التحريم؟ ٤١٢
- هل الاحتجاج بالحديث الضعيف في مسائل الاعتقاد على سبيل الاحتجاج لمذهب السلف عند فقد دليل صحيح؟ ٤١٢
- عن معنى حديث: «لا يجزي ولد والده إلا أن يجده مملوكاً فيعتقه»؟ ٤١٢
- ما هو ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ ٥١٢
- عن الفيديو؟ ٥١٢
- عن القصة؟ ٦١٢
- عن الحكاية؟ ٦١٢
- عن الغيبة؟ ٦١٢
- ص ٩: اتهام العلماء بعدم الفهم؟ ٦١٢
- هل نال فضل الاجتماع على الطعام بالرغم من استقلال كل واحد بصحن؟ ٦١٢
- عند تدريس التربية الإسلامية للنصارى هل يجوز لهم مس المصحف وقراءته ويُخْتَبَرُونَ وتُرْصَد

= ترجمة الشيخ عبد الرازق عفيفي وفتاويه =

- ٢٤٣
- لهم الدرجات لعلمهم يسلمون؟ ٧١٢
- الكتب التي تحتوي على صور؟ ٧١٢
- عن زواج الجنى بالإنسية؟ والإنسى بالجنية؟ ٧١٢
- عن تشبيك اليدين خلف الظهر؟ ٧١٢
- عن وقت أذكار المساء؟ ٧١٢
- امرأة متزوجة لا ينبت لها شعر في رأسها.. هل لها أن تلبس شعراً مستعاراً بعلم زوجها؟ ٨١٢
- انتقد بعضهم كتاب «بلوغ المرام» للإمام ابن حجر؟ ٨١٢
- يقولون: فيه أحاديث مبتورة غير كاملة، وفيه احتجاج بأحاديث ضعيفة فهل يمكن الرد عليهم؟
- ٨١٢
- هل يجوز الاستشهاد بكافر في المحكمة في قضية أو الشهادة له؟ ٨١٢
- ما هو الضابط في مسألة الإحسان إلى الكافر الذمي متى تكون من باب الموالاة؟ ومتى تكون من باب تأليفه على الإسلام؟ ٩١٢
- س ١٢ عن ورقة بن نوفل هل يُعتَبَر صحابياً أو من أهل الفترة؟ ولم؟ ٩١٢
- عن أدب الدعاء؟ ٩١٢
- عن الروائح المخلوطة بالكحول؟ ٩١٢
- امرأة باق في عدة وفاة زوجها خمسة أيام ومضى منها أربعة أشهر وخمسة أيام هل يجوز لها الخروج؟ ٠٢٢
- عن أيهما أقل زاد المعاد أم المغني؟ ٠٢٢
- عن طريقة التخلص من الورق المكتوب فيه اسم الله؟ ٠٢٢
- شخص يلحقه ضرر في ماله إذا لم يشفع له آخر عند مَنْ له سلطة؟ ٠٢٢

- س ٨٢: هل يلزم تغطية الفواكه والخضروات قبل النوم؟ ٢٢٠
- س ٩٢: عمّن سها وترك تغطية الطعام فهل يأكل منه؟ ١٢٢
- س ١٠٣: ما حكم السفر إلى بلاد الكفار للعمل؟ ١٢٢
- س ١١٣: ما حكم الأموال التي اكتسبها المسلم من عمله في بلاد الكفار مع فرض أن إقامته فيها
مُحرمة؟ ١٢٢